أُفق الخروج

رؤية الحركة المدنية الديمقراطية للقضايا

السياسية والاجتماعية والاقتصادية

******

الطبعة الأولى: 2023

رقم الإيداع: 2023 /9886

الترقيم الدولي:



أُفق الخروج

رؤية الحركة المدنية الديمقراطية للقضايا
السياسية والاجتماعية والاقتصادية

تحرير وإعداد

د.م محمد عبد الغني

دكتور محمد حسن خليل

النائب محمود سامي الإمام عضو مجلس الشيوخ

فهرس المحتويات

مقدمة

بعد ثورة 25 يناير ارتفعت آمال الشعب المصري في الحرية والعدالة الاجتماعية، وأخذ شعبنا يتطلع إلى إنشاء دولة مدنية ديمقراطية حديثة يحترم فيها الدستور والقانون يكون بها فصل بين السلطات والتداول السلمي للسلطة. إلا أن مصر مرت بفترة زمنية صاخبة شهدت متغيرات كثيرة أثرت على كافة مناحي الحياة وخاصة السياسية والاقتصادية منها. إلا أن الشعب المصري أصيب بإحباطات نتيجة محاولات الاستئثار بالسلطة ووقع في براثن إما فاشية دينية أو نظام ديكتاتوري مما جعل الشعب يصاب بالإحباط وفقدان الأمل في إصلاح حقيقي يخرجه من أزماته. وحينما تلقت الحركة المدنية وشخصياتها العامة الدعوة للحوار تلقتها بمزيد من الاهتمام البالغ للخروج بالبلاد من أزماتها الهيكلية والمتجذرة لكي يكون هناك إصلاح حقيقي يخرج بالبلاد من دوامة الإحباطات التي قد تؤدي بالدفع للتغيير من خلال القلاقل والقوة.

انخرطت الحركة المدنية في عملية ديمقراطية لبلورة رؤية أحزابها الاثني عشر، بكل اتجاهاتها الليبرالية والناصرية والاشتراكية، من خلال عشرات الندوات والمؤتمرات ولجان الصياغة التي شارك فيها كل مفكري وسياسي أحزابها، غير الخبراء المستقلين الذين تم دعوتهم للمساهمة في بلورتها لرؤيتها، حتى خرجت برؤية جماعية تعبر عن المشترك الذي تجمع عليه كل أحزابها. تم تقديم تلك الرؤية إلى هيئة الحوار من خلال خمس ورقات سياسية، وثماني ورقات اقتصادية، وست ورقات اجتماعية، شملت جميع أوجه مشاكل شعبنا، وجميع المواضيع التي طرحت في الحوار.

ونحن نتشرف بتقديم تلك الرؤية في هذا الكتاب إلى شعبنا وسياسيه ومفكريه إسهاما منها في بلورة برنامج للخروج من أزمته، ونثق أن شعبنا الذي اجتاز الصعاب طوال تاريخه سوف يتمكن من تجاوز تلك الأزمة.

ونذكر ملحقا بهذه المقدمة أسماء الأحزاب أعضاء الحركة المدنية، وأسماء من شاركوا من أعضاء الحركة في مناقشة وبلورة تلك الرؤية، كما نذكر أسماء الخبراء المستقلين الذين شرفونا بالمساهمة برأيهم ورؤيتهم والحوار معنا لبلورة رؤيتنا. ونحن إذ نعبر عن خالص امتناننا وشكرنا لهم جميعا، فإننا نعرف كما يعرف الجميع أنهم لا يمكن أن يعدوا مسؤولين عن تلك الرؤية التي تعبر عن تلك الأحزاب، وإنما ساعدونا فقط في بلورتها، وذلك رفعا لأي حرج عنهم إذا ذكر في الصياغة النهائية لها ما يخالف أي من آرائهم.

الأحزاب المتحالفة في الحركة المدنية الديمقراطية

مرتبة أبجديا (بعد حذف كلمة حزب والألف واللام كأداة تعريف)

1. الحزب الاشتراكي المصري	7. الحزب العربي الديمقراطي الناصري
2. حزب الإصلاح والتنمية	8. حزب العيش والحرية
3. حزب التحالف الشعبي الاشتراكي	9. حزب الكرامة
4. حزب الدستور	10. حزب المحافظين
5. الحزب الشيوعي المصري	11. الحزب المصري الديمقراطي الاجتماعي
6. حزب العدل	12. حزب الوفاق القومي الناصري

أسماء المشاركين في الندوات من أعضاء أحزاب الحركة المدنية

مرتبة أبجديا

أولا: المحور السياسي:

م/ أحمد بهاء شعبان	أ/ عمرو الشريف
م. أكرم إسماعيل	أ/ فريد زهران
م/ أكمل قرطام	أ/ ماجدة رشوان
م/ باسم كامل	أ/ محمد أبو طالب
أ/ جميلة إسماعيل	أ/ محمد أنور السادات
أ/ حسام جمال الدين	أ/ محمد رفعت
أ.د. زهدي الشامي	م. محمد النمر
أ/ سيد الطوخي	أ.د. محمد طه عليوة
أ/ صلاح عدلي	د. م محمد عبد الغني
أ/عبد العزيز الشناوي	محمد موسى
النائب/ عبد المنعم إمام	أ/ مدحت الزاهد
م. علاء عبد النبي	أمانة فنية: د. مي غيث

ثانيا: المحور الاقتصادي:

أ/ إبراهيم صديق	أ/ سيد بكير
النائب/ أحمد القناوي	أ/ شفيق شعبان
م/ أحمد بهاء الدين شعبان	النائب/ طلعت خليل
أ/ أحمد شريف طوبار	أ/ عبد الغني الحايس
أ/ إسلام الشرقاوي	النائب/ عبد المنعم إمام
أ/ إسلام عبد المجيد	أ/ علي ابو حميد
أ/ أشرف أشرف عبد الونيس	أ/ علي مصطفي
أ/ إكرام الجزار	أ/ عماد عوني
أ/ الهامي الميرغني	أ/ عمرو الشريف
د/ إيهاب الخراط	أ/ عمرو الكيلاني
د/ بليغ حمدي	أ/ فؤاد سراج الدين
م/ بهاء ديمتري	أ/ ماجد مراد
أ.د./ ثريا عبد الجواد	أ/ ماهر أبو ضيف
أ/ حاتم مهدي	الدكتور/ محمد حسن خليل
أ/ حسام عيد	أ/ محمد خليل
أ/ حسن بدوي	أ/ محمد شيخون
أ/ حسن يوسف	د/ محمد علي فهمي
أ/ حمدي قشطة	أ/ محمد فيكتور
أ/خالد القاضي	أ/ محمود العسقلاني
أ/ رائد سلامة	النائب/ محمود سامي
أ/ رشدي العجوز	أ/ معتز علي
أ/ رضا حميد	أ/ هاني بيتر
د/ زهدي الشامي	

ثالثا: المحور الاجتماعي

د/ إبراهيم صديق	أ. د/ ثريا عبد الجواد
م/ أحمد بهاء شعبان	أ/ ثناء هاشم
أ/ أحمد صبرة	أ/ حاتم مهدي
أ/ أحمد قناوي	أ/ حازم الملاح
د/ أحمد مجاهد	أ/ حسن بدوي
أ. د/ أسامة عبد الحي	أ/ حسن يوسف
د/ إسلام عبد المجيد	أ. د/ حمزة السروي
د/ إسلام فاضل (دكتور)	أ/ خالد الخولي
أ/ أشرف الشبراوي	أ. د/ خالد سمير
أ. د/ إلهام عبد الحميد	دكتور/ داليا فكري
أ/ إلهام عيداروس	دكتور/ رامي عادل
أ/ إلهامي الميرغني	دكتور/ رائد سلامة
د/ أميرة هريدي	أ/ رشدي العجوز
د/ إيهاب الخراط	د/سامي نصار
أ.د./ إيهاب منصور	أ/ سيد بكير
أ/بليغ حمدي	أ/ شفيق شعبان

أ/ شيماء حمدي	أ/ محمد رفعت
أ. د/ صلاح السروي	أ/ محمد سالم
أ/ صلاح عدلي	النائب/ محمد طه عليوة
أ/ طارق محفوظ	أ/ محمد عبد السلام البربري
د/ طارق نعمان	أ. د/ محمد عبد الغني
أ/ طه أبو الفضل	أ/ محمد عطا
أ/ عبد الحفيظ طايل	أ/ محمد علي
أ. د/ عمرو مصطفى	أ/ محمد كرم
أ/ فؤاد سراج	النائب محمود سامي
د/ كريمة الحفناوي	أ/ محمود عسقلاني
أ/ ماجد مراد	أ/ محمود مجدي
أ/ ماجدة رشوان	أ/ مدثر محمد
أ/ محب عبدة	د/ مها عبد الناصر
أ/ محمد النمر	أ/ نيفين عبيد
د/ محمد حسن خليل	أ/ هاني قشطة
أ/ محمد خليل	أ/ هبة حسين
	أ/ هلال عبد الحميد

أسماء الخبراء المشاركين في الندوات وورش العمل

(من غير أعضاء أحزاب الحركة المدنية، مرتبة أبجديا)

أ. د/ أحمد البرعي	أ. د/ شريف قاسم
أ. د/ أحمد جلال	أ. د/ طارق النعمان
أ/ أحمد راغب	أ/ عبد الحميد كمال
د/ أحمد فتحي	أ. د/ عمرو عباس
أ. د/ جمال شيحة	أ. د/ كمال مغيث
أ. د/ جودة عبد الخالق	أ/ محب عبود
أ/ دعاء العجوز	أ. د/ نادية جمال الدين
أ/ رحمة رفعت	

الباب الأول:

القضايا والحريات السياسية

1 حرية الأحزاب السياسية

تعتبر الأحزاب السياسية إحدى مكونات نظم الحكم التى تتسم بالديمقراطية، إذ أنها تعتبر إحدى قنوات الاتصال السياسي المنظم التي تمكن المواطنين من المشاركة السياسية والمشاركة في الحياة العامة، إذ إنه من خلال الأحزاب السياسية يتم التعبير عن اهتمامات الأفراد وحاجاتهم العامة، والعمل على تحقيقها من قِبَل الحكومة، بفضل الضغط الذي تمارسه الأحزاب على صنّاع السياسة العامة الرسميين، وكذلك نقل رغبات وسياسات الحكومة إلى المواطنين، والعمل على تعبئة الجهود والمواقف المتباينة إزاءها، إما دعماً وإما رفضاً. فضلًا عن إعداد كوادر سياسية قادرة على ممارسة العمل السياسي والوصول للسلطة. إذ أن الأحزاب السياسية عبارة عن تنظيمات سياسية تسعى إلى الوصول للسلطة السياسية، عادةً من خلال المشاركة في الحملات الانتخابية. والأحزاب السياسية تمارس الديمقراطية داخلها عبر انتخاب أعضائها في أمانات الحزب المختلفة، وصولًا إلى انتخاب رئيس الحزب، وترشيح أعضاء ينتمون للحزب لخوض الانتخابات.

وبالتالي فإن الأحزاب السياسية، تعتبر إحدى القنوات التي تؤثر بشكل مباشر على سير وحركة النظام السياسي وضمان استمراره واستقراره، نتيجة الدور الهام الذي تقوم به في عملية التحول الديمقراطي. ويرتبط نضح التجربة الحزبية بمدى نجاح عملية التحول الديمقراطية ومستوى التطور الديمقراطي الذي تشهده البلاد، وتُعد الأحزاب إحدى قنوات المشاركة السياسية للمواطن.

عادةً ما تتبنى الأحزاب السياسية ايديولوجية معينة ورؤى، ولكن يمكن أيضًا أن تمثل التحالف بين المصالح المتباينة. ويمثل الضعف في تمويل الأحزاب، ضعف الدعم المادي والمعنوى، إحدى التحديات الرئيسية التي تواجه عمل الأحزاب وفاعليتها ووصولها إلى المواطنين وإقامة الأنشطة.

وفي هـذا الإطـار تجـدر الإشـارة إلى الأدوار التي تقـوم بهـا الأحـزاب السياسـية سـواء كانت داخـل السـلطة (تـم تمثيلهـا في السـلطة التشريعيـة والتنفيذيـة في حالـة النظـم البرلمانيـة) أو خـارج السـلطة؛ وتتمثـل تلـك الأدوار في الآتي:

- تعبئـة الـرأي العـام حـول قضيـة معينـة مـن القضايـا العامـة، وتعزيـز القيـم السياسـية للأفـراد مـن خـلال الايديولوجيـة التـي تتبناهـا الأحـزاب والتـي تنعكـس في برامجهـا السياسـية التـي تتبناهـا، وتترجـم تلـك الايديولوجيـة عـلى أرض الواقـع.

- التأثـير عـلى عمليـة صنـع السياسـات العامـة مـن خـلال أدوات الحـزب المختلفـة مثـل الجرائـد والوسـائل الاعلاميـة والمؤتمـرات الجماهيريـة، والمشـاركة في العمليـة الانتخابيـة ودعـم المرشـحين وطـرح بدائـل مختلفـة.

- تـولي الحـزب المبـادرات التـي تتبنـي سياسـات تشـاركية، والحـث عـلى تبنـي الحكومـة والسـلطة سياسـات تتـماشى وتطلعـات المواطنـين والناخبـين، مـما يسـاهم في إثـراء النقاشـات والخـروج بحلـول وسياسـات عامـة ابتكاريـة تخـدم مصالـح المواطنـين والدولـة بصفـة عامـة؛ مـما يخلـق فرصـا للحـوار والنقـاش وإثـراء العمليـة السياسـية وإحيائهـا بصـورة دوريـة.

وبالتـالي فـإن الأحـزاب السياسـية عليهـا أن تمتلـك رؤى بديلـة بخطـط تنفيذيـه متكاملـة لتقديمهـا وتنفيذهـا في حـال وصولهـا للسـلطة وليـس ممارسـة دور الناقـد بـلا رؤيـة. وهـو مـا يوضـح الـدور الهـام والمبـاشر في عمليـة صنـع السياسـة العامـة وتعديلهـا أو تغييرهـا.

وفي ذات السـياق لزيـادة فاعليـة الأحـزاب السياسـية؛ فإنـه يجـب زيـادة الفـرص التـي تمكـن الأحـزاب السياسـية مـن ممارسـة أنشـطتها والقيـام بـالأدوار المنوطـة بهـا وذلـك مـن خـلال الحفـاظ عـلى الحريـة الكاملـة في الانشـطة التـي تمكنهـا مـن القيـام بأدوارهـا التـي سـبق ذكرهـا، وتتمثـل تلـك الوسـائل التـي تمكـن الأحـزاب السياسـية مـن أداء وظائفهـا في الآتي:

- ضـمان حريـة الاحـزاب السياسـية في الترويـج بالوسـائل المشروعـة للأفـكار والبرامـج التـي

يتبناها الحزب ونشر المعلومات الخاصة بأنشطة الحزب عبر الوسائل الاعلامية المختلفة.

- ضمان حرية التواصل المباشر مع المواطنين وذلك عبر اقامة الفاعليات وتنظيم الاجتماعات والمؤتمرات العامة داخل وخارج المقار الحزبية دون فرض أية قيود أمنية أو إدارية، وعدم عرقلة الانتقالات والوصول إلى التجمعات السكانية والنقابية والطلابية والعمالية في كافة أنحاء البلاد.

- تيسير عملية إجراء استطلاعات الرأي حول القضايا العامة دون فرض أية قيود أمنية تعرقل استخدام تلك الأداة التي تعبر عن مشاكل المواطنين ومواقفهم من القضايا العامة، والعمل على طرحها للسلطة التنفيذية بما يجعله قناة اتصال مباشرة بين المواطنين والسلطة التنفيذية.

- ضمان حرية المشاركة في المؤتمرات الاقليمية والدولية ذات الصلة المباشرة بالحياة السياسية والديمقراطية، بما يمكن من تبادل الخبرات الدولية بما ينعكس على زيادة تطور الحياة الحزبية ومن ثم السياسية.

- تنمية موارد الحزب المالية من خلال دعم الدولة للأحزاب السياسية وقبول التبرعات والمساهمات المحلية لدعم قدرة الأحزاب على المساهمة في التنمية السياسية، وتعظيم الفاعلية السياسية وتوطين الممارسة الديمقراطية مع الالتزام بالإفصاح عن المصادر والشفافية في الإنفاق.

على الرغم من السيولة الشديدة التي شهدتها الأحزاب السياسية في مصر عقب التعديلات الأخيرة التي تمت على القانون الخاص بالأحزاب السياسية الصادر عام 1977، عقب ثورة الخامس والعشرين من يناير 2011 والذي كان بموجبه يتم تأسيس الأحزاب بالإخطار دون الحاجة إلى موافقة لجان أو جهات حكومية، وقد نتج عن ذلك زيادة الأحزاب السياسية من 24 حزبا في ظل حقبة الرئيس الراحل «مبارك» إلى ما يزيد عن مائة حزب في الفترة الراهنة، إلا أنها مازالت تعاني من عدم القدرة على ممارسة نشاطها سواء من حيث إقامة الفاعليات نتيجة القيود الأمنية المفروضة،

وتدخل لجنة الأحزاب في شؤون الأحزاب بصورة أدت إلى عرقلة أداء الاحزاب لنشاطها وفاعليتها ووصولها للمواطنين.

وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أنه منذ وضع قانون الأحزاب السياسية رقم 40 لسنة 1977، لم يطرأ عليه تعديلات حتى الآن سوى ثماني تعديلات من بينها التعديل الذي أعقب ثورة الخامس والعشرين من يناير 2011 والذي كان بمقتضاه يتم تأسيس الأحزاب بالإخطار وليس بالترخيص، وتضمن العديد من التسهيلات منها عدم إخطار التنظيم المراد تأسيس حزب سياسي له لمعضلة موافقة جهة إدارية أو حكومية بشكل مسبق.

التحديات

تواجه الأحزاب السياسية في مصر العديد من التحديات من بينها الآتي:

- **تحدي جدية التأسيس والاستمرار مع الفاعلية.**
- **زيادة تدخل لجنة شؤون الأحزاب في عمل الأحزاب بما يعوق أداء الأحزاب لمهامها.**
- **ضعف الموارد البشرية والتمويل لدى الغالبية العظمى من الأحزاب السياسية.**
- **ضعف التواجد المجتمعي للأحزاب السياسية.**
- **تحدي الديمقراطية الداخلية وحل النزاعات.**

التوصيات

تتمثل التوصيات بتعديل قانون الأحزاب السياسية على أن يتضمن ما يسمح بالآتي:

- **تأسيس الأحزاب بمجرد الإخطار، وذلك من خلال تقديم اخطار كتابي موقع من**

1000 مـن أعضـاء الحـزب المؤسسـين مصدقـاً عليـه رسـميًا عـلى توقيعاتهـم، عـلى أن يكونـوا مـن خمـس محافظـات، عـلى أن تمثـل كل محافظـة مـا بـين (50-100) عضـوًا عـلى الأقـل. ويرفـق مـع الإخطـار جميـع المسـتندات المتعلقـة بالحـزب، وبصفـة خاصـة نظامـه الأسـاسي ولائحتـه الداخليـة واسـماء اعضائـه المؤسسـين وبيـان الأمـوال التـي تـم تدبيرهـا لتأسـيس الحـزب ومصادرهـا واسـم مـن ينـوب عـن الاعضـاء في إجـراءات التأسـيس للحـزب.

- تشـكل لجنـة الأحـزاب مـن النائـب الأول لرئيـس محكمـة النقـض (رئيسـاً)، وعضويـة نائبـين لرئيـس محكمـة النقـض، ونائبـين لرئيـس مجلـس الدولـة يختارهـما المجلـس الخـاص، ورئيسـين بمحاكـم الاسـتئناف يختارهـم مجلـس القضـاء الأعـلى وعضويـن أحدهـما مـن أعضـاء نقابـة المحامـين ممـن ليسـوا اعضـاء في الأحـزاب يختـاره مجلـس إدارة النقابـة والآخـر شـخصية سياسـية عامـة مسـتقلة ليسـت عضـوًا في الأحـزاب ينتخبـه المجلـس القومـي لحقـوق الإنسـان، وتكـون محكمـة النقـض مقـرًا للجنـة.

- تختـص اللجنـة بفحـص ودراسـة إخطـارات التأسـيس للأحـزاب السياسـية طبقًـا لأحـكام القانـون، ولا يكـون اجتـماع اللجنـة صحيحًـا إلا بحضـور رئيسـها وخمسـة مـن اعضائهـا، وتصـدر قـرارات اللجنـة بموافقـة ثلثـي اعضـاء اللجنـة عـلى الأقـل.

- يعـرض إخطـار اللجنـة بالمسـتندات المرفقـة بـه عـلى اللجنـة، خـلال خمسـة عـشر يومًـا مـن تاريـخ تقديـم الإخطـار.

- يُعـد الحـزب مقبـولًا بمـرور ثلاثـين يومًـا عـلى تقديـم إخطـار التأسـيس ويصبـح لـه حـق ممارسـة نشـاطه إذا لم يـرد أي تعقيـب مـن اللجنـة، وفي حـال اعـتراض اللجنـة قبـل انتهـاء مـدة الثلاثـين يومًـا، تصـدر قرارهـا مسـببا بذلـك، عـلى أن تقـوم بعـرض هـذا الاعـتراض خـلال ثمانيـة أيـام عـلى الأكـثر عـلى الدائـرة الأولى للمحكمـة الإداريـة العليـا لتأييـده أو إلغائـه، ويعتـبر القـرار كأن لم يكـن بعـدم عرضـه عـلى هـذه المحكمـة خـلال المـدة المحـددة، وفي حـال تأييـد القـرار يسـتمر الحـزب في ممارسـة نشـاطه لحـين انتهـاء

كافة درجات التقاضي وصدور حكم نهائي من المحكمة الإدارية العليا.

- **يتمتع الحزب بالشخصية الاعتبارية الخاصة ويمارس نشاطه في اليوم التالي لنشر قرار لجنة الأحزاب بعدم الاعتراض على تأسيسه، أو من اليوم التالي لمضي مدة الثلاثين يومًا.**

- **إلغاء لجنة شؤون الأحزاب، وإطلاق حرية الأحزاب في تسيير شؤونها الداخلية.**

- **زيادة دعم الدولة وتمويلها للأحزاب (ربط التمويل ونسبته بعدد الناخبين والنواب الممثلين للحزب في المجالس النيابية والمحلية).**

- **تتكون موارد الحزب من اشتراكات اعضائه، وما يتلقاه من دعم مالي من الدولة ومن تبرعات الأشخاص، الطبيعيين المصريين، وذلك من حصيلة استثمار أمواله في الأوجه غير التجارية التي يحددها نظامه الداخلي، ولا يعتبر من الأوجه التجارية في حكم هذه المادة استثمار أموال الحزب في إصدار الصحف أو استغلال دور للنشر أو الطباعة إذ أن هدفها الأساسي خدمة أغراض الحزب. ولا يجوز للحزب قبول أي تبرعات أو ميزة أو منفعة من أجنبي أو من جهة أجنبية أو دولية أو من شخص اعتباري ولو كان متمتعًا بالجنسية المصرية. ويلتزم الحزب بأن يخطر الجهاز المركزي للمحاسبات بما تلقاه من تبرعات وبالبيانات الخاصة بالمتبرعين، وذلك في نهاية كل عام، وتخصم قيمة التبرعات التي تقدم للأحزاب السياسية من وعاء الضريبة.**

- **لا يجوز أن يتعدى الإجمالي السنوي للأموال التي تدفعها الدولة إلى الحزب الواحد عن 250 ألف جنية.**

- **في إطار تمويل الدولة للحزب، يحصل الحزب على:**

■ **اثنين جنية مصري عن كل صوت صحيح أعطى لأي من قوائمه أو مرشحيه في الانتخابات المحلية أو النيابية وبحد أقصى 5 مليون صوت صحيح.**

■ **واحد جنية مصري عن كل عشرة جنية مصرية تحصل عليه الحزب كمنحة**

مالية (وفي الاشتراكات التي يسددها الأعضاء والنواب أو التبرعات التي يتلقاها الحزب بطريقة مشروعة من الاشخاص الطبيعيين) على أن يكون الحد الأقصى للمنحة المالية 10.000 جنية لكل شخص طبيعي.

- يحق للحزب الحصول على أموال من الدولة وفقًا للبندين السابقين، إذا كان قد حصل على النتيجة النهائية لانتخابات المجالس المحلية أو النيابية على ما لا يقل عن واحد في المئة أو أكثر من مجموع الأصوات الصحيحة المشاركة في الانتخابات.

- تلتزم الاحزاب بإعداد ونشر التقارير السنوية الخاصة بمحاسبة الأحزاب خلال فترة ثلاث شهور من انقضاء السنة المالية إلى الجهاز المركزي للمحاسبات الذي تولى بصفة دورية مراجعة دفاتر ومستندات حسابات إيرادات ومصروفات الحزب وغير ذلك من شؤونه المالية وذلك للتحقق من سلامة موارد الحزب المالية ومشروعية أوجه الصرف.

- لا يجوز صرف أموال الحزب في غير اغراضه وأهدافه طبقًا للقواعد والإجراءات التي يتضمنها نظامه الداخلي. ويجب أن يودع الحزب أمواله في أحد المصارف المصرية وأن يمسك دفاتر منتظمة للحسابات تتضمن إيرادات ومصروفات الحزب طبقًا للقواعد التي يحددها نظامه الداخلي.

- سريان الإعفاءات الضريبية على مقاره ومنشآته (والتي ستضاف لها الأنشطة الثقافية آنفة الذكر) أن يكون له مقعد واحد بمجلس النواب.

- التأكيد على عدم حل الأحزاب إلا بحكم قضائي.

2 حرية النقابات العمالية والمهنية

تعتبر النقابات المهنية والعمالية إحدى مؤسسات المجتمع المدنى التي ظهرت مع ميلاد الدولة الحديثة واحتلت موقعًا متوسطا بين الفرد والدولة، واضطلعت بأدوار سياسية واجتماعية واقتصادية بالغة الاهمية للمجتمعات الحديثة، عجزت الدولة كمؤسسة بيروقراطية عن الوفاء بها. وقد تطورت النقابة كمؤسسة مجتمع مدنى حديثة عن نظام الطوائف المهنية والحرفية الذي كان سائدًا في أغلب المجتمعات خلال العصور الوسطى، ولهذا فإن النقابة كتجمع مصلحى يقوم على تجميع جهود أصحاب المهنة الواحدة أو المهن المتقاربة لأجل الدفاع عن مصالحهم وتطوير أعمالهم وتوفير الحماية لأعضائها اجتماعيًا واقتصاديًا، فلإنها تقوم على أساس ديمقراطي لا غنى عنه، ويمثل ضرورة لقيامها وعماداً من أعمدة وجودها واستمرارها الاساسية، فإذا ما افتقدت النقابة لهذا الأساس المكين لأي سبب من الأسباب انسحب عنها مفهومها الأساسى كمؤسسة مجتمع مدنى تقوم على سند من حقوق المواطنة في الدولة الحديثة، كالحق في التنظيم والتجمع السلمى، والحق في التعبير، والحريات الشخصية والنقابية، والديمقراطية التمثيلية، أي الحق في التصويت واختيار ممثلين عن الأعضاء في الجمعية العمومية للمؤسسة، والحق في الترشح للمناصب العامة وشغلها بطرق ديمقراطية، ولهذا سنلاحظ أن المؤسسات النقابية قد نشأت في مصر مع مطلع ما يُعرف في الأدبيات السياسية والاجتماعية بالمرحلة الليبرالية الأولى، وهي المرحلة الممتدة من بداية القرن العشرين وحتى منتصفه، فهى تتواجد وتنمو وتزدهر في الاجواء المفعمة بالحريات العامة وحقوق المواطنة أو حتى أجواء النضال من أجل الحصول عليها، أما في أجواء القمع والاستبداد فإنها تضمحل وتتقلص أدوارها ويجري الحاقها بالإدارات الحكومية والبيرقراطية سلبًا لطبيعة تكوينها الديمقراطية حتى وإن ظلت قائمة ومتواجدة شكلًا ورسمًا. وبجانب هذه السمة الأساسية في نشأة وتكوين واستمرار المنظمات النقابية سنجد أن هذا الاساس يسرى في حق كل من النقابات المهنية والعمالية سواء، فكل منهما

منظمة نقابية ممثلة لمصالح أعضائها من أصحاب المهنة الواحدة أو الحرفة والصنعة الواحدة، ولكن الأحكام المنظمة لكل منهما تختلف قليلا عن الاخرى، فالنقابات المهنية تتطلب لعضويتها الحصول على مؤهلات دراسية معينة وليست العمالية كذلك، وأيضا فإن عضوية النقابة المهنية سابقة على ممارسة المهنة وتعد شرطا لممارستها على خلاف النقابات العمالية التي لا تشترط ذلك.

ومن ثم ستنقسم تلك الورقة إلى محورين أحدهما خاص بالنقابات المهنية والآخر خاص بالنقابات العمالية.

أولًا: النقابات العمالية

سعى عمال مصر طويلاً إلى إحداث تغيير في ظروفهم المعيشية وأوضاعهم الهشة، وذلك عبر الحركة العمالية المستقلّة التي لم تجد صوتها على الصعيد الوطني بسبب احتكار الاتحاد العام لنقابات عمّال مصر تمثيل العمّال، وتصويره على إنه التنظيم النقابي الشرعي الوحيد في مصر وذراع الدولة منذ ما يقرب من ستين عاماً وتحديد مهمّته في السيطرة على العمال، بالرغم من عدم تمكن الاتحاد من منع الانشقاقات العمالية المتشدّدة التي تصاعدت منذ أواخر التسعينيات.

أن أكثر الأقوال صدقآ هي أن هذه الثورة إن لم تؤدِّ إلى توزيع عادل للثروة وإقامة عدالة اجتماعية.. فكأن شيئاً لم يكن.. إن الحريات السياسية لاتكتمل إلا بالحريات الاجتماعية.. حيث إن حرية رغيف الخبز هي المقدمة الطبيعية لحرية تذكرة الانتخاب». وكان العمال عموماً مهتمين أساساً بالقضايا الاقتصادية التي برزت عندما قامت مصر بتسريع عمليّة خصخصة المؤسّسات العامة في الوقت الذي لم تتوافر للعمال سوى القليل من الموارد التنظيمية أو المالية، فضلاً عن إنه لم يكن لديها برنامج سياسي، بل فقط برنامج الحدّ الأدنى الاقتصادي.

التحديات

ويواجه العمال مجموعة من التحديات إلى جانب مشاكل كثيرة في كل القطاعات على مدار السنوات الماضية، التي تواجه الملايين من عمال مصر، ومنها تحديات كورونا وأزمة سد النهضة، والحرب الروسية الأوكرانية، وانعكاس كل ذلك وغيره على العمال، بالرغم من تحملهم مسئولية البلاد والمساهمة في استعادة الأمن والاستقرار السياسى والاقتصادى للدولة المصرية، رغم الإهمال وانحدار مستوى الفئات الأكثر احتياجًا مما ترتب عليه إضعاف الحركة العمالية نتيجة ظهور الكثير من المشاكل والمعوقات نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر الآتى:

1. تدني قيمة الأجور إلى جانب عدم تطبيق الحد الأدنى للأجور على العاملين بالقطاع الخاص، مع ارتفاع معدلات التضخم وزيادة الأعباء المعيشية بسبب ارتفاع أسعار السلع والخدمات، مما أدى إلى انحدار معيشة عمال مصر بسبب رداءة ظروف العمل.

2. توسع أصحاب الأعمال في عمليات تسريح العمال مع عدم استيفاء حقوقهم المادية بسبب الفصل التعسفي، إلى جانب إصدار الدولة لقانون الفصل بغير الطريق التأديبي، وإجبار العمال على التوقيع على الاستقالة واستمارة تأمينات 6 وقت الالتحاق بالعمل، إلى جانب عدم التزام شريحة كبيرة من أصحاب الأعمال بمعايير العمل الأساسية، وخاصة ساعات العمل القانونية، و انتهاكات السلامة والصحة المهنية، مع تراخي دور الدولة في الدفاع عن حقوق العمال بسبب ضعف الأجهزة الرقابية، وخاصة جهاز تفتيش العمل، مما جعل نصوص القوانين مجرد حبر على ورق.

3. التهرب من إدخال طبقة كبيرة من العمال تحت مظلة الضمان الاجتماعي والتأمين

الطبي بخلاف ضعف وتدني قيمة المعاشات.

4. المشاكل المترتبة على تطبيق قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات.

5. تصفية المصانع والكيانات الاستراتيجية مثل مصانع الحديد والصلب المصرية، وشركة النصر للصباغة والتجهيز بالمحلة، شركة مصر للغزل والنسيج بكفر الدوار.

6. عودة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر لاستعادة احتكاره للتنظيم النقابي في ظل محدودية الحرية النقابية، وعجز العمال عن التفاوض جماعيًا بسبب التضييق على العمل النقابي، وتعثر الخطوات المفترض اتخاذها من أجل تعزيز الحريات النقابية، وعلى الأخص فيما يتعلق بالمنظمات النقابية المعلقة أوضاعها منذ شهور طويلة – وربما لأعوام - رغم اكتمال اتخاذها كافة الإجراءات وتقديم أوراقها ومستنداتها اللازمة لاستيفاء أوضاعها القانونية. رغم أنه فى حالة ترسيخ وتوسيع مكاسبها، فيمكن أن تكون قوة مهمّة تقود مصر نحو مستقبل أكثر ديمقراطية.

7. مناقشة مشروع قانون العمل في مجلس الشيوخ ثم في مجلس النواب بمسودة مشروع غير متوازن لأطراف العمل، ولا يحافظ على حقوق العاملين بالقطاع الخاص، ولا يضمن الواجبات على أصحاب الأعمال، وعدم مجابهة انتهاكات حقوق المرأة والطفل، ودون إتاحة الفرصة الكافية للحوار المجتمعي عليه الذي يتسع لكافة الأطراف، وإهدار الكثير من حقوق العمال المنصوص عليها بالدستور، وخاصة حظر الفصل التعسفى وتقييد الحق في الإضراب حيث اعترف بحق العمال في الإضراب ثم عاد في المواد اللاحقة إلى إحاطة هذا الحق بقيود وشروط تعجيزية، حيث حظره في المنشآت الاستراتيجية أو الحيوية التي يتوقف على توقف العمل فيها الإخلال بالأمن القومي أو بالخدمات الأساسية التي تقدمها الدولة للمواطنين، والتوسع في تحديد تلك المنشآت الاستراتيجية والحيوية؛ وبذلك تم تفريغ هذا الحق من مضمونه، وكذلك ضعف آليات تسوية النزاعات وعدم كفايتها، وغياب برامج التعويض في الحالات التي يمكن فيها لأصحاب العمل عديمي الضمير الإفلات

مـن العقـاب، والتمييـز ضـد العـمال المنزليـين بعـدم اعتبارهـم عـمالاً في قانـون العمـل.

8. تعـرض نحـو نصـف مليـون عامـل مـن العـمال المصريـين بالخليـج للطـرد والترحيـل بسـبب الركـود الاقتصـادي وتبعـات كورونـا دون تعويضـات توفـر لهـم مسـتوى حيـاة مقبـول، وأثـر ذلـك عـلى ارتفـاع معـدلات البطالـة، وزيـادة الضغـوط عـلى سـوق العمـل بالداخـل، وهـو الـذي يعـاني أصـلًا مـن الجمـود وقلـة التوظيـف. ويـؤدي هـذا إلى توقـع المزيـد مـن البطالـة والفقـر والاضطرابـات الاجتماعيـة بسـبب انضـمام العائديـن إلى جيـوش العاطلـين عـن العمـل، مـما تشـكل أكـبر التحديـات الخطـيرة التـي تواجـه مـصر في زمـن الكورونـا.

9. عـدم دوام الدخـل وعـدم اسـتمراره للعاملـين بالمشروعـات الصغـيرة والحرفيـة، والعمـل لأكـثر مـن 12 سـاعة يوميـآ، والشـعور بعـدم الأمـان لإمكانيـة فصلـه فى أى وقـت لأن العمـل ليـس بعقـد ولا اتفـاق رسـمي.

10. وصـول حكومـة إلى سـدة الحكـم تعمـل فقـط لمصلحـة رجـال الأعـمال وتتجاهـل العدالة الاجتماعية.

توصيات ومقترحات للتطوير والحل

ويمكـن إبـراز مقترحـات ورؤيـة النقابـات العماليـة للدفـاع عـن حقـوق ومصالـح العمال في مواجهـة تلـك التحديـات، ومواجهـة تداعياتهـا، ورفـع مسـتوى الوعـي لـدى العـمال مـن أجـل إيجـاد حلـول للمشـاكل التـي تواجههـم فى الاتي:

1. الامتثـال للدسـتور وللأطـر التشريعيـة والتنظيميـة الخاصـة بالمبـادئ والحقـوق الأساسـية في العمـل التـي وضعتهـا منظمـة العمـل الدوليـة، وضرورة تفعيـل كافـة اتفاقيـات العمـل الدوليـة المصـادق عليهـا مـن مـصر (المـادة 93 مـن الدسـتور المـصري)، وضـمان

حماية قوانين العمل للعمال حمايةً شاملة، وحث الحكومة على حماية العمال من الممارسات التعسفية عن طريق تعزيز وتقوية أنظمة رصد وتفتيش جهاز التفتيش على العمل وإثراء دوره.

2. إثراء الحوار الوطني عن طريق التواصل مع العمال وممثليهم في كافة القطاعات بمصر، والاستماع للمشكلات والتحديات التي تواجههم، على أن تكون هذه اللقاءات بشكل مستمر للوقوف على آخر المستجدات بشأن الأوضاع العمالية.

3. حق العمال المصريين في تكوين منظماتهم النقابية بحرية، وإزالة كافة القيود والمعوقات القانونية والإدارية التي تحول دون ممارسة هذا الحق كاملاً غير منقوص.. وفي هذا الصدد نؤكد على تعديل قانون المنظمات النقابية العمالية رقم 213 لسنة 2017 لتنقيته من بعض النصوص المأخوذة عن القانون الملغى، والتي تنتقص من الحريات النقابية، ونؤكد أيضاً على المطالبة بامتناع السلطات والأجهزة الحكومية عن التدخل في الشأن النقابي.

4. نطالب بتمثيل المنظمات النقابية الفاعلة والمستقلة عن هذا الاتحاد تمثيلاً عادلاً.

5. ضرورة تشكيل وتفعيل دور المجلس الاقتصادي الاجتماعي باعتباره أداة فاعلة لتنظيم حوار مجتمعي دائم حول القضايا الاقتصادية الاجتماعية بما من شأنه أن يحقق درجة من التوافق حول كيفية معالجة هذه القضايا.

- لقد تم التوافق خلال سبتمبر الماضي من خلال المجلس القومي للأجور على تطبيق الحد الأدنى للأجور على العاملين بالقطاع الخاص بما قيمته ألفان وأربعمائة (2400) جنيه شهرياً، غير أن ذلك قد انطوى على ما يلي من الإشكاليات:

- أن التوافق على الحد الأدنى للأجور رغم أنه قد عُد إنجازاً -كونه يحدث للمرة الأولى- إلا أنه قد تم فيما يبدو بما يشبه المقايضة حيث ترافق مع خفض العلاوة الدورية إلى (3%) من الأجر التأميني، على خلاف ما ينص عليه قانون العمل الحالي،

وهو ما استتبع تقدم الحكومة بتعديل لمشروع قانون العمل المقدم منها لخفض العلاوة الدورية، حيث يرفض عمال القطاع الخاص هذا التعديل.

- إن قرار المجلس القومي للأجور بالحد الأدنى للأجور فد تضمن حق أصحاب العمل في التقدم بطلب استثناء منشآتهم من تطبيق الحد الأدنى للأجور إذا كانت أوضاعهم الاقتصادية لا تحتمل تطبيقه، مما ترتب عليه استثناء أكثر من ثلاثة آلاف منشأة من تطبيق الحد الأدنى للأجور شملت على الأخص المنشآت كثيفة العمالة، والمنشآت المُصدرة لمنتجاتها.

إننا-لذلك- نطالب بتحديد الحد الأدنى للأجور سنوياً بموجب قانون ملزم لكافة الأطراف بتطبيقه على أن يكون عادلاً كافياً للوفاء بمتطلبات المعيشة الأساسية يتناسب مع زيادة أسعار السلع والخدمات الأساسية، ويعاد النظر فيه بما يتلاءم مع معدلات التضخم.

- نطالب بقانون للعمل يكفل للعمال المصريين الأمان الوظيفي والأجر العادل الذي يكفي احتياجاتهم الأساسية، وحقهم في علاوة دورية سنوية لا تقل عن 7% من أجرهم الشامل، حيث نرفض الاستجابة لجنوح أصحاب العمل إلى استخدام العاملين بعقود مؤقتة دون قيد أو شرط.. ونطالب بالنص على عدم جواز إبرام عقد العمل لمدة محددة إلا في حالة القيام بأعمال مؤقتة أو عرضية أو موسمية، كما نرفض إفراد نصوص قانونية لتنظيم إنهاء علاقة العمل من جانب صاحب العمل والعامل خلافاً للنصوص التى تنظم أحكام الفصل والاستقالة.

كما نطالب أيضاً بإلغاء القيود والشروط التعجيزية التي يضعها قانون العمل الحالي ومشروع القانون المقدم من الحكومة على ممارسة حق الإضراب رغم الإقرار بحق العمال فيه تماشياً مع الدستور، ونزولاً على الاتفاقيات الدولية الموقع عليها من الحكومة المصرية.

ونطالب كذلك بسريان القانون على العمالة المنزلية المستبعدة من نطاقه أو سن

قانون منفصل ينظم علاقات عمله، وننوه إلى أن دار الخدمات النقابية والعمالية كان قد سبق لها التقدم بمشروع قانون للعمالة المنزلية تبناه ستٌ وستون نائباً من أعضاء مجلس النواب.

- كما نطالب بتصديق الحكومة المصرية على اتفاقية العمل رقم 190 بشأن مناهضة العنف في عالم العمل.

- نطالب بكفالة الحماية القانونية والاجتماعية للعمالة غير المنتظمة التي يبلغ تعدادها أكثر من ثلاثة عشر مليون عامل، ونؤكد في هذا الصدد أن الآلية التي ينص عليها قانون العمل الحالي ومشروع القانون المقدم من الحكومة لم تُجدِ نفعاً فى توفير الحماية للعمالة غير المنتظمة، ولم تقدم لها شيئاً اللهم بعض الإعانات التي يتم صرفها في أضيق الحدود لعدد محدود جداً من العاملين، حيث يبدو الأمر للأسف وكأن الشغل الشاغل للحكومة هو تحصيل الرسوم المقررة من أصحاب العمل، دون أن تقدم حلاً للمشكلة الأكبر والأهم في هذا الصدد.. وهي: كيف يمكن احتساب وتسجيل أيام العمل الفعلية التي يعملها العمال غير المنتظمين لدى أكثر من صاحب عمل واحد، لكي يمكن توفير الحماية القانونية، والمظلة التأمينية لهم.

6. الحفاظ على مكتسبات وحقوق العمال في الدستور والقانون وأحكام المحاكم الدستورية والإدارية العليا، وكذا المعايير الدولية التي صادقت عليها مصر، وإجراء حوار مجتمعي نزيه وشفاف وحقيقى، لضمان خروج قانون العمل الجديد بشكل متوازن لأطراف العمل، يحافظ على حقوق العمال، ويضمن الواجبات لأصحاب الأعمال، وتعزيز الحوار المنتظم بين طرفي العلاقة الإنتاجية، وخاصة في جزئية الحد الأدنى للأجر، ومواجهة ظاهرة الفصل التعسفي، ووضع ضوابط خلال وجود نزاع بين صاحب العمل والعامل، وإقرار المحاكم العمالية المتخصصة، التي تحكم في كل النزاعات بمدة أقصاها شهرين تحقيقاً للعدالة الناجزة، وتحويل عقد العمل من مؤقت إلى دائم خلال سنة واحدة فقط، وللخروج بتشريع يحقق الأمان الوظيفي والاستقرار في مواقع العمل، ومسايرة التطور والحداثة في ميدان العمل، والملاءمة

مع المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية في عالم العمل والعمال والتى تمر بها مصر والعالم.

7. العمل على توفير فرص العمل ودعم المشروعات، وتحسين النظره المجتمعية، وإبراز دور القطاع الخاص وتأثيره في المجتمع لتقليص معدل البطالة وخلق فرص عملٍ وإعمال الحق في العمل اللائق.

8. الاهتمام بملف التدريب والتثقيف العمالي في ظل التطور الذي يحدث من حولنا في العالم وسوق العمل عن طريق تدريب وتنمية مهارات العمال بأحدث النظم التكنولوجية وأطلاعهم على أحدث التقنيات العالمية لتطوير الصناعات في كافة المجالات.

9. دراسة مشاكل المصانع المتعثرة لمعرفة سبب التعثر ومواجهة مشاكل كل مصنع على حدة لتقديم حلول واقعية والنهوض بالصناعات المصرية في كافة المجالات.

10. التوقف عن التخلص من شركات القطاع العام، وتدعيم المتبقي منها، وعدم تعمد تخسيره، وعدم تصفية الشركات المنتجة، والعمل على ضخ استثمارات فيها وتطويرها وإصلاح إداراتها، وتطهيرها من الفساد، وعدم الامتثال لشروط صندوق النقد والبنك الدوليين.

11. دعم الحرية النقابية، وبناء قدرة النقابات العمالية ومؤسسات المجتمع المدني، والعمل على زيادة انتشارها وتحسين ما تقدمه من خدماتٍ حسب ما جاء فى الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان، التي أطلقها الرئيس عبدالفتاح السيسي مؤخرا، والتي رسمت-ضمن بنودها بشكل مباشر وغير مباشر- طريقًا جديدًا لإعادة دور وقوة التنظيم النقابي العمالي كأبرز منظمة من منظمات المجتمع المدني في مصر، ومساعدة النقابات الوليدة وضرورة أن يكون لها تمويل لتحسين الظروف الاجتماعية والصحية، وضرورة أن يكون لها الشخصية الاعتبارية طبقاً للمعايير والقوانين الدولية المصدقة عليها مصر.

12. قيام الحكومة بالحد من تبعات عودة العاملين بالخليج بإعادة دمجهم في مشاريع ومؤسسات الدولة، أو من خلال مبادرات متكاملة تشجعهم على إقامة مشاريع فردية أو مشتركة في قطاعات ينمو الطلب عليها، وفي مقدمتها المعلوماتية والاتصالات والعقارات والإنتاج الزراعي والصناعي الاستهلاكي، لاسيما وأن شريحة كبيرة منهم تتمتع بمستوى تعليمي جيد وتراكم خبرة سنوات طويلة في العمل الوظيفي وثقافة العمل المنضبطة، إضافة لامتلاكهم مدخرات تمكنهم من إطلاق مشاريع صغيرة ومتوسطة.

13. تحسين حوكمة هجرة اليد العاملة وتغيير سياسات الهجرة المتبعة حالياً والعمل على فتح أسواق عمل خارجية جديدة بشأن الهجرة العادلة وتفعيل بنود حماية للعمال المهاجرين في مذكرات التفاهم والاتفاقيات الثنائية بين مصر ودول المقصد، ومنها توحيد عقود العمل بحيث تلتزم بمعايير العمل الدولية والعمل اللائق، ولا تسمح بالتمييز في المعاملة بين العمال المهاجرين ذوي المهارات المتماثلة والجنسيات المختلفة؛ وبمعالجة العناصر الاستغلالية في ظل نظام الكفالة، وممارسات الاستقدام العادلة والأخلاقية، بما فيها ضمان دفع أصحاب العمل لرسوم الاستقدام وتكاليفه وليس العمال المهاجرين، وتحسين مقدرة العمال المهاجرين على اللجوء إلى القضاء، بما في ذلك آليات تسوية النزاعات بكفاءةٍ وفاعلية، إلى جانب آليات التعويض، وفرض عقوباتٍ رادعة على من ينتهك حقوق العمال المهاجرين من أصحاب العمل.

تكليف أصحاب العمل بتحمل نفقات التأمين الصحي للعمال المهاجرين، وبإتاحة المجال لهم للحصول على رعايةٍ طبية ملائمة ثقافياً وتوفيرها لهم عند الضرورة، بما في ذلك الرعاية الخاصة بالصحة الجنسية والإنجابية، وفحوص فيروس نقص المناعة البشرية غير الإلزامية، ومحاربة حالات الاستغلال التي تمارسها وكالات التوظيف.

14. التواصل مع العمال وممثليهم بشكل دوري للوقوف على المشكلات والتحديات التي تواجههم، والعمل على إيجاد حلول لها، ووضع أسس وآليات تضمن مجالا

عاما آمنا ومستقرا تُحل فيه مشكلات الفئات والطبقات كافة من خلال آليات التفاوض والحوار الاجتماعي.

15. عدم التمييز بين العمال في العمل والتمثيل النقابي (تمييز بين عاملات وعمال وبين متحدي الإعاقة) وذلك في كافة مجالات العمل.

16. ضرورة تمكين العمال غير المنتظمين من تكوين منظمات نقابية فاعلة تدافع عن حقوقهم، وتتبنى مطالبهم.

وفي هذا الشأن نطالب: بتعديل قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات رقم 148 لسنة 2019، وسرعة مناقشة مشروع القانون بتعديله الذي أعدته دار الخدمات النقابية والعمالية وقدمه إلى مجلس النواب ستون نائباً من نوابه. ونؤكد في هذا الصدد على أبرز ما تضمنه مشروع القانون المقدم بالتعديل- على الأخص- ذلك أن الكثير من العاملين غير المنتظمين الذين بلغوا سن الخامسة والستين قد تضرروا بعد إعمال قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات رقم 148 لسنة 2019 من إلغاء القانون رقم 112 لسنة 1980 دون أن يقدم القانون الجديد بديلاً لكفالة الحماية التأمينية ولو في حدها الأدنى.. ذلك إن توافر مدة اشتراك في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة لا تقل عن 120 شهراً فعلية على الأقل يصعب على الكثيرين من العاملين عملاً غير منتظم. ولعلنا قد رأينا جميعاً إزاء أزمة جائحة كورونا الصعوبات التي اكتنفت عملية تسجيل العمالة غير المنتظمة لحصولهم على المنحة التي تقررت لهم رغم تضافر جهود العديد من الأجهزة التنفيذية للقيام بهذه العملية. ولذلك نطالب باستثناء فئات العمالة غير المنتظمة من شرط توافر مدة اشتراك فعلية 120 شهراً على الأقل لاستحقاق المعاش.

كما نؤكد أن نصوص القانون في شأن المعاش المبكر تنطوي على عوار يستوجب المعالجة، فمن غير الجائز في أي حال أن ينص القانون على أحقية بعض العاملين في استحقاق المعاش المبكر ثم يضع شرطاً يحول عملياً دون هذا الاستحقاق.

وفي ذلك يتناقض القانون مع قانون الخدمة المدنية رقم 81 لسنة 2016 فيما تضمنه من تشجيع للعاملين الخاضعين لأحكامه على إنهاء خدمتهم بنظام المعاش المبكر بعد

تجاوزهم سن الخمسين وتحفيزهم على ذلك بإضافة خمس سنوات إلى مدة اشتراكهم في نظام التأمين الاجتماعي.. وفضلاً عن ذلك أثبتت الممارسة العملية أيضاً على أرض الواقع، الإشكالية التي تثيرها هذه النصوص، فبعض شركات قطاع الأعمال العام التي تقرر تصفيتها قد واجهت إجراءات تصفيتها تحدياً كبيراً، حيث الأغلبية الساحقة من عمالها الذين يتم الاستغناء عنهم لا يُستحق لهم معاشٌ وفقاً لأحكام قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات رقم 148 لسنة 2019، وإذا كانت هذه المشكلة قد تم التعامل معها بصرف تعويضٍ شهريٍ عن المعاش، فإنها رغم ذلك قد كشفت عن عوار أحكام القانون في هذا الصدد. لذلك نطالب بتعديل هذه النصوص.

17. نطالب بالإفراج عن المحبوسين احتياطياً، والعفو الرئاسي عمن صدرت بحقهم أحكام من سجناء الرأي، ونطالب على الأخص بالإفراج عن كافة المحبوسين احتياطياً من العمال على خلفية نشاطهم وإبدائهم الرأي في القضايا العمالية والنقابية.

ونؤكد مجدداً أن المنظمات النقابية العمالية المستقلة التي يكونها العمال لا يمكن أن تكون بحال مصدراً لتهديد الأمن القومي؛ بل أنها على العكس من ذلك آلية هامة من آليات تحقيق السلم والأمن المجتمعيين من خلال الحوار الاجتماعي والمفاوضة الجماعية، لذلك فإن تهديد أو ترويع النقابيين أو حرمانهم من حقهم في الترشح للانتخابات النقابية، ليس لها ما يبرره، بل أنه يضر بالأمن القومي والسلام المجتمعي.

وأخيراً؛ هناك عدة مسودات لمشروع واحد هو قانون العمل، مقدمين من أمانات العمال بأكثر من حزب، ومنظمات مجتمع مدني، ومنظمات نقابية عمالية، والمهتمين بالشأن العمالى. وتم تشكيل لجنة لبحث ودراسة هذه المسودات بهدف الوصول منها الى مسودة مشروع واحد متوازن في الحقوق والواجبات بين أصحاب الأعمال والعمال، وفي ضوء معايير العمل الدولية، والاتفاقيات المصادق عليها من جانب الدولة المصرية، واحكام محكمة النقض والادارية العليا.

ثانيًا: النقابات المهنية

إن الدستور الحالى قد تضمن مادتين تنظمان أحكام النقابات المهنية من حيث النشأة والتكوين والسيرورة، وهما المادتين رقمي 76، 77. وتنص أولاهما على أن (انشاء النقابات والاتحادات على أساس ديمقراطى حق يكفله القانون، وتكون لها الشخصية الاعتبارية، وتمارس نشاطها بحرية وتسهم في رفع مستوى الكفاءة بين أعضائها والدفاع عن حقوقهم، وحماية مصالحهم، وتكفل الدولة استقلال النقابات والاتحادات، ولا يجوز حل مجالس ادارتها إلا بحكم قضائي، ولا يجوز انشاء أي منها بالهيئات النظامية). وتنص ثانيتهما على أن (ينظم القانون انشاء النقابات المهنية وإدارتها على أساس ديمقراطي، ويكفل استقلالها ويحدد مواردها وطريقة قيد أعضائها، ومسائلتهم عن سلوكهم في ممارسة نشاطهم المهني، وفقا لمواثيق الشرف الاخلاقية والمهنية، ولا تنشأ لتنظيم المهنة سوى نقابة واحدة، ولا يجوز فرض الحراسة عليها أو تدخل الجهات الادارية في شؤونها، كما لا يجوز حل مجالس إدارتها إلا بحكم قضائي، ويؤخذ رأيها في مشروعات القوانين المتعلقة بها). وأولى الملاحظات التي تتبادر أمام أعيننا مباشرة هي ذلك الخلل الفادح الذي يحكم واقع النقابات المهنية في الوقت الحالي بين ذلك التنظيم الدستورى المتقدم، وبين القوانين التى مازالت تحكم عمل النقابات المهنية، وهي القوانين المعيبة في ذاتها، والتي تخطاها الدستور بمراحل شاسعة، استجابة منه لتطورات الفكر النقابي الحديث الذي ثار ثورة جامحة على تلك الأوضاع المتردية التي تكرسها تلك القوانين. ويرجع الأمر في حقيقته الى تقاعس وتغافل مجلس النواب عن مسئولياته الدستورية التي القاها الدستور على عاتقه باعادة تنظيم عمل النقابات المهنية على هدي تلك الاحكام الدستورية، والغاء القوانين القائمة، وذلك حين نص فى صدر المادة 77 على أن (ينظم القانون إنشاء النقابات المهنية وإدارتها على أساس ديمقراطي... إلخ). وبعد مضي أكثر من ثماني سنوات على هذا التكليف الدستوري، لم يعر مجلس النواب الأمر التفاتا، وظلت القوانين الصادرة في عقد الستينات من القرن الماضى هي النافذة والفاعلة في شئون النقابات المهنية. وقد أدى ذلك إلى التعاطى

المباشر مع النصوص الدستورية ومحاولة تطبيقها على الواقع فى خصوص الحالات التي مرت بها النقابات المهنية خلال المرحلة التالية لصدور الدستور، وذلك للافتقاد التام لثمة قوانين منفذة لتلك الاحكام الدستورية والمنظمة لتفصيلات عمل النقابات المعنية.

التحديات

تحاول الحكومة والسلطة التنفيذية التمسك بما لها من سلطة وسيطرة على العمل النقابي تكرسها الأوضاع القديمة، مع بروز محاولات ونضالات جادة من تلك النقابات للإفلات من بين براثن تلك الحكومة. نشب الخلاف حول مفهوم النص الدستوري ومقتضاه، وجرى تفسيره وفقا لما تسنى لكل من الطرفين، ففى حين تمسكت النقابات بحقها فى الاستقلال بأمورها دون أية تدخلات من خارجها، وأيدها فى ذلك مجلس الدولة المصري، ذهبت الحكومة إلى أن النص الدستورى لم يطلق النقابات من قيد الرقابة، وكان ذلك هو منطق القضاء المستعجل الذيفسر النص الدستورى على أنه لم يمنع من فرض الحراسة على النقابات المهنية؛ وكل ما هنالك أنه اشترط أن تكون الحراسة بموجب حكم قضائى، واعتبر ان النص على حل مجالس إدارات النقابات المهنية بحكم قضائى ينصرف أيضًا إلى فرض الحراسة ويشمل الحالتين معا، ومن ثم فقد راى القضاء المستعجل أنه مختص بفرض الحراسة على النقابات المهنية وذلك فى الوقت الذي رأى فيه مجلس الدولة أن النقابات المهنية هي شخصيات اعتبارية عامة، ومن ثم فان الاختصاص بنظر منازعاتها هو للمجلس باعتبار أنه وحده قاضى القانون العام، وأضاف بأن الدستور قد حظر فرض الحراسة على النقابات المهنية، وأنه فقط قد أتاح حل مجالس إدارتها بأحكام قضائية، وأن هذه الإتاحة لا تنصرف الى الحراسة، وقد انقسم الفقه أيضًا بين مؤيد ومعارض لكلا الرأيين، وراح كل من الفريقين يحشد حججه وأسانيده في مواجهة الأخر، وفي ظل هذا الانقسام ظلت أوضاع النقابات المهنية تتدهور في الواقع، وظل مزيد منها يقع تحت مقصلة الحراسة القضائية دون أية حماية قانونية أو قضائية، فمجلس النواب مازال مستمتعا بالنظر الى هذا المشهد البائس، ومعرضا عن تحمل ما كلفه به الدستور.

وما زال أمر هذا الانقسام بعيدا عن حسمه بحكم دستورى من المحكمة الدستورية العليا لعدم عرض الأمر عليها حتى الآن، من خلال حالة تنازع اختصاص قضائى، إذ لم تتوافر شروط تلك الحالة بعد. والواقع أن هذا الخلاف القضائى يمثل خطورة بالغة على استقرار الأوضاع القانونية في البلاد، ومن ثم فإنه يتعين المبادرة والمسارعة إلى انهاءه، وذلك عن طريق تدخل تشريعى يقطع أمر هذا الخلاف ويحسمه، خاصة وأن أوان هذا التدخل التشريعى قد مر عليه أمد طويل، ومن ثم فإن الحل يكمن في ضرورة التدخل العاجل بالغاء القوانين القديمة المنظمة لعمل النقابات المهنية، واقرار قوانين جديدة تتبنى الاتجاهات الحديثة فى تنظيم النقابات المهنية، والتي أقرها الدستور وكذلك أحكام القضاء، فكما رأينا فإن أحكام مجلس الدولة ترى عدم جواز فرض الحراسة على النقابات المهنية وضرورة تطوير أوضاعها بإقرار وسائل رقابية ذاتية لا توقف فاعليتها أو تحجمها وإنما تضبط أداءها فقط (الدعوى رقم 1251 لسنة 67 ق)، وكذلك رأت محكمة النقض المصرية أن أموال النقابات المهنية لا تخضع للحراسة لأنها أموال عامة (حكم محكمة النقض المصرية الصادر فى 28/2/2005 فى الطعن 3533 لسنة 68 قضائية، عندما قضى "وحيث إنه من المقرر أن النقابات العامه هي من أشخاص القانون العام التي لا يجوز فرض الحراسة القضائية عليها، وهي لا تخضع فى مباشرتها لنشاطها واختصاصاتها الإ لسلطان جمعيتها العمومية وما تسنه من لوائح وتصدره من قرارات لا يحدها فى ذلك الإ النصوص التشريعية)، والمادتين الدستوريتين المذكورتين يقرران ذلك بوضوح حين اقتصرت أولاهما على إسناد حل مجالس النقابات إلى جهة القضاء دون ذكر لأمر الحراسة، وذلك للتاكيد على نزع سلطة حل تلك المجالس من يد الإدارة وإسنادها إلى القضاء فقط، ثم عادت المادة الثانية منهما فقررت عدم جواز فرض الحراسة على النقابة أو تدخل جهة الإدارة في شئونها في فقرة مستقلة، ثم في فقرة تالية أعادت التاكيد على عدم جواز حل مجلس الإدارة إلا بحكم قضائي، وتلك الصياغة تؤكد المغايرة بين الحكمين، فالحراسة على النقابة محظورة وإن بحكم قضائي، ولكن حل المجلس متاح بحكم قضائى فقط، ولو أن المشرع الدستورى كان قد أراد إضفاء

ذات الحكم على الأمرين لكان قد جمع بينهما في فقرة واحدة، فقرر أنه لا يجوز فرض الحراسة أو حل مجلس النقابة إلا بحكم قضائي، ولكنه إذ أفرد كل منهما بفقرة مستقلة، فقد أشار إلى تفرد كل منهما بحكمه، والقول بغير ذلك في الحقيقة يعني اتهام النص الدستورى بالركاكة في صياغته، والعبث في المضمون، واللغو الزائد عن الحاجة، والاستطراد والتكرار، وهو ما لا يجوز في أصول التفسير القانونى المستقرة، ومن ثم فإن هذه الورقة تنتهى إلى أن التفسير الصحيح للنص الدستورى ينصرف إلى حظر فرض الحراسة على النقابات المهنية، دون أن يكون من شأن ذلك على أي نحو المساس بالحق في التقاضى كما رأت المحكمة الدستورية العليا (الدعوى رقم 9 لسنة 41 ق «تنازع» جلسة 5/ 9/ 2020). وترى تلك الورقة أن السبيل إلى إعمال هذا الحكم الدستوري هو اضطلاع مجلس النواب بمسئوليته التى وكلها اليه الدستور، فى اعادة تنظيم أوضاع النقابات المهنية على مقتضى النص الدستوري، وأن ترفع جهة الادارة وصايتها عن العمل النقابي الديمقراطي، وتترك أمره لأصحابه من اعضاء الجمعيات العمومية للنقابات المهنية.

توصيات ومقترحات للتطوير والحل

ضرورة إلغاء التشريعات القديمة التي تكبل حركتها، وإصدار القوانين الجديدة اللازمة، على أن تكون على ذات المستوى من حداثة وتقدم النص الدستوري المقرر لها، ولا تكون معيقة لأحكامه، وذلك بتقنين الحظر الدستوري لفرض الحراسة على النقابات المهنية، وقصر الحق في حل مجالس إدارتها على الأحكام القضائية دون غيرها، وتأكيد استقلالها وخضوعها لإرادة جمعياتها العمومية، من حيث الرقابة على أدائها، والحفاظ على كيانها وأموالها.

3 قضايا حقوق الإنسان والحريات

على الرغم من إطلاق اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان للاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان في مصر في منتصف سبتمبر 2021، وإطلاق عام 2022 «عام المجتمع المدني»، إلا إن تلك الخطوات لم تعكس رغبة وإرادة سياسية حقيقية لتغيير واقع حقوق الإنسان في مصر، فقد أشار واقع عملية إعداد الإستراتيجية إلى غياب أي حوار جاد في الفضاء العام، سواء الصحفي أو الإعلامي أو من خلال النوافذ المتعددة للحوار العام. ولم نجد تصريحًا رسميًّا أو آية معلومات تشير إلى اجتماعات اللجنة ونتائجها ومحاضرها، ومواقف الأطراف المختلفة وتصوراته؛ حيث استبعدت الجهات الرسمية دعوة أي من المنظمات الحقوقية المستقلة، ومن أبرزها المنظمات الخمس، التي أطلقت مطالب سبعة، في مايو 2021، لتحسين حالة حقوق الإنسان في مصر، وهذه المنظمات هي: المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، المفوضية المصرية للحقوق والحريات، ومركز النديم.

كما اقتصر دور المجلس القومي لحقوق الإنسان على المشاركة في جلسات استماع حددتها اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان، وكذلك الوضع بالنسبة إلى لجنة حقوق الإنسان في البرلمان.

وتؤدي هذه الطريقة الأحادية التي تنتهجها الدولة فيما يخص ملف حقوق الإنسان إلى إنتاج وثيقة حكومية شكلية بهدف سد الذرائع أمام الضغوط الدولية، وليس إستراتيجية وطنية متكاملة، تشاركية وقابلة للتطبيق بمساهمة مباشرة من الفاعلين أنفسهم.

ويعتبر ملف حقوق الإنسان والحريات العامة من الملفات الشائكة على الرغم من محاولة الدولة السير قدمًا، إلا أنه ملف يحتاج لمعالجة جذور المشكلة، وليس فقط انهاء القضايا المثيرة للجدل أو اصدار وثائق لم يتضح بها الآليات والأدوات التنفيذية، والجهات المسؤولة عن التنفيذ، بل تم إصدارها في ظل استبعاد العديد من المنظمات الحقوقية، وكانت الجهات الحاضرة مجرد جهات مستمعة وغير مقررة.

وتأكيدًا لما سبق؛ فقد نشرت منظمة العفو الدولية تقرير لها في 2022/9/21 بعنوان «معزولة عن الواقع: الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان تخفى أزمة حقوق الإنسان». وعلى الرغم من تشكيل لجنة العفو الرئاسي وإطلاق سراح العشرات، إلا أنه مازال عشرات الآف من المواطنين يقبعون داخل السجون دون محاكمات.

التحديات التي تواجه لجنة حقوق الإنسان والحريات

تواجه لجنة حقوق الإنسان والحريات العديد من القضايا والتحديات المتمثلة فى الآتي:

- استمرار الحبس الاحتياطي لفترة طويلة دون محاكمات، والازدواجية في القضايا الموجهة للمتهمين.
- استمرار الانتهاكات الواقعة على الصحفيين والمواقع الصحفية المستقلة، واستمرار حبس الصحفيين، وحجب المواقع الصحفية المستقلة، والتي وصلت إلى 180 موقع تحقيقات.
- الحريات الأكاديمية والفكرية، حيث تستمر السلطات المصرية في استهداف الأكاديميين والباحثين المصريين وخصوصًا الباحثين المصريين الدارسين في الخارج والذين يتم استهدافهم بعد عودتهم إلى مصر.
- حرية الإبداع.
- الحقوق الرقمية، وذلك من خلال السيطرة على المحتوى الذي يتم نشره عبر

الإنترنت، وإيجاد نصوص قانونية تحاكم من ينشر بيانات أو معلومات عبر صفحات الانترنت تعتبرها معلومات تسيء إلى السمعة أو خاطئة.

التوصيات

الحبس الاحتياطي والتعويض عنه

تعديل قانون الإجراءات الجنائية والقوانين ذات الصله لتتضمن قواعد إجرائية ملزمة لجهات التحقيق والمحاكمة وهي:

- حظر الحبس الاحتياطي فى قضايا النشر والعلانية سواء فى القضايا المتهم فيها الصحفيين أوغيرهم ممن مارسوا حقهم فى التعبير السلمي.

- تخفيض مدد الحبس الاحتياطي المنصوص عليها بالقانون ليكون الحد الأقصي للحبس الاحتياطي هو 6 أشهر فقط، ويكون على جهة التحقيق أما إحاله القضية للمحاكمة، أو الإفراج فوراً عن المتهم المحبوس احتياطياً.

- حصر مبررات الحبس الاحتياطي فى مبرر الحفاظ على مصلحة التحقيق فقط، التزاماً بالنص فى المادة 54 من الدستور، مع إلزام الجهات القضائية بتسبيب قرارات الحبس الاحتياطي فى مذكرة مكتوبة، مع تسليم نسخة منها للمحبوس احتياطياً أو دفاعه.

- إلزام النيابة العامة بالرد على بلاغات الاحتجاز غير القانوني خلال مدة زمنية لا تجاوز شهرا من تقديم البلاغ أو الشكوى.

- تنظيم التعويض عن الحبس الاحتياطي ليكون مستحقاً لأي محبوس احتياطياً في حالة صدور حكم بالبراءة أو بحفظ القضية، أو التقرير بألا وجه لإقامة الدعوى

الجنائيـة، أو انقضـاء مـدة عـام دون إحالـه الدعـوى للمحاكمـة، عـلى أن يتحمـل صندوق خدمـات أعضـاء الهيئـات القضائيـة المُنشـأ بالقانـون رقـم 36 لسـنة 1975 التعويضـات المقـضي بهـا للمحبوسـين احتياطيـاً.

◀ التدابير الاحترازية

تعديـل قانـون الإجـراءات الجنائيـة والقوانـين ذات الصلـه لتشـمل القواعـد الإجرائيـة التاليـة:

- **إلغـاء قـرار وزيـر الداخليـة رقـم (2214) لسـنة 1994، بشـأن تنظيـم قواعـد الإدراج عـلى قوائـم الممنوعـين مـن السـفر، وتنظيـم قواعـد الإدراج بتلـك القوائـم بمـا يتوافـق مـع الدسـتور مـن خـلال تعديـل تشريعـي بقانـون الإجـراءات الجنائيـة، لتكـون تلـك القـرارات بأمـر قضـائي تسـتلزمه مصلحـه التحقيـق، عـلى أن يكـون مسـببا، ولمـدة لا تجـاوز العـام عـلى أن يشـمل ذلـك التنظيـم قوائـم ترقـب السـفر والوصـول.**
- **تعديـل النصـوص القانونيـة للتحفـظ عـلى الأمـوال لوضـع حـد زمنـي أقـصي لا يتجـاوز عامـا واحـدا لفـرض قيـود بالمنـع مـن التـصرف أو التحفـظ عـلى الأمـوال، عـلى أن يكـون ذلـك بقـرار قضـائي قابـل للطعـن، لاقتضـاء مـا قـد يقـضى بـه مـن تعويضـات أو رد فى قضيـة منظـورة أمـام جهـات التحقيـق.**
- **عديـل قانـون الكيانـات الإرهابيـة لضـمان عـدم تطبيـق مـا بـه مـن إجـراءات احترازيـة عـلى المتهمـين فى قضايـا الـرأي ممـن لم يتهمـوا بأرتـكاب أعـمال عنـف وفقـاً لتعريفـات تشريعيـة منضبطـة.**

مـشروع قانـون للعفـو الشـامل عـن المحكـوم عليهـم والمحبوسـين فى قضايـا الـرأي وتعويضهـم وإعـادة دمجهـم بالمجتمـع.

- وضع تشريع يلزم جهات التحقيق المختصة بمراجعة ملف المحكوم عليهم والمحبوسين احتياطياً، لضمان الإفراج عن كل المحبوسين احتياطياً والمحكوم عليهم على ذمه قضايا الرأي، ممن لم يرتكبوا أعمال عنف وفقا لضوابط موضوعية، على أن تصدر قرارات الاستفادة من قانون العفو الشامل من الجهات القضائية المختصة وتكون قراراتها قابله للطعن عليها أمام دائرة أو أكثر من دوائر محكمة النقض يتم انتخابها بقرار من الجمعية العمومية.
- يستحق المشمولون بقرارات العفو أو من تضرر ذويهم، تعويضاً جابراً للأضرار المعنوية والمادية، على أن تعمل الدولة على إعادة دمج المستحقين للعفو في المجتمع.
- إصدار قانون لحماية الشهود والمبلغين.

إلغاء قانون التجمهر وتعديل قانون التظاهر

- إلغاء القانون رقم 10 لسنة 1914 والصادر أثناء الاحتلال الإنجليزي، والاكتفاء بقانون التظاهر.
- ضمان عدم استخدام قوانين الإرهاب ضد من لم يرتكب أعمال عنف.
- تعديل قانون الإرهاب وقانون الكيانات الإرهابية لضبط التعريفات التشريعية للعمل الإرهابي والإرهابيين، بحيث تضمن عدم استخدام هذه النصوص ضد المتهمين في قضايا الرأي والنشر والعلانية.

◀ وقف ظاهرة حجب المواقع الإلكترونية ومنع احتكار وسائل الإعلام

- تعديل القانون رقم 180 لسنة 2018 والقوانين ذات الصله لوضع ضوابط محددة ومعلنة للمواقع المحجوبة وأسباب قرارات الحجب، ووضع قواعد لتشجيع التعددية فى وسائل الإعلام ومنع الاحتكار.

◀ القضاء على التمييز كالتزام دستوري

- إصدار تشريع بإنشاء مفوضية القضاء على كافة أشكال التمييز وفقاً لنص الدستور، ليضمن وقف الممارسات التمييزية ضد المواطنين المصريين.

4 مبادئ مباشرة الحقوق السياسية والتمثيل النيابي

تمر مصر بعملية تحول ديمقراطي عسيرة في ظل ظروف اقتصادية صعبة، وتعتبر العملية الانتخابية ومدى نزاهتها وإجراءها وفقًا للقواعد والقوانين والدستور في التوقيتات المحددة هي أحد المحددات على الديمقراطية والسير نحو تحول ديمقراطي، وذلك باعتبار العملية الانتخابية وما تفرزه من نتائج هي الأداة المعبرة عن إرادة المواطنين، وإحدى الأدوات التي تتيح لهم المشاركة في العملية السياسية، وذلك بانتخاب من يعبر عن مصالحهم أمام الحكومة (السلطة التنفيذية). ومن خلال متابعة الفترة السابقة منذ ثورة الخامس والعشرين من يناير لنسب المشاركة السياسية في العملية الانتخابية البرلمانية فقد لوحظ ارتفاع نسب المشاركة في انتخابات برلمان 2011 التي تمت بنظام القائمة النسبية والفردي إلى 54% كأعلى نسبة مشاركة في تاريخ الانتخابات البرلمانية، ثم عاودت الانخفاض لتصل إلى 28.19% في انتخابات 2015 التي كانت تأخذ بنظام القائمة المغلقة المطلقة والنظام الفردي، إلى أن تدنت لتصل إلى 14.23% في انتخابات مجلس الشيوخ والتي وصلت بها الأصوات الباطلة نسبة أكبر 15.42%، ووصلت نسبة المشاركة في انتخابات مجلس النواب 2020 والتي اتخذت النظام الفردي والقائمة المغلقة المطلقة سبيلا لها، إلى 29%.

وهذه النسب ما هي إلا تعبير عن بعض الأمور التي يجب النظر إليها بعين الجدية، والتي تحمل تأثيراً مباشراً على عملية التحول الديمقراطي، باعتبار البرلمان وكل ما يرتبط بها (البيئة الانتخابية) إحدى الأدوات والوسائل المساهمة في عملية التحول الديمقراطي.

جدول يوضح نسب المشاركة في انتخابات مجلس النواب من 2011 حتى 2020[1]

1 محمد نور البصراتي، مؤثرات البيئة الانتخابية كمحدد للانتقال الديمقراطي-دراسة حالة البرلمان المصري من 2011-2020، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، العدد 11، يوليو 2021، ص: 6.

دورة الانتخاب	عدد المقيدين بالمليون	عدد المشاركون بالمليون	نسبة المشاركة	النظام الانتخابي
2011 (النواب)	50.12	27.07	54%	القائمة النسبية مع الفردي
2015 (النواب)	55.60	15.68	28.19%	القائمة المطلقة مع الفردي
2020 (النواب)	62.94	18.25	29%	القائمة المطلقة مع الفردي

ويتضح من هذا الجدول سرعة عزوف الناخبين عن المشاركة في العملية الانتخابية وكان ذلك نتيجة العديد من العوامل من أهمها: عدم الثقة في العملية الانتخابية والتعبير الحقيقي عن أصواتهم هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى طبيعة النظام الانتخابي ومدى تمثيله لجميع فئات المجتمع المصري ومصالحهم والتعبير عن صوتهم بصورة حقيقية وسهولة تطبيقه وتناسبه مع الوضع الثقافي والاقتصادي لدى المواطنين، والحياة السياسية وحالة الأحزاب السياسية في الدولة، ومدي قيام تلك المجالس بدورها الرقابي وليست مجرد إحدى أدوات السلطة التنفيذية. مما يجعل من المهم مناقشة كل ما هو متعلق بتلك البيئة الانتخابية. ومن خلال مناقشات الحركة الوطنية اتضح الآتي:

التحديات

- هناك العديد من التحديات التي تواجه العملية الانتخابية ألا وهي: طبيعة النظام الانتخابي الملائم للمجتمع المصري، هل هو النظام الفردي، أم القائمة المغلقة المطلقة، أم القائمة النسبية، أم المختلط بين نظام القائمة والفردي؟!
- كذلك تحدي مدى فاعلية وقوة الأحزاب السياسية وقدرتها على خوض الانتخابات

بصورة حرة نزيهة، ومدى وصولها للمواطنين... حيث يوجد ما يزيد عن المائة حزب ولا أحد من المواطنين يعلمون شيئًا أو حتى مجرد اسماء تلك الأحزاب وبرامجهم.

- ارتباطاً بالنقطة السابقة؛ هناك تحدي تضييق الأفق السياسي أمام عمل الأحزاب السياسية، وممارسة نشاطها الحزبي والسياسي بما يمكنها من الوصول للمواطنين.

- من بين التحديات، الإشراف القضائي وحدوده خارج اللجان الانتخابية، واستقبال الطعون.

- وكذلك مدى حدود دور الجهات التنفيذية في اللجان الانتخابية.

- المال السياسي بأنواعه المختلفة، والسيطرة على مراكز الاقتراع.

- تحدي دور وسائل الإعلام غير المحايدة في نقل وجهات النظر المختلفة، بل وتوجيه الناخبين.

- فكرة تقسيم الدوائر الانتخابية: كلما اتسعت الدائرة الانتخابية، كلما زادت السياسة (هذا ما هو موجود في الديمقراطيات الناضجة)، وكلما صغرت الدوائر الانتخابية، كلما زادت اعتبارات العصبية والقبيلة. ولكن من الأهمية عدم افتعال هجين للانتخاب يثير ارتباكا في الشارع وبين المترشحين، مع أهمية الأخذ في الاعتبار بعدم وجود ميراث حزبي سياسي، وعدم وجود مواطنين مثقفين.

- أهمية تمثيل الدوائر الانتخابية تمثيلاً مناسباً، ومراعاة التوزيع النسبي للسكان، وأهمية التوازن بين الدوائر.

- أهمية الربط بين الجغرافيا والسياسة عند تقسيم الدوائر الانتخابية.

- كيفية السيطرة على مراكز الاقتراع، والقدرة على الانفاق والحشد والإدارة للدائرة الانتخابية. مع أهمية الأخذ في الاعتبار للوزن السياسي للمترشح.

مقترحات بخصوص موضوعات لجنة مباشرة الحقوق السياسية والتمثيل النيابي

- تعديل قانون مجلس النواب بما يسمح بزيادة أعداد أعضاء مجلس النواب بما يتناسب مع الزيادة السكانية ليصبح 660 عضو.
- تعديل النظام الانتخابي ليصبح بالقائمة النسبية.
- تعديل قانون تقسيم الدوائر الانتخابية لتكون دوائر تتلاءم والتمثيل السكاني والجغرافي مع اقتراح 46 دائرة انتخابية. وتكون تلك الدوائر متوسطة تسمح لربط النائب بالناخب وتعطي مساحة للتأثير السياسي والقدرة على التواصل بين النواب والمواطنين، والقدرة على المنافسة لمختلف الأحزاب السياسية ماديًا ولوجيستيًا وتنظيميًا.
- تعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية بما يزيد من فاعليته ومد الإشراف القضائي، والسيطرة على المال السياسي، وزيادة فاعلة دور القضاة خارج حدود اللجان الانتخابية، والحد من دور السلطات التنفيذية داخل اللجان الانتخابية.
- تعديل قانون مجلس الشيوخ، بما يسمح بزيادة عدد أعضائه وتعديل النظام الانتخابي إلى نظام القائمة النسبية.
- تعديل قانون الهيئة الوطنية للانتخابات، بما يسمح بمد الإشراف القضائي لسنوات قادمة حتى إتمام العملية الديمقراطية، وكذلك إعطاء السلطة للقضاة على كافة أنحاء الدائرة وليس فقط داخل المقر الانتخابي.
- تعديل قانونيّ بشأن إجراءات الطعن أمام محكمة النقض في صحة عضوية أعضاء مجلس النواب، بما يسمح بمد تنفيذ إجراءات الطعن أمام محكمة النقض وسرعة البت في الطعون المقدمة.

5 الموقف من المحليات

تعتبر المحليات والإدارة المحلية في آية دولة المدخل الرئيسي لتحقيق التنمية وإحدى صور التحول الديمقراطي والممارسة السياسية، ومن ثم فإن الحديث عن الإدارة المحلية والحكم المحلي لم يكن فقط نابعا من إطار سياسي فحسب، ولكنه ينبع من إطار اقتصادي واجتماعي وخدمي أيضا. وبناءً عليه فإن المحليات والإدارة المحلية هي عصب الدولة المصرية؛ كما تعتبر -في حال عدم العمل على تطوير نظام الادارة المحلية وتفعيل اللامركزية ومبدأ المساءلة والرقابة- تعتبر مدخلا إلى الفساد، كما كان في عهد النظام الأسبق، «نظام الرئيس الأسبق محمد حسني مبارك». ولم يكن يخفى على الجميع أنه منذ إصدار دستور 2014 وهناك استحقاق دستوري بإصدار قانون المحليات وإجراء الانتخابات المحلية. إلا إنه حتى الآن 2022 لم يتم ذلك، مما يعني أن الدولة المصرية تعيش منذ أحد عشر عامًا بدون محليات – نتيجة حل المحليات بقرار من المجلس العسكري في 4 سبتمبر 2011، تنفيذاً لحكم محكمة القضاء الإداري- وهو ما يؤخر عملية التنمية، رغم ما تصدره الدولة من استراتيجيات ومبادرات تنموية. هذا من جانب، ومن جانب آخر فإن الحديث عن الإدارة المحلية وإصلاح المحليات لم يكن يقتصر فقط على إصدار قانون المحليات وعقد الانتخابات، فهذا يعتبر الجانب السياسي للإدارة المحلية، ولكن هناك العديد من المشكلات والقضايا ذات الصلة التي لابد من مراجعتها والعمل على حسمها. والحل لتطبيق اللامركزية وإصلاح المحليات، ومن ثم القضاء على الفساد وتحقيق التنمية بشكل حقيقي يعود على المواطن في مستوى الخدمات المقدمة، ومن ثم ينعكس على الأداء الاقتصادي للدولة والمجتمع ككل.

ولا يخفى على أحد أنه لا توجد رؤية حقيقية وإرادة لتحقيق اللامركزية أو إجراء انتخابات المحليات. وهذا يتضح من حجم القرارات والقوانين والأوامر العسكرية

المتعلقة بالإدارة المحلية، وازدواجية الهياكل المحلية بين الهياكل التابعة للمحافظات والهياكل التابعة للوزارات المركزية القطاعية في نطاق المحافظات، وعدم الاستقلالية للوحدات المحلية بشؤون موظفيها، وعدم قدرة الوحدات المحلية بالمستويات المحلية المختلفة على السيطرة على الشأن المحلي، فضلًا عن ضعف الكوادر الفنية والإدارية القادرة على القيام بالدراسات الفنية والاقتصادية لبعض المشروعات المحلية، وازدواجية العمل الوظيفي، وتدني مستوى المرتبات، مما يدخل باب الفساد والرشاوي، وغياب الاتساق بين الأطر القانونية الحاكمة لنظام الإدارة المحلية من جانب، والنصوص الدستورية من جانب آخر.

التحديات

تواجه الإدارة المحلية العديد من التحديات على مستويات متعددة قانونية، وتنظيمية، ووظيفية.

◄ فيما يتعلق بالجانب القانوني:

- هناك تداخل تشريعي، حيث تتعدد القوانين والتشريعات الحاكمة للإدارة العامة والمحلية في مصر، وقد بلغت تلك الأطر القانونية والتشريعية والتنظيمية الحاكمة لنظام الإدارة المحلية إلى ما يقرب من 54585 قانون أو قرار جمهوري أو قرار لمجلس الوزراء أو قرار وزاري أو أمر عسكري أو قرار صادر عن المحافظين على مستوى المحافظات، فلا يمكن تخيل حكم تلك الاطر التشريعية دون وجود تناقض فيما بينها، بل والتضارب فيما بين العمل المركزي والمحلي.

- بالنظر إلى القوانين والقرارات الرئاسية والوزارية المتعلقة بالإدارة العامة والمحلية، وبمقارنة ما هو مركزي مع ما هو محلي نلاحظ أن المركزي بلغ 93.1% إلى 6.9% للمحلي، أي أن اللامركزية في مصر لا تتجاوز 7%، مقابل 93% للمركزية.

- كما نلاحظ أن الدولة محكومة من 33 وزارة مركزية، و243 هيئة حكومية. تتواجد مراكز تلك الهيئات في القاهرة، ولكن لها فروع تعمل محليا على مستوى المحافظات التي يبلغ عددها 27 محافظة.

أما فيما يتعلق بالناحية المالية:

فهناك تشابك وتداخل مالي واضح، حيث تعاني الدولة من المركزية المفرطة، حيث تبلغ الإيرادات ما يقرب من 6% من الإيرادات العامة للدولة، ويبلغ الإنفاق المحلي 17% من إجمالي الإنفاق القومي، كما أن النسبة الأكبر من النسبة السابقة يتم إنفاقها على الأجور المحددة مركزيًا، وتمثل حوالي 82% من إجمالي الإنفاق المحلي. وتمثل التحويلات المالية الحكومية أهم مصدر من مصادر التمويل المحلي، حيث تصل إلى حوالي 70% من إجمالي الإيرادات المحلية؛ مما يدعم فكرة المركزية وعدم الاستقلالية المالية للوحدات المحلية، ومن ثم التأخر في تحقيق التنمية. فعلى سبيل المثال الحكومة المركزية هي التي تفرض الضرائب والرسوم وتحدد أوعيتها ومعدلاتها، بل وتحصيلها والإشراف عليها، كما تحدد حجم القروض والجهات التي يتم الاقتراض منها، وفرض قيود على الوحدات المحلية في تلقي الهبات. وذلك كما نص عليه قانون 43 لسنة 1979.

وبالتالي لا توجد موازنات محلية مستقلة، وبالتالي فإن هذا القانون يحتاج للتغيير الكامل تنفيذا لحكم المادة 242 من الدستور، والتي تنص على: « يستمر العمل بنظام الإدارة المحلية القائم إلى أن يتم تطبيق النظام المنصوص عليه فى الدستور بالتدريج خلال خمس سنوات من تاريخ نفاذه، ودون إخلال بأحكام المادة (180) من الدستور). وبالتالي، فإن المادة 242 من الدستور ومواد الدستور الخاصة بالمحليات تحتم إصدار قانون جديد للإدارة المحلية بل قانونين أحدهما للإدارة المحلية والآخر للمجالس المحلية، يتوافقان مع الدستور من ناحية، ويستجيبان للتطورات المعاصرة من ناحية أخرى، ويحققان اللامركزية بصورة تدريجية.

أما فيما يتعلق بالتحديات التنظيمية:

فإنها متعددة المستويات ومترابطة، حيث تتضمن مشاكل مرتبطة بالهياكل التنظيمية، ومشاكل التقسيم الإداري للمحافظات، ومشاكل وظيفية. فيما يتعلق بالمستوى الأول الخاص بالهياكل التنظيمية، نجد محافظات حضرية كالقاهرة والسويس وبورسعيد تنقسم إلى مستويين، في حين نجد محافظات ريفية بها أحياء. العلاقات الفوقية بين الحكومة المركزية والمستويات المحلية المختلفة، حيث لا تتسم المستويات المحلية بالاستقلالية في إدارة شؤونها المحلية. كما هناك مشكلة هامة تتعلق بالتقسيم الإداري للمحافظات والتي تواتر تقسيمها على أساس أمني وليس اقتصاديا تنمويا، وإنما كان العامل الأمني هو الحاكم دائمًا في التقسيم؛ مما كان له تأثير في عدم التوازن في المساحة الجغرافية، فنجد المحافظات الحدودية رغم أنها تمتلك أكبر المساحات الجغرافية إلا أنه يسكنها عدد قليل من السكان (كمحافظات الوادي الجديد، ومطروح، والبحر الأحمر). أما المستوى الوظيفي؛ فيتمثل في الازدواجية الوظيفية؛ أي يوجد شخص يؤدي نفس الوظيفة على المستوى المحلي على الرغم من اختلاف البنية التنظيمية، مما يولد في النهاية تضاربا في الاختصاصات.

مقترحات التطوير للإدارة المحلية

إذا أردنا بالفعل تطوير الإدارة المحلية وأن يؤتي هذا الحوار ثماره في هذا الملف، فلا يجب النظر إلى جانب واحد من المشكلة، بل يجب أن تكون هناك نظرة شاملة للحل والتطوير ومعالجة المشكلات الجذرية التي حاولنا ايجازها في البند السابق. وبناءً عليه نقترح الآتي:

- إجراء الانتخابات بالقائمة النسبية، فهذا ممكن في ظل الدستور مع عدم المساس بمواد الحريات أو انتخابات الرئاسة؛ حيث إن المادة 180 من الدستور تنص على «تنتخب كل وحدة محلية مجلسًا بالاقتراع العام السري المباشر، لمدة أربع سنوات،

ويشترط في المترشح ألا يقل سنه عن إحدى وعشرين سنة ميلادية، وينظم القانون شروط الترشح الأخرى، وإجراءات الانتخاب، على أن يُخصص ربع عدد المقاعد للشباب دون سن خمس وثلاثين سنة، وربع العدد للمرأة، على ألا تقل نسبة تمثيل العمال والفلاحين عن خمسين بالمائة من إجمالي عدد المقاعد، وأن تتضمن تلك النسب تمثيلا مناسباً للمسيحيين وذوي الإعاقة. وتختص المجالس المحلية بمتابعة تنفيذ خطة التنمية، ومراقبة أوجه النشاط المختلفة، وممارسة أدوات الرقابة على الأجهزة التنفيذية من اقتراحات، وتوجيه أسئلة، وطلبات إحاطة، واستجوابات وغيرها، وفي سحب الثقة من رؤساء الوحدات المحلية، على النحو الذي ينظمه القانون. ويحدد القانون اختصاصات المجالس المحلية الأخرى، ومواردها المالية وضمانات أعضائها واستقلالها."وهو لا يعني ضرورة تطبيق القائمة المغلقة المطلقة، إذ يمكن توفير النسب في ظل القائمة النسبية..

- التأكيد على أن يكون المحافظون ورؤساء الوحدات المحلية جميعًا بالانتخاب (مع استثناء المحافظات الحدودية من الانتخابات للمحافظين ورؤساء الوحدات المحلية).

- ضرورة النص في القانون على استقلالية المحافظات في إدارة مواردها، فضلًا عن الإشارة إلى أن الصلاحيات الممنوحة في الدستور الحالي جيدة إذا أُحسن استغلالها، وبما يمكن أن يشعر بها المواطن

- تعديل كلمه (الإدارة المحلية) في كل مواد القانون لتصبح (الحكم المحلي).

- تعريف العامل: يكون تعريف العامل «كل من يعمل لدى الغير مقابل أجر أو مرتب سواء أكان عمله في الزراعة أو الصناعة أو الخدمات، أو أية مهنة آخري".

إذ إن هناك تعريف موسع لصفة العامل اعتمادًا على حكم رقابة سابقة للمحكمة الدستورية العليا بتاريخ 14 يونيو 2012 في الطلب رقم (1) لسنة (35) رقابة سابقة، بشأن تعديل القانونين رقمي 38 لسنة 1972 بشأن مجلس الشعب والقانون ورقم 73 لسنة 1956 بشأن الحقوق الدستورية، والذي اعترضت فيه المحكمة الدستورية على تضييق صفة العامل وقالت «إن ما ورد في تعريف العامل بالنص المذكور من عبارة

- ويعتمد بصفة رئيسية على دخله بسبب عمله اليدوي أو الذهني في الزراعة أو الصناعة أو الخدمات يخالف نص المادة 229 من الدستور». لتعطى الفرصة لكافة العاملين للترشح خاصةً وأن تعريف العامل في قانون مجلس النواب لو تم تطبيقه على انتخابات المحليات سيحرم كل المنتمين للنقابات المهنية من الترشح.

- تعديل كافة القوانين ذات الصلة والتي تكتمل اللامركزية بتعديله، مثل قانون المناقصات والمزايدات، قانون الموازنة العامة للدولة، بما يسمح بوجود نصيب للمحافظات من الدخل القومي، قانون هيئة المجتمعات العمرانية نظرًا لضم المدن الجديدة للمحافظات، قانون الخطة العامة للدولة، قانون البناء الموحد.

الباب الثاني:

القضايا والمشاكل المجتمعية

1 قضايا التعليم

1. التعليم الجيد حق لكل مواطن مصري، وتلتزم الدولة بتقديمه مجاناً حتى نهاية المرحلة الثانوية، اتساقاً مع النص الدستوري المادة 19، بغض النظر عن الانتماء الطبقي أو الاجتماعي أو الديني أو النوع الاجتماعي.

2. يهدف التعليم إلى الاهتمام بتعميق قيم الهوية الوطنية والمواطنة والانتماء الإنساني، بما يمكن طلابنا من اكتشاف وتطوير مواهبهم وقدراتهم على التفكير العلمي النقدي، والتعبير عن مكنونات أنفسهم، وتكريس قيم العلم والعمل. وبالإضافة إلى ذلك يهدف التعليم إلى تمكين الطالب من تحصيل المعارف والمهارات والخبرات المطلوبة للعمل في تخصص معين.

3. حظر تحصيل الأموال من الطلاب في المدارس الحكومية بغير قانون.

4. التعليم المهني والفني والتقني حق لجميع المواطنين في مدارس الدولة بالمجان، ولا يجوز مطالبة التلاميذ برسوم مقابل ما يقدم لهم من خدمات تعليمية أو تربوية، مع التأكيد على تمكين الفتيات من الحصول على التعليم المهني والفني والتقني في كافة التخصصات، وإتاحة مؤسساته لهن في كافة المحافظات.

5. تشجيع التعاون مع المصانع والشركات في التعليم الفني من خلال إنشاء مدرسة داخل المصنع، على ان تخصم التكاليف التي تدفعها المصانع والشركات من حصتها الضريبية، مع فرض الرقابة المشددة حتى لا يكون التدريب في المصانع ستارا لعمل رخيص التكلفة. وتلحق بكل مدرسة زراعية مزرعة لتدريب طلابها تتناسب مساحتها مع عدد طلابها ونوع الدراسة بها وأقسامها.

6. إلـزام الشركـة بتوفـير كل اشـتراطات الأمـن الصناعـي للطـلاب، وفي حالـة حـدوث أي حـادث للطـلاب أثنـاء فـترة التدريـب، يتـم علاجـه وتعويضـه عـلى حسـاب المصنـع أو الشركـة، كـما تلتـزم بتوفـير وسـيلة الانتقـال مـن المصنـع أو الشركـة إلى المدرسـة بعـد انتهـاء التدريـب.

7. تشـجيع التعليـم الفنـي للقيـام بمشروعـات إنتاجيـة تـدر عائـدا يـوزع عـلى العاملـين والطـلاب، وتشـجيع الوحـدات المحليـة المختصـة وقطاعـات الإنتـاج أن تسـتفيد مـن إمكانـات هـذه المـدارس في رفـع المسـتوى المهنـي لأصحـاب المهـن والحـرف والعـمال في دائـرة المحافظـة.

8. التـزام الدولـة بتحقيـق النـص الدسـتوري المـادة 19 أن تكـون مخصصـات التعليـم قبـل الجامعـي 4% مـن حجـم الناتـج الإجـمالي القومـي تتصاعـد تدريجيـا حتـى تتفـق مـع المعـدلات العالميـة، وهـو مـا يجعلنـا نقـول أن مخصصـات التعليـم هـذا العـام 2023 لا يجـب ان تقـل عـن 7% مـن الناتـج المحـلى الإجـمالي، وتكـون مخصصـات التعليـم الجامعـي 2% مـن الناتـج الإجـمالي القومـي أيضـاً وفقـاً للنـص الدسـتوري المـادة 21، و1% للبحـث العلمـي طبقـاً للـمادة 23.

9. نظـام واحـد للتعليـم في مـصر، يجـب ان يكـون نافـذاً في كافـة المؤسسـات التعليميـة الحكوميـة في جمهوريـة مـصر العربيـة عـلى ذات المسـتوى، بمـا يضمـن المسـاواة في الفـرص التعليميـة وبالتـالي التأهـل للوظائـف فيـما بعـد! وكذلـك عـدم التمييـز الدينـي أو الطبقـي أو الجغـرافي أو النـوع الاجتماعـي بـين جميـع المواطنـين المصريـين.

10. قانـون التعليـم الموحـد، الـذي يجـب ان يكـون خاضعـاً لـه ولـكل أحكامـه دون تمييـز، كافـة المؤسسـات التعليميـة في مـصر سـواء كانـت حكوميـة او خاصـة او تعاونيـة أو خاضعـة لهيئـات أخـرى، فيـما عـدا تلـك المـدارس التـي تنشـئها الهيئـات الأجنبيـة التـي يقتـصر التعليـم فيهـا عـلى غـير المصريـين مـن أبنـاء العاملـين في السـلكين الدبلومـاسي والقنصـلي الأجنبـي وغيرهـم مـن الأجانـب، وتنتقـل تبعيـة كافـة المـدارس الموجـودة في مـصر

والتـي كانـت خاضعـة لإشراف هيئـات أو مؤسسـات أخـرى إلى وزارة التربيـة والتعليـم.

11. إنشـاء المجلـس الأعـلى للتعليـم، وهـو المسـؤول عـن وضـع سياسـات التعليـم، ويقـوم بعرضهـا عـلى مجلـس النـواب، الـذي يبـت فيهـا بالتعديـل أو القبـول أو الرفـض؛ ويـرأس هـذا المجلـس رئيـس لجنـة التعليـم بمجلـس النـواب أو مـن يفوضـه، عـلى أن يكـون ثلـث أعضائـه عـلى الأقـل مـن النـواب، ويراعـى فيـه تمثيـل كافـة الفئـات الممثلـة في البرلمـان، كـما يضـم ممثـل واحـد عـن كل مـن الفئـات التاليـة: المجلـس القومـي لتنميـة المـوارد البشريـة، ومؤسسـات المجتمـع المـدني المعنيـة، مثـل المراكـز البحثيـة والنقابـات والاتحـادات العماليـة والفلاحيـة والطلابيـة أن وجـدت، والغـرف الصناعيـة والتجاريـة، تقـوم بترشيحهم تلـك المؤسسـات، ويصـدر قـرار بتشـكيله مـن السـيد رئيـس الجمهورية بعـد موافقـة مجلـس النـواب، ، علـماً ان أعضـاء المجلـس لا يتقاضـون أجـورا او مكافـآت أو بـدلات نظـير عضويتهـم في المجلـس أو حضورهـم جلسـاته، ولكـن يتقاضـون بـدلات انتقـال ويوفـر لهـم مجلـس الـوزراء مقـارا لإقامتهـم، في حالـة وجـود احتيـاج لذلـك، ويعقـد المجلـس جلسـاته في مجلـس النـواب.

12. إنشـاء الهيئـة المصريـة لشـئون التعليـم قبـل الجامعـي التـي تقـوم بمراقبـة مـدى التـزام الهيئـات التنفيذيـة بتنفيـذ الخطـط وفقـاً للرؤيـة التـي حددهـا مجلـس النـواب، وذلـك برصـد المشـكلات والعقبـات والتجـاوزات التـي تحـدث في التعليـم، سـواء مـن الجهـات الرسـمية الإداريـة أو السياسـية (مـن الـوزارات المعنيـة أو المحليـات).، ورصـد الاحتياجـات والمتطلبـات الجماهيريـة والشـعبية في قطـاع التعليـم، سـواء فيـما يتعلـق بـالأداء أو الكفـاءة أو النوعيـة، وايضـاً تقـوم بمتابعـة الأداء التعليمـي داخـل مؤسسـات التعليـم بالمراحـل المختلفـة، وتقييـم الأداء التعليمـي والعمـل عـلى تحسـينه بالمواقـع التعليميـة، كـما تقـوم بمراقبـة أعـمال كافـة الصناديـق الموجـودة في مجـال التعليـم، وهـي أيضـاً تقـوم بعمـل بحـوث يكـون مـن شـأنها كشـف الأسـباب والعوامـل التـي يمكـن أن تـؤدى إلى معوقـات ومشـكلات تعليميـة، سـواءً كانـت عـلى المسـتوى المحـلى (محافظـات)، أو عـلى المسـتوى الوطنـي، وتقـوم الهيئـة المصريـة لشـئون التعليـم بوضـع لائحـة خاصـة تنظـم أشـكال تسـيير العمـل بهـا، وممارسـتها لدورهـا. ويصـدر قـرار مـن

رئيس الوزراء بقواعد وضوابط تشكيلها، على ألا يتضمن تشكيلها أي من المرؤوسين للوزير المختص، وتكون هذه الهيئة بديلاً لهيئة ضمان الجودة والاعتماد.

13. توفير خدمات الرعاية والتربية في مرحلة الطفولة المبكرة لتحسين النتائج المرتقبة من التعليم في المراحل اللاحقة، وخاصة في المناطق المحلية المحرومة. ونوصي بتنويع أساليب التعلم في مرحلة الطفولة المبكرة، مثل توفير ومساندة الأمهات اللاتي يرغبن في استضافة الأطفال في بيوتهن، إتاحة المعلومات للوالدين بطرق متعددة، ومساندة الأماكن المحلية التي يمكن أن تجمع الأطفال لتقدم خدمات للطفولة المبكرة. وننادي بوضع استراتيجية وطنية لمرحلة الطفولة المبكرة.

14. الالتزام بالنسب التالية في كثافة الفصول: التعليم ما قبل الابتدائي يجب ألا تزيد الأعداد عن 20 طالبا، التعليم الابتدائي يجب أن تكون الأعداد بين 25: 30 تلميذا، والتعليم الإعدادي يجب أن تكون الأعداد بين20 : 30 تلميذا، بالنسبة للتعليم الفني متوسط الأعداد لا يزيد عن 20 طالبا على ألا يزيد عن 5 طلاب للمُعِدة الواحدة، التعليم الثانوي العام يجب ألا تزيد الأعداد عن 30 طالبا.

15. التعليم في مصر ينبغي أن يحمل أربع سمات رئيسة وهي: -

تعليم ديموقراطي

- تعليم ضد التعصب والتمييز والعنف بكل صورهم، سواء بين الإداريين أو بين المعلمين أو بين الطلاب أو أولياء الأمور أو من طرف ينتمي لفئة ضد الأخرى.
- المشاركة بالمسؤولية.
- الادارة الديمقراطية بين أطراف العملية التعليمية.
- المساواة والاحترام المتبادل.
- حرية اختيار الانشطة.

تعليم متطور

- استخدام أحدث أساليب التعليم.
- استخدام أدوات التقنية الحديثة في التعليم.
- التطوير المهني للمعلمين سواء العاملين داخل حجرات الدرس أو العاملين خارجها.
- تطوير المناهج الدراسية بمراعاة ما يلي:
- أن يبنى تطوير المنهج على نتائج تقويمه.
- أن يكون التطوير هادفاً ومرناً ومستمراً.
- أن يكون التطوير شاملاً ومتكاملاً ومتوازناً وتعاونيا.
- أن يراعي التطوير خصائص المتعلم وخبراته.
- أن يراعي التطوير حاجات كل من المجتمع والبيئة المحلية ويستثمر امكاناتهما.
- أن يستثمر كل من التقدم العلمي والتقني.
- أن يستثمر تطوير المناهج التقدم التربوي.
- أن تتوفر للتطوير الإمكانيات اللازمة لإنجازه على الوجه الصحيح.
- أن يقوم تطوير المناهج على البحث العلمي والتجريب التربوي.
- أن يستشرف التطوير حاجات المستقبل ومشكلاته، والاستجابة لاحتياجات التنمية المستدامة، مع وضع احتياجات سوق العمل في الاعتبار.
- المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية هو الجهة المسئولة عن رسم السياسة العامة للمناهج الدراسيةٌ بكافة مراحل التعليمٌ قبل الجامعي، وإعداد الأطر العامة للمنهج، والإشراف على تصميمه، وإعداد المناهج الدراسيةٌ والمواد التعليمٌيةٌ بجميٌع صورها وأشكالها بجميعٌ المدارس في مصر، ويتعاون في ذلك مع الأقسام المناظرة بكليات التربية، والخبرات التعليمية من السادة المدرسين ومستشاري المواد.

- تعد الانشطة التربويةٌ ركنا رئيسيا من المنهج الدراسي، ووسيلٌة فاعلة في تنميةٌ قدرات المتعلم العقليةٌ والمهاريةٌ، وغرس القيمٌ والاتجاهات المرغوبة، وجعل المدرسة جاذبة للتعلم، واستخدام الطرق الحديثٌة للتقويم، التي تعمل على إتاحة الفرص لممارسة المتعلم لهذه الأنشطة، وتحدد إدارة كل مدرسة بعد العودة إلى مجلس الأمناء والآباء والمعلمين واتحاد الطلاب قائمة بالأنشطة التي تقدمها المدرسة، ويحدد الطالب الأنشطة التي يرغب في التدرب عليها من بين تلك القائمة.

تعليم متكامل

وهو يعني التعامل مع كل ما يتعلمه المرء باعتباره منظومة متكاملة في المراحل العمرية المختلفة، باعتبار الإنسان صاحب ملكات متنوعة وقدرات مختلفة متساندة، وتطوير إمكاناته وقدراته يجب أن يتم بشكل متكامل.

تعليم شامل

- ويفترض الحق في التعليم الشامل إمكانية تعلم جميع الأطفال والشباب معاً، بصرف النظر عن ظروفهم أو الفوارق بينهم.
- تعليم مجاني
- تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم التقني والفني والمهني، وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة.

16. إتاحة التعليم المجاني للكبار، وضخ قوة دفع جديده في حركة تعليم الكبار ومحو الأمية من خلال الشباب الذي تم اعفاءه من التجنيد وخريجات الجامعة في الخدمة المجتمعية.

17. تعليم المساجين: تشجيع المساجين على محو أمية زملاءهم من المساجين الأميين، بوضع نظام تحفيزي يتضمن الخصم من العقوبة أو مقابل مادي أو غيرهما من الحوافز المناسبة.

18. تعليم المجندين: تشجيع المجندين على محو أمية زملائهم من المجندين الأميين بوضع نظام تحفيزي يتضمن تقليل فترة التجنيد، أو مقابل مادي، أو إجازات، أو غيرها من الحوافز المناسبة.

19. المدارس الليلية: فتح فصول تعليم الكبار فى المدارس مساءاً وتعمل الفصول الليلية لتعليم الحرف (النجارة، السباكة، أعمال الكهرباء، الدهانات الخ) في المدارس الصناعية المجهزة، وتكون الدراسة متاحة للرجال و النساء، و تكون شهاداتها معتمدة من وزارة التربية و التعليم، وإعطاء تسهيلات واسعه للالتحاق بهذه المدارس.

20. تنشأ إدارة عامة لتكافؤ الفرص مستقلة يتبعها وحدات لتكافؤ الفرص في المديريات والإدارات التعليمية، تكون معنية بالرقابة على التزام كافة الأقسام والإدارات العاملة بالوزارة سواء بالديوان أو المديريات أو الإدارات التعليمية أو المدارس، بالمساواة في الفرص وعدم وجود أي شكل من أشكال التمييز بين العاملين، سواء بالنسبة للنوع الاجتماعي أو الديني أو الجغرافي...الخ؛ وتهتم بالارتقاء بوعي متخذي القرار في هذا الشأن.

وتنشأ مفوضية مكافحة التمييز المنصوص عليها في المادة 53 من الدستور لمكافحة ممارسة التمييز أو التحريض على العنف أو خطاب الكراهية في كافة المؤسسات ومنها المؤسسات التعليمية.

21. وضع خطة خمسية لبناء 25000 مبنى بواقع 275000 فصل تقريبا لسد العجز في الفصول والأبنية التعليمية، على أن يراعى في بنائها الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة، وتهيئة بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف للجميع.

22. وضع خطة خمسية لتعويض العجز في أعداد المعلمين، والذي يبلغ 320000 معلم تقريباً، بتكليف خريجي كليات التربية ابتداء من دفعة 2022 / 2023 و الالتزام أن يكون نصيب المدرس من التلاميذ، هو المتوسط في منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، أي 19 طالبا للمعلم.

23. تعديل هيكل أجور المعلمين، وبخاصة أن متوسط الأجر السنوي للمعلم المصري هو أقل من ثلث أقل أجر مصنف دوليا، وهو 6000 دولار سنوياً، ليصبح أجر المعلم في مصر هو أقل أجر مصنف دولياً.

24. العمل على إعادة حق المعلمين في كادر خاص طبقا للقانون 155 لسنة 2007 يصرف لهم بخلاف ما هو مقرر بقانون الخدمة المدنية، وان يكون الصرف على أساسي العام نفسه الذي يخصم عليه ما هو مطلوب منه وليس الأعوام السابقة.

25. للفئات العاملة في التعليم (معلمين- إداريين -عمال) الحق في تشكيل نقاباتها، ووضع لوائحها، وتلتزم الوزارة بالتعاون مع النقابات من أجل تحقيق مصالح العاملين في التعليم وتطوير التعليم ونهضته، علماً بأنه لا يحق للوزارة المختصة أو أي من الجهات الإدارية التابعة لها التدخل في أي من شئونها الداخلية أو جمعياتها العمومية، أو نقل أو ندب أو إعارة أي من أعضاء المجالس النقابية المنتخبة إلا بعد الحصول على موافقة كتابية منه.

26. يحظر تماماً استخدام العقاب البدني وكافة أشكال العقاب التي تحط بالكرامة الإنسانية في أي من المدارس الحكومية أو الخاصة.

27. تلتزم الوزارة عند تعيين النساء العاملات بالتعليم معلمات أو إداريات أو عاملات بأن تكون مقار عملهن في أقرب مكان لسكنهن بقدر الإمكان، وفي حالة الاحتياج لاغتراب النساء تلتزم جهة العمل بتوفير سكن ومواصلات آمنة وكريمة.

28. العمل على وضع تشريع يحدد نسبة أرباح المدارس الخاصة ونسبة ما يحب

ان تنفقه على التعليم، ووضع شروط أكثر صرامة وحزما في الرسم الهندسي لهذه المدارس، واشتراط احتوائها على ملاعب ومسرح وقاعة فن تشكيلي وإتاحة المواد اللازمة لذلك والإشراف الدقيق عليها، كما يجب إلزام المدارس بوضع حد أدنى لرواتب المعلمين والعاملين بها، والتامين عليهم بحيث لا يقل عن نظرائهم العاملين في المدارس الحكومية.

29. تعديل قانون التعليم بحيث يحمي حق الطالب في الحصول على درجاته الفعلية وتهيء الطلاب لتقويم حقيقي واضح غير معقد يخضع للمعايير التي يضعها المركز القومي للامتحانات والتقويم التربوي، ويضمن أحقية الطالب في التأكد من سلامة عملية التصحيح بدون الحاجة إلي اللجوء للقضاء. كما يجب تغليظ العقوبات الخاصة بعمليات الغش الذي يؤدى إلى إهدار مبدأ تكافؤ الفرص المنصوص عليه دستوريا وإنسانيا، واعتبار حالات الغش الجماعي التي يعلن عنها بمثابة بلاغ يجب اتخاذ قرار فورى فيه بحرمان كافة المسئولين من كل مخصصاتهم المالية، وابعادهم فورا عن مناصبهم وإحالتهم فورا للقضاء.

30. يمثل التعليم الجامعي عامودا رئيسيا للتنمية في أي دولة، بينما عدد الجامعات بالنسبة للمواطنين، ونسبة خريجي الجامعات للسكان، كلاهما يعد أقل كثيرا من المتوسطات المتواجدة في العالم وفي الدول المشابهة في مستوى الدخل. ويشكو التعليم الجامعي عندنا، فضلا عن قصور ميزانية التعليم العالي والبحث العلمي كما أسلفنا، من التوسع الشديد في الكليات النظرية بأكثر من الاحتياج لأنها تقل في عبئها المادي عن تكلفة تطوير الكليات العملية الفنية التي نحتاجها، كما يعاني من التوسع الشديد لكليات القطاع الخاص في الكليات «المربحة استثماريا» وتعد الطلاب بمستقبل غني، مثل كليات الصيدلة وطب الأسنان، حتى وصلت أعداد الخريجين إلى أكثر من ضعف المطلوب. مطلوب ربط خطة التعليم العالي باحتياجات التنمية في التخصصات، ودراسة المهن التي نحتاج للتوسع فيها، وتلك التي بها فائض، مع تطوير فروع ومناهج ووسائل التعليم وفق آخر منجزات العصر العلمية.

2 قضايا الصحة

عـادة مـا نتكلـم عـن الصحـة ونعنـي بهـا أشـياء مختلفـة، لـذا نـود هنـا أن نبـدأ بمـا نعنيـه مـن قضايـا الصحـة تحديـدا. فصحـة الشـعب، المسـؤول عنهـا وزارة الصحـة، هـي مختلـف جوانـب العمليـة الصحيـة، وتشـمل الوقايـة، ثـم التشـخيص، ثـم العـلاج، ثـم التأهيـل للتأقلـم مـع الأمـراض التـي لا يوجـد عـلاج كامـل لهـا. ويختلـط هـذا لـه البعـض بمـا يسـمى المحـددات الاجتماعيـة للصحـة، وهـى القضايـا المجتمعيـة ذات التأثـير المبـاشر في الصحـة، ولكنهـا تقـع في مجـالات أخـرى خـارج نطـاق وزارة الصحـة، وتشـمل: أهميـة الغـذاء الصحـي، والميـاه، والـصرف الصحـي، وأنظمـة التخلـص مـن القمامـة، وشـبكة الطـرق، وشـبكة المواصـلات والاتصـالات وغيرهـا. وبالطبـع فتلـك المواضيـع كلهـا، عـلى أهميـة مردودهـا عـلى الصحـة، إلا أنهـا لا تدخـل في نطـاق تعريـف الصحـة أو الخدمـات الصحيـة، وتقـع في نطـاق وزارات أخـرى وميزانياتهـا.

أ. السـمة الأساسـية للنظـام الصحـي الراهـن في مـصر هـي النقـص الشـديد في المقومـات الأساسـية لأي نظـام صحـي، وهـي توافـر العـدد الـكافي مـن الأطبـاء والتمريـض وأسرة المستشـفيات والميزانيـة؛ فنسـبة الأطبـاء في مـصر تبلـغ 8.3 طبيبـا لـكل 10000 مـن السـكان، أي أقـل مـن نصـف المعـدل العالمـي (19.6 طبيبـا) وربـع الـدول المتقدمـة (36.5 في أوروبـا). وبالمثـل تبلـغ نسـبة الممرضـات 19.6 ممرضـة لـكل 10000 مواطـن (مقابـل 39.6 عالميـا و83.4 في أوروبـا). كل هـذا رغـم إننـا دولـة منتجـة للقـوى البشريـة في مجـال الصحـة، ولكـن مـع هيـكل أجـور طـارد ولا يوفـر الحـد الأدنى مـن الحيـاة الكريمـة، غـير مشـاكل الأطبـاء في الدراسـات العليـا وحـوادث الاعتـداء عـلى الأطبـاء وغيرهـا، كل هـذا يدفـع تلـك العنـاصر للهجـرة حتـى إن عـدد الأطبـاء العاملـين بمـصر في القطاعـين العـام والخـاص يـتراوح بـين 110 و120 ألـف طبيـب، بينـما يـتراوح عـدد

الأطباء المصريين في الخليج وأوروبا وأستراليا وأمريكا بين 120 و150 ألف طبيب.

كما تبلغ نسبة الأسرة الحكومية في مصر 8.6 سريرا لكل عشرة آلاف مواطن وتصل إلى 12.5 بإضافة أسرة القطاع الخاص، بينما كانت نفس النسبة في مصر في الستينات 22 سريرا، والنسبة العالمية 36 سريرا.

يبلغ الإنفاق الصحي الإجمالي (حكومي وأفراد من الجيب) 4.7% من الناتج المحلي الإجمالي، في مقابل متوسط عالمي 9.8%. ونسبة الإنفاق الحكومي منه لا تتجاوز 29%، أي 1.4% فقط من الناتج المحلي الإجمالي، في الوقت الذي يبلغ فيه الإنفاق من الجيب 71% بينما النسب العالمية لا تزيد نسبة الإنفاق من الجيب عن 40%. ويعد ضعف الإنفاق الحكومي هو المسؤول الأول عن ضعف المرتبات وقلة أعداد العاملين وقلة نسب الأسرة وضعف الخدمة. ويشير المسح السكاني للدخل والإنفاق للأسرة المصرية الذي أجراه الجهاز المركزي للتعبئة العامة الإحصاء إلى أن متوسط إنفاق الأسر المصرية على الصحة هو 10.4% من دخلها، ويمثل ثالث بند في الإنفاق بعد الأكل والسكن وقبل التعليم. كما يشير إلى أن 31.1% من الأسر تنفق أعلى من هذه النسبة، كما أن 6.1% من الأسر تنفق 25% من دخلها على الصحة والعلاج، علما بأن النسب المناظرة لها في العالم هي 13.2% و3.8% على الترتيب.

ب. ويعاني التأمين الصحي الشامل المنشأ وفق القانون الجديد رقم 2 لسنة 2018 من التأخر الشديد في التطبيق. تفترض خطة التطبيق أن ينتهي عام 2030، ومع هذا لم يطبق حتى تاريخه إلا على محافظتين فقط (بور سعيد والأقصر)، وتم تطبيقه على 81% من سكان المحافظتين فقط، أي حوالي 1.6 مليون مواطن فقط، والخطة أن يشمل التطبيق 4 محافظات أخرى حتى آخر يونيو 2023 بإضافة الإسماعيلية والسويس وجنوب سيناء وأسوان، وفي حالة إتمام ذلك يكون التأمين قد شمل 8 مليون فقط من السكان في تلك المحافظات الست، فضلا عن أن التطبيق اختياري لمن يطلب التسجيل وليس شاملا لكل السكان كما ينص القانون. ورغم هذا تتوفر للقانون الجديد موارد مالية هائلة وميزانية تبلغ هذا العام 24 مليار جنيه (حيث

يتم تحصيل الضرائب المخصصة من كل الجمهورية ويصرف على عدد محدود من المحافظات). ويُعتَزَم صرف 19 مليار منها خلال هذا العام على هذا العدد المحدود المعتزم التأمين عليهم. وهذا الإنفاق الضخم على العدد المحدود يسرف في تجهيز أحدث الأجهزة (قساطر القلب وأجهزة الرنين المغناطيسي والأشعة المقطعية) بأكثر من اللازم وأكثر من مستوى توافر الكوادر البشرية اللازمة لأفضل تشغيل لها، وتقول إنها توفر مرتبات للأطباء تصل إلى 30 ألف جنيه للطبيب شهريا بعكس باقي الأطباء؛ كما أنه لا يهتم كفاية بخط الدفاع الأول الخاص بالرعاية الصحية الأولية، أي وحدات ومراكز صحة الأسرة، سواء من حيث عددها ونسبتها للسكان، أو بتوافر ملفات الأسر بها.

ت. أما التأمين الصحي القديم فما زال مستمرا في باقي المحافظات حيث يؤمن على 58% من السكان، وبميزانية لا تزيد عن 13 مليار جنيه ويعاني من عيوب ضعف خدمات العيادة الخارجية وازدحامها وعدم انتظامها رغم تقدم الرعاية الصحية الثانوية والمهارية التي يوفرها للمؤمن عليهم.

ث. وفي ظل ضعف النظام الصحي تتم الإتاحة للحلول المؤقتة، والتي تلعب دورا مهما في سد احتياجات لا يلبيها النظام، مثل المبادرات الرئاسية (100 مليون صحة، وعلاج فيروس سي وصحة المرأة وغيرها)، وكذلك يلبيها العلاج على نفقة الدولة الذي يقدم خدمات حيوية لنحو 40% من أفراد الشعب غير المؤمن عليهم، ولكن يتم هذا من خارج نظام الرعاية الصحية مما يستنزف بشر وموارد النظام الصحي، بدلا من تطوير النظام الصحي لإنجاز مهام تلك المبادرات من داخل النظام واستدامتها.

ج. يعاني التعليم الطبي من مجموعة كبيرة من المشاكل على رأسها تعدد الهياكل والنظم التعليمية من تعليم جامعي طبي حكومي، وتعليم موازي، وتعليم جامعي طبي أهلي يدار بواسطة نفس التعليم الحكومي ولكن بمصاريف، وتعليم طبي خاص، ويغيب المنهج الموحد للتعليم ووسائل التقييم وتجانس مستوى الامتحانات

فيها في كل تلك الهياكل، كما يجمع معظمها مصروفات طائلة تبدأ من عشرات كثيرة من آلاف الجنيهات إلى المئات منها. وبالنسبة للدراسات العليا يسود الاضطراب بين الزمالة المصرية والبورد المصري والماجستير والدكتوراه مع تواتر التعديلات. أما التعليم الطبي المستمر المفروض أن تتسع إتاحة سبله وتيسيرها، ويرتبط بإقرار دورية تجديد ترخيص مزاولة المهنة، فلا حديث جدي عنه.

لكل هذا فإن موقف الحركة المدنية من قطاع الصحة يتلخص في الآتي:

1. كما ينص كتاب منظمة الصحة العالمية لسنة 2022 المعنون "World Health statistics Monitoring health for SDGs" فإن «التمويل الكافي والمستدام للخدمات الصحية لهو الأساس الضروري الذي لا غنى عنه من أجل هيكل صحي جيد وفعال، ومن أجل الوصول إلى التغطية الشاملة للخدمات الصحية». وهو لا يمكن الاستغناء عنه بزيادة نصيب القطاع الخاص بسبب من قصوره عن تحقيق الشمول الضروري للخدمات لكل الأماكن وإيفائه بالاحتياجات الصحية كلها في ظل أن دافعه الأساسي هو الربح (وهذا لا يعيبه فهذه طبيعته)، ولن يرفع أجور الأطباء والتمريض في الهيكل الحكومي. لهذا فإن الحركة المدنية الديمقراطية تشدد على أهمية رفع الإنفاق على الخدمات الصحية فورا إلى النسبة التي نص عليها الدستور، وهي تبدأ ب 3% من الناتج المحلي الإجمالي، تزيد تدريجيا إلى النسب العالمية، خصوصا وأن 71% من الإنفاق على الصحة في مصر يأتي من جيوب المواطنين. بينما يأتي 29% فقط من الإنفاق العام رغم أن متوسط نسبة الإنفاق من الجيب عالميا 19%.

2. لابد من تعديل هيكل الأجور فورا للأطباء والفئات الفنية المساعدة كلها حتى يكفل لهم حياة لائقة، وذلك من أجل الحفاظ عليها من الاستنزاف المتواصل بالهجرة، مع حل مشاكلهم فيما يخص إتاحة التعليم الطبي للأكفاء وليس للقادرين فقط، وتيسير الدراسات العليا والتطبيق الجدي لتحمل جهات العمل لمصاريفها. كما إن الإتاحة المجانية لكورسات ومقررات التعليم الطبي المستمر

وتيسيره لابد وأن تسبق مشروع تجديد ترخيص مزاولة المهنة لكيلا يكون تجديد الترخيص مجرد وسيلة لجمع الأموال ولكن لكي يكون فعالا كأداة لرفع مستوى الأطباء.

3. علاج الوضع الحالي الشائه بوجود هيكلين للتأمين الصحي، الهيكل الجديد ذو التمويل الضخم ونطاق الانتشار المحدود، والهيكل القديم الذي يتحمل المسئولية بدون إمكانيات كافية. لابد من توحيد الهيكلين وفق قانون جديد للتأمين الصحي يأخذ بالمزايا في كلا القانونين، ويستفيد من دمج إمكانياتهما المادية والبشرية معا، مع مساهمة المنتفعين من التأمين الصحي في إدارة الهيئة مع تطبيقه على جميع السكان في فترة زمنية محدودة، مع التأكيد على المشاركة الشعبية في إدارة ومراقبة النظام من خلال الهيئات الشعبية مثل نقابات الأطباء والعاملين في المجال الطبي، وجمعيات المنتفعين. والحرص على مناقشة أسس توفير العدالة والإتاحة لجميع المواطنين، ودون رسوم إضافية مُعَجِّزة. كما يجب أن تتحمل الدولة عبء التأمين على الأبناء منذ الولادة وحتى نهاية الدراسة ووقف تحميلها لولي أمر الطفل أو الطالب.

4. مواجهة التدهور الشديد في وضع الرعاية الصحية الأولية، وبالذات في الريف، وكذلك مراكز الرعاية الصحية الأولية بالمدن، حتى ينهض التأمين الصحي على أرجل قوية من رعاية صحية أولية قوية تعالج 70% من الحالات. ولا يتحقق هذا إلا بتوفير العدد الكافي الأطباء والفرق المساعدة من خلال هيكل أجور عادل، وتطوير النظم الإدارية بتلك الوحدات، وتطوير مستوى الأطباء بها بدلا من إرسالهم لها غير مدربين وفي أول تعيينهم. ويجب الحرص على الاهتمام بملفات المرضى، وتوفير ميزانية كافية لذلك القسم الحيوي من أقسام الصحة.

5. لا بديل عن الاهتمام بإنشاء المستشفيات وزيادة نسبة الأسرة وتوزيعها العادل جغرافيا وصولا إلى المعدلات الجديرة بمصر باعتبارها صاحبة أول كلية طب وأول مستشفى مجاني لعلاج المواطنين منذ نحو قرنين. كذلك الاهتمام بإعادة العمل

بالمستشفيات التي تم إغلاقها ومازالت مبانيها قائمة، وتجديدها وتجهيزها بالتجهيزات الملائمة، ومضاعفة نسبة الأسرة للمواطنين لكي تصل إلى النسبة العالمية. ومطلوب أيضا حل مشاكل نقص مستلزمات المستشفيات وتطوير نظم إدارتها. وفي ظل نقص المستشفيات والأسرة نطالب بوقف بيع وخصخصة المستشفيات العامة بكل مسمياتها بما فيها السياحة العلاجية. كما لابد من تطوير إدارة لكل المستشفيات فهي ضرورية ضرورة توفير الميزانية.

6. لابد من الإقرار بالمساواة الدستورية بيت المواطنين وتوفير فرص الدراسات الجامعية والعليا في مجال الطب للمتفوقين أساسا وليس لأصحاب القدرات المادية، ووقف خصخصة التعليم الطبي في الجامعات الحكومية ووقف حركة إنشاء الجامعات الأهلية التي تتعيش على إمكانيات الجامعات الحكومية المجانية وتستنزفها. ويجب إتاحة الدراسات العليا على حساب جهات العمل وليس الأطباء. كما يجب تطوير وتوحيد مناهج التعليم الطبي في كل الجامعات وبنائه على مواجهة المشكلات القائمة في الواقع المصري، ومتابعة مستويات الخريجين لتقييم مشاكل التعليم الطبي وإصلاحها. كما لابد من مراجعة أوضاع كليات الطب الخاصة والتأكد من تحقق معايير الترخيص وعلى رأسها توفير المستشفيات الجامعية المطابقة للشروط بها.

7. إن المشاكل الأساسية في قطاع الدواء تتعلق بضعف الإنفاق على البحث والتطوير من أجل تطوير أدوية جديدة، وكذلك بغياب تصنيع المواد الأساسية الداخلة في تصنيع الأدوية، وبعدم الاهتمام الكافي بالدخول في تصنيع الأدوية الحديثة المصنعة بالهندسة الحيوية، والتي تمثل 20% من الأدوية حاليا. إن تحقيق الاكتفاء من الأدوية الأساسية محليا، واستعادة الهيئة القومية للرقابة والبحوث الدوائية من أجل تطوير البحوث الدوائية ومراجعة المواصفات الفنية للأدوية المتاحة بالسوق لهو شديد الأهمية.

8. نسبة أطباء الأسنان في مصر واحد لكل 1300 مواطن بينما النسبة المثلى في

العالم تتراوح بين 1:7500 في الدول المتقدمة و1:10000 في الدول النامية. ورغم زيادة عدد أطباء الأسنان فإن هناك 23 كلية خاصة بجانب 25 كلية حكومية، رغم غياب مجالات العمل لهم وضعف إسهامهم في هجرة الأطباء وضعف مستوى التدريب. لهذا يجب إجراء الدراسات على الاحتياجات الفعلية للمجتمع من ذلك التخصص وربطه بأعداد الطلاب المسموح بقبولهم في مختلف الكليات وفقا لاحتياجات المجتمع، والتركيز على توافر معايير الجودة بالذات في الكليات الخاصة.

9. **لابد من تخطيط أعداد المقبولين من الصيادلة في جميع الكليات حسب الاحتياجات المجتمعية. ويتميز الوضع الحالي بالزيادة الضخمة في عدد الصيدليات لكل مواطن (المعدل العالمي هو صيدلي لكل 1100-1600 مواطن بينما في مصر هو صيدلي لكل 438 مواطنا. كما أن المعدل العالمي للصيدليات هو صيدلية لكل 3500 إلى 5000 مواطن، وفي مصر هناك صيدلية لكل 1261 مواطن). يجب الحرص على توفير العدد الملائم لاحتياجات بلدنا، ونلاحظ أن غياب صناعات أدوية وبحث وتطوير محدود في مصر يقلص فرص العمل للصيادلة. مطلوب الحد من قبول الطلاب بالكليات والتركيز على توافر معايير الجودة في التعليم الصيدلي الجامعي بالذات في الكليات الخاصة.**

10. **بالنسبة للطب النفسي، فإنه لا يأخذ حقه من الاهتمام، كما لا تتوافر الخدمات الكافية خصوصا في ظل انتشار الأمراض النفسية مثل اتساع ظاهرة الإدمان خاصة بين الشباب، وانتشار العنف المجتمعي بالذات ضد النساء (العنف المنزلي، العنف و/أو التحرش في المجتمع وفي أماكن العمل)، غير الأمراض النفسية المعروفة بالذات حالات الذهان مثل الفصام (الشيزوفرينيا) وغيرها. لابد من توفير عدد الأسرة النفسية الكافية بالمستشفيات، وكذلك مراكز علاج الإدمان الكافية مع التحقق من توافر شروط الترخيص والرقابة عليها. كما لابد من الاهتمام بوجود فرق متابعة نفسية من أطباء وإخصائيين نفسيين واجتماعيين في**

المستشفيات النفسية وكذلك في المستشفيات العادية. ويجب الاهتمام بالتقدير الكافي المادي والمعنوي لأعضاء تلك الفرق.

11. لابد من توفير الحماية الكافية للمستشفيات والأطباء في مجال العمل وتغليظ العقوبات على الاعتداء عليهم.

12. لابد من إقرار قانون عادل للمسئولية الطبية يحمي كل من حقوق الطبيب والمريض. وفي هذا الصدد يجب التفرقة بين المضاعفات الواردة في كل إجراء طبي نافذ (مع التأكيد على شرح هذا للمريض والحصول على موافقته المبنية على المعرفة قبل إجراء أي إجراء)، وبين الإهمال الطبي وارد الحدوث، وهو ما يستلزم أساسا العقوبة الإدارية والتعويضية، وبين الإهمال الطبي الجسيم الذي يرقى إلى مستوى الجناية. ويجب الحرص على عدم حبس الطبيب إلا في حالات الإهمال الطبي الجسيم الواردة أعلاه. وقصر الحبس المباشر من النيابة على الأخطاء الجسيمة الظاهرة مثل إجراء عمليات دون ترخيص للطبيب أو للمكان الذي تجري فيه العملية، ولكن في وجود مجرد شبهة إهمال جسيم، فلا يجب الحكم بالحبس دون تقرير فني متخصص، يؤكد تهمة الإهمال الجسيم كجناية.

13. لابد من العمل على توافر قاعدة بيانات إلكترونية لكل مريض، بدءا من وحدات الرعاية الصحية الأولية وحتى خدمة المستشفيات بأنواعها. إن توفير تلك الخدمة غير المكلفة يسمح بأسرع تشخيص لحالة المريض، وتوفير العلاج الضروري له، فضلا عن إنها توفر مبالغ طائلة في تكرار الفحوص، كما يُمَكِّن من دراسة والتعرف على أنماط الأمراض السائدة وشكل وأماكن انتشارها، ويسمح بإجراء بحوث طبية واجتماعية حقيقية لبلدنا تمثل قاعدة لتخطيط الرعاية الصحية والتعليم الطبي المبني على مواجهة مشاكل المجتمع الصحية.

3 قضايا الأسرة والتماسك المجتمعي

أولا:- قانون الأحوال الشخصية للمسلمين:-

- تتبني الحركة المدنية رؤية إصدار قانون جديد للأحوال الشخصية وليس تعديل أو ترقيع للقوانين الحالية التي مر عليها عشرات السنوات ولم تعد تصلح أو تتناسب مع الأوضاع الحالية للأسرة المصرية علي أن يتضمن القانون الجديد المبادئ التي تحقق التوازن بين حقوق والتزامات كافة أطراف الأسرة بما يحقق المصلحة العليا للصغير وأهمها:

1. تكون جميع قضايا الأسرة في ملف قضائي واحد أمام قاضي واحد توفيرا للوقت والجهد وتحقيقا لمبدأ العدالة الناجزة وهي الغاية التي تسعي لها الدولة المصرية في السنوات الأخيرة.
2. حل المشاكل العملية وعوائق تنفيذ الأحكام والقرارات المتعلقة بقضايا الأسرة خاصة ما يخص النفقة والرؤية وتسليم الصغار والتمكين من مسكن الحضانة.
3. إقرار الولاية التعليمية والعلاجية والرياضية للحاضن دون الحاجة لوجود نزاع قضائي كما هو معمول به حاليا فيما يتعلق بالولاية التعليمية، وأهمية ذلك أن توسيع دائرة الولاية للحاضن تضمن تحقيق المصلحة الفضلي للطفل، حيث لم يتناول المشرع المصري إلا الولاية التعليمية فقط، وهناك معاناة شديدة بسبب الولاية العلاجية للصغير، كالأطفال أصحاب الأمراض المزمنة والسرطانية، والعراقيل التي تواجه الحاضن بسبب الموافقات مما يؤثر على صحة الطفل.

4. إلزام المنفق (الأب) بمصاريف تعليم الصغير دون الحاجة لإلزام الحاضن بالدفع أولا وذلك بغير تغول أو سوء نية من الحاضنة بأن يلزم الأب بمصاريف التعليم في نفس المستوي الذي كان فيه الصغير قبل حدوث النزاع بين الأبوين.

5. تعيين قضاه متخصصين في محاكم الأسرة لديهم من الخبرة القانونية والنفسية والاجتماعية ما يجعلهم ذوي تخصص وخبرة في هذا النوع الدقيق من القضايا، حيث أن الواقع يقول أنه قد يعمل قاضي الأسرة في دوائر أخري سواء مدنية أو جنائية، سواء أثناء عمله بدائرة الأسرة أم قبلها أم بعدها، على أن يستعين القاضي بالخبراء المختلفين لتحديد المصلحة الفضلى للطفل.

6. إلغاء الطلاق الشفهي، مع إجراء الطلاق أمام القاضي.

7. معالجة القانون للقصور في قضايا الرؤية والنفقة والحضانة وما يتعلق بها من حقوق للصغير، بما يحقق التوازن بين حقوق والتزامات كافة أطراف الأسرة (الأب، الأم، الصغار، الحاضن من غير الأم والأب)، علي أن تراعي في النهاية المصلحة الفضلي للصغير، الذي تهدر مصلحته في أيامنا هذه.

8. حل المشاكل العملية لقضايا النسب بشكل عام وقضايا إثبات النسب بشكل خاص، وأهمها إلزام الزوج بعمل تحليل البصمة الوراثية (DNA) حال رفضه الاعتراف بالمولود؛ ومواجهة ظاهرة امتناع الزوج عن تحليل البصمة الوراثية بنص عقابي يجرم هذا الفعل ويضع العقاب الرادع له، ونص خاص يقرر حق المولود في إثبات نسبه للأب حال رفضه إجراء التحليل.

ثانيا :- الأحوال الشخصية لغير المسلمين:

تتبني الحركة المدنية رؤية إنشاء قوانين جديدة للأحوال الشخصية لغير المسلمين تحقق التوازن والمساواة ما بين المواطنين وفق أحكام الدستور.

ثالثا :- مواجهة العنف ضد المرأة:

1. تتبني الحركة المدنية رؤية إنشاء قانون موحد لمواجهة العنف ضد المرأة يشتمل على جميع أشكال العنف اللفظي والبدني والجنسي، الذييقع على المرأة والفتاة في الأسرة، وفى أماكن العمل، وفى أماكن الدراسة، وفى الشارع؛ ويضع القانون التعريفات الخاصة بالعنف كما يضع القوانين الخاصة بتجريم العنف، والعقوبات علي تلك الجرائم، مع تشديد العقوبات كلما زادت قسوة الافعال المادية المكونة للجريمة لنصل إلي عقوبات رادعة.

2. توقيع مصر على المواثيق والاتفاقيات المتعلقة بحقوق المرأة مثل اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 189 لسنة 2018 الخاصة بخدم المنازل، واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 190 لسنة 2019 الخاصة بمناهضة العنف فى أماكن العمل، حيث تعانى النساء من التمييز والتحرش في عالم العمل وخاصة فى القطاع الخاص الرسمي وغير الرسمي، (العمالة الغير منتظمة) ويشمل التمييز في الأجور، والتمييز في الفرص التدريبية للترقي، والتعرض للتحرش في محيط ونطاق العمل.

3. إقرار قانون حماية الشهود والمبلغين وفقا للمادة 96 من الدستور، لأهميته البالغة في مكافحة الجريمة بشكل عام والعنف ضد المرأة بشكل خاص.

4. تحسين خدمات الحماية من كافة أشكال العنف سواء كانت الخدمات الشرطية والقانونية والاجتماعية وزيادة مواردها.

5. تطوير خدمات مناهضة العنف وإزالة معوقات تفعيلها مثل « الاستضافات الآمنة، والخطوط الساخنة، والدعم القانوني والنفسي للناجيات من العنف».

6. تبني مفهوم العدالة الإصلاحية والتعويضية في قضايا العنف وليس العدالة العقابية فقط.

رابعا: مواجهة التمييز بكافة أشكاله:

1. إصدار قانون تجريم التمييز ومكافحة خطاب التحريض وخطاب الكراهية.
2. الإسراع في إنشاء مفوضية عدم التمييز التي نص عليها المشرع في المادة 53 من دستور مصر 2014، باعتباره سبيلا هاما للتخلص من مسببات العنف في المجتمع، وخاصة العنف المرتبط بالتمييز الجنسي والديني والعرقي .. إلخ.
3. تنقية التشريعات المصرية من المواد التمييزية، والتوقيع على الاتفاقيات الدولية والإقليمية المعنية بمكافحة التمييز في كافة المجالات.

خامسا: مواجهة جرائم العصر المستحدثة (جرائم الابتزاز الالكتروني):

- في أيامنا هذه أصبحت الجرائم الإلكترونية، خاصة - جريمة الابتزاز الالكتروني- تُرتكب جهارا نهارا، وتضاعفت أعداد ضحايا تلك الجرائم بشتي صورها؛ في ظل ضعف وقصور النصوص العقابية في هذا الشأن؛ ولم يقف الأمر علي تعرض الضحايا لتلك الجرائم فقط، بل أصبحت نتائجه تهدم بيوتا وتدمر حياةً ومستقبلا. بل وصل الأمر إلي أن الابتزاز الالكتروني أصبح ينهي حياة بعض ضحاياه، وأغلبيتهم من النساء والأطفال، وما أكثر الحالات التي لم تجد مفرًا من الخلاص من الابتزاز الالكتروني إلا الانتحار .

- وحيث أن تلك الجريمة تطال كافة أفراد المجتمع من رجال وسيدات وأطفال (صبي أو صبية)، وتعاني منها الأسرة المصرية والمجتمع المصري بكافة طوائفه.

<u>لذلك تتبني الحركة المدنية حزمة من المقترحات في هذا الشأن:</u>

1. إصدار تعديلات تشريعية لمعالجة القصور والضعف والعجز في النصوص العقابية التي تنظم تلك الجريمة، بإضافة مواد جديدة لقانون مكافحة جرائم تقنية

المعلومات رقم 175 لسنة 2018، لتضع تعريفاً واضحاً وصريحاً شاملاً لكافة صور الابتزاز والتهديد الالكتروني، وتعديل النصوص القديمة بقانون العقوبات المتعلقة بجرائم الابتزاز والتهديد العادية خاصة المادة 327 ليكون التأثيم لفعل التهديد والابتزاز علي إطلاقه وبكافة صوره، دون أن يقتصر فقط علي التهديد بالكتابة أو شفهيا بواسطة شخص آخر، حتي لا يفلت مبتز بجريمته لعدم وجود نص عقابي يعاقبه علي جريمته كما يحدث حاليا؛ علي أن يتم وضع ظروف مشددة للجريمة بشقيها العادي والالكتروني حسب جسامتها وفق الحالات التالية:

- تنفيذ الجاني تهديداته بفضح ضحيته وافشاء أمور خادشة تهدر كرامتها وتهدر سمعتها
- إذا ترتب علي التهديد والابتزاز الإلكتروني انتحار الضحية.
- إذا وقعت الجريمة ما بين أطراف العلاقات الأسرية (زواج – انفصال – خطوبة).

2. تنظيم حملات وفاعليات توعية قانونية واجتماعية وتقنية بصور الابتزاز الالكتروني وأسبابه ومخاطره وطرق الحد من ذلك، وتكثيف دور الإعلام والمؤسسات الدينية والتعليمية والجامعية في حملات التوعية.

3. إنشاء إدارة مستقلة لمكافحة جرائم الابتزاز الالكتروني تتبع الإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات بوزارة الداخلية.

4. إنشاء دوائر جنائية تختص بقضايا الابتزاز الالكتروني أسوة بقضايا الإرهاب فهي لا تقل خطورة وتأثيرا علي المجتمع.

5. تشجيع ضحايا الابتزاز الالكتروني علي الإبلاغ عن الجريمة للحصول علي حقهم وفق القانون، وذلك بأن تكون تحقيقات وجلسات قضايا الابتزاز الالكتروني جلسات سرية لا علنية، حفاظا علي سمعة الضحايا دون خوف من ملاحقتهم بعار أو فضيحة .

سادساً: دور المرأة في التماسك المجتمعي:

تتبنى الحركة المدنية رؤية تعزيز دور المرأة في التماسك المجتمعي وزيادة تمثيلها في المجالس النيابية والمناصب القيادية وغيرها باتجاه التناصف بما يضمن أداء دورها في المجتمع.

سابعاً :- ظاهرة زواج القاصرات:-

تجريم ظاهرة زواج القاصرات بقانون خاص يضمن القضاء على تلك الظاهرة، والحفاظ على الفتيات القاصرات مما يعانونه من جراء تلك الظاهرة التي أصبحت منتشرة بشكل ينذر بالخطر خاصة في الأرياف والأقاليم؛ وهو ما يضر بحقوق الفتاة بوصفها طفلة يجب أن تنال حقها من الرعاية الاجتماعية في مرحلة النشأة والرعاية التعليمية، والتي ينال منها تزويجها في سن غير مناسب، فنجد في الواقع العملي فتيات لم تبلغ الثامنة عشر وهي مطلقة ومعها طفل، وقد يتم توريطها في ارتكاب جريمة بسبب الوضع النفسي غير المناسب الذي تعيش فيه، على أن يطال التجريم كل من يشترك في تلك الجريمة.

ثامنا: المصلحة العليا للطفل:

1. تعديل قانون الطفل بما يواكب العصر، ويعالج قصور القانون فيما يتعرض له الطفل في هذه الأيام، خاصة مع التطور التكنولوجي وتعرض الطفل (صبي أو صبية) للمخاطر الناتجة عن استخدام التكنولوجيا (الألعاب الالكترونية ـ تطبيقات التعارف ـ تطبيقات التواصل الاجتماعي) وما يرتبط بذلك من تعرض الطفل لجرائم الابتزاز الالكتروني والتحرش الجنسي والاختراق وسرقة الحسابات.

2. إلغاء كافة أوجه التعسف والتمييز ضد الأطفال المكفولين وأسرهم الكافلة

والأطفال فاقدي رعاية الأسرة البيولوجية لا سيما في مجالات العمل والتعليم والصحة وغيرها.

3. إلغاء التعارض التشريعي بين قوانين الأحوال الشخصية من جانب وقوانين أخرى، مثل قانون الطفل وقانون الأحوال المدنية، والتي تتعارض مع المصلحة الفضلي للطفل.

إقرار الحق في الجنسية والشخصية القانونية والأوراق الثبوتية كسبيل لاستقرار الأسر وتمتع الأفراد بحقوقهم؛ وأهمها تنفيذ أحكام المحكمة الإدارية العليا الخاصة بحق الأم المصرية المكتسبة للجنسية في تمتع أبناءها غير المصريين بالجنسية المصرية.

4 القضايا السكانية

الرؤية المشتركة للنمو السكاني في حالة مصر

أربع محددات أساسية ترتكز عليها رؤية الحركة المدنية الديمقراطية:

1. **مما لا شك فيه ان زيادة معدلات الانجاب الكلي في الدول النامية كحالة مصر يعد مؤشرا لافتا للانتباه يستوجب منا حسن التخطيط وتدبير الموارد، والأهم تبني سياسات وبرامج سكانية تعمل على تحسين التفضيلات الإنجابية للمواطنين من الجنسين فيما يتعلق بمرات الانجاب والتباعد بينهم وغير ذلك من انتقاء قيم الاسرة الصحية، إلا ان علينا وبالقدر نفسه أن نلفت الانتباه إلي أن معدلات الانجاب الكلي في مصر لازالت بعيدة عن وصفها بالانفجار السكاني، وانما نحن بحاجة للالتفات لمعدل الخصوبة الكلي حتى لا ينفلت أمر الزيادة السكانية، وخاصة وأن مصر قد شهدت معدلات أكثر ارتفاعا من قبل، كما يفرض علينا تذبذب معدلات الانجاب البحث في أسباب انحساره في آونة وارتفاعه في آونة أخرى.**

2. **وبالنظر إلى الهرم السكاني المصري، نلفت النظر إلى أن أغلبية التركيبة السكانية هي من الشباب، والذي يتجاوز تعداده تحت سن 25 سنة قرابة 53% من نسبة السكان، وهي ميزه تنافسية كبيرة لدولة نامية كحالة مصر، يمكن الاستثمار فيها، والبناء عليها، وتذكية تأهيلها وتدريبها لأسواق عمل محلية وإقليمية تفيد البلاد سواء بالمشاركة في خطط التنمية الوطنية أو بإدرار عائد كبير وملحوظ من العملة الاجنبية في حالة تصديرها لأسواق العمل الإقليمية والعالمية.**

3. ونضيف أن النظر لمعدلات النمو السكاني يمكن أن يتحول من اعتباره عبئا إلى ميزة باعتباره رأس مال اجتماعي، والنظر للسكان بتنوع تكويناتهم العمرانية والجغرافية والثقافية باعتبارهم محفزات وقاطرات للنهوض بالتنمية، على أسس تكفل إدماج الجميع في خطط للتنمية تتسم بالشمول والاستدامة ولا تترك أحدا خلف الركب.

4. وفي ختام مرتكزات تحليلنا للقضية السكانية، تتبنى أحزاب الحركة المدنية الديمقراطية اجتهادات الادبيات العلمية السابقة، وتعتبر النمو السكاني متغيراً تابعاً لجملة السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي تنتهجها الحكومات المصرية المتعاقبة، بما يجعلنا أكثر ميلا إلى تفسير تنامي تفضيلات الأسرة المصرية المتزايد في مرات الإنجاب مرتبطا ارتباطا طرديا مع ارتفاع معدلات الفقر والتردي الثقافي في المجتمع المصري، وخاصة في المجتمعات الأكثر فقرا وهشاشة.

التدخلات المقترحة على مستوى السياسات العامة والتشريعات السكانية:

وفي إطار المحددات السابق ذكرها، توصي الحركة المدنية الديمقراطية بضرورة تبنى عدد من التشريعات ذات الأولوية للعمل على تعزيز وتقوية خطط التنمية الوطنية، وخاصة رفع كفاءة تنفيذ الاستراتيجيات الوطنية المستهدفة لكل من السكان وتنمية الاسرة المصرية.

تشريعات الاصلاح الهيكلي والمؤسسي لملف السكاني:

1. استقلال المجلس القومي للسكان عن وزارة الصحة، بموجب تشريع يضمن توسيع صلاحياته في طلب التمويل تحت رقابة جهاز المحاسبات، وتقديم خطة عمل سنوية في ضوء الاستراتيجيات الوطنية ذات الاختصاص، تلتزم بنص الدستور والقانون، والاتفاقيات الدولية الملزمة والموقع عليها من قِبَل الدولة المصرية.

2. استقلال المجلس القومي للأمومة والطفولة عن وزارة الصحة، بموجب تشريع يضمن توسع صلاحياته في طلب التمويل تحت رقابة جهاز المحاسبات، وتقديم خطة عمل سنوية في ضوء أولويات الاستراتيجيات الوطنية ذات الاختصاص، تلتزم بنص الدستور والقانون، والاتفاقيات الدولية الملزمة والموقع عليها من قِبَل الدولة المصرية.

3. إنشاء مجلس أعلى للمجالس القومية يتبع رئاسة الجمهورية، بغرض التنسيق بين قطاعات التنمية السكانية المختلفة، وتحقيق الأهداف التنموية الاستراتيجية، وضمانة وحده التخطيط لجميع المجالس خاصة المجالس الفاعلة على فئات مختلفة للعمل بتنسيق مشترك، وتوحيد للتدخلات وتراكم مستدام في العمل.

4. الدخول التدريجي لبرامج التثقيف السكاني وتنظيم الاسرة والصحة العامة المرتبطة بخطط التنمية المجتمعية على الموازنة العامة، والحد من اعتماد تنفيذها على المنح الاجنبية ولو كانت محددة أو صغيره، لرفع معدل استدامة برامج التنمية السكانية.

التشريعات ذات الأولوية التي تخص تطوير أوضاع المرأة والطفل وقطاع الأمومة والطفولة إجمالا:

1. قانون إتاحة المعلومات والبيانات المتخصصة، وإلزام الجهات الوطنية المعنية بعمل المسوح، والإصدار المنتظم للبيانات النوعية وخاصة الفئوية المتعلقة بفئات الشباب والأطفال والمرأة والمسنين وغيرهم، إضافة لإصدار بيانات متخصصة حول الأوضاع السكانية في المجتمعات المحلية العرضة للنزاع القبلي أو الحدودي، وإدماج مؤشرات هذه البيانات في سياسات التخطيط للتنمية وخاصة الخطط المتخصصة.

2. تشريع قانون موحد لمناهضة العنف ضد المرأة والفتاه، يجرم زواج الطفلات واليافعات، ويتبنى تدخلات ملزمة للإدماج والتأهيل للآباء والأمهات الصغار ضحايا

الزواج المبكر، ونتاج الأسر ضحايا ثقافة التزويج المبكر، وعلى الأخص توفير تدخلات التعلم البديل، والمهني والفني، بغرض تحسين أوضاع الأسر التي دخلت بالفعل حيز الزيجات المبكرة، ومتابعاتها فيما يتعلق بخدمات الكشف الصحي الدوري، وخدمات تنظيم الاسرة، وتوفير الدعم القانوني والنفسي في حالات النزاع المبكرة.

3. تشريع قانون جديد للأحوال الشخصية، يضمن اتزان علاقات القوة بين الجنسين، ويعيد للمرأة مكانتها المستقلة كمواطنة كاملة الأهلية أمام الدستور وداخل الأسرة، ويمنح النساء حق تمكين منصف في القرارات الأسرية الخاصة بالتعليم والعمل، والإنجاب من زاوية عدد مراته وفترات التباعد بينهم.

4. تجريم عمالة الطفل من الجنسين تحت أعمار 15 عاما كحد أدني، وفي المقابل تفعيل دور الرقابة على أسواق العمالة غير الرسمية وغير المنتظمة، وتسجيل مخالفات على قطاع التشغيل الحرفي والورش الصناعية في حالة تشغيل الأطفال تحت سن 15 سنة بشكل عام، ومضاعفة الغرامة في فترات العام الدراسي، كمحفز واجب على العودة الي المدرسة لنسبة ملحوظة من الأطفال في الجنسين.

5. على صعيد آخر، إدماج شروط العمالة الآمنة للأطفال بعد سن الـ 15 في قانون العمل، وخاصة في قطاع الأعمال الخطرة كالمحاجر والمدابغ، وورش الميكانيكا والكهرباء والنجارة، والعمالة المنزلية وغيرها؛ بحيث يتم تنظيم عمالة الطفل بعد سن الـ 15، بما يضمن أوضاع عمالة آمنة ومشروطة ومحددة زمنيا خارج أشهر العام المدرسي.

6. النظر مجددا للائحة التنفيذية لقانون الإعاقة، وتنظيم جلسات استماع ومتابعة تحت رعاية المجلس القومي للإعاقة، بغرض تفعيل دور المجلس في الإلمام بإجراءات تطبيق قانون الإعاقة، والوقوف على معوقات التفعيل والتنفيذ، واتخاذ تقرير المجلس القومي للإعاقة وثيقة ملزمة تتبناها الحكومة، وتعطي تقريرا عن تدخلاتها كل 6 أشهر كحد أقصى للبرلمان المصري.

7. سن تشريع لحماية كبار السن، ومد مظلة الحماية الاجتماعية من تأمين اجتماعي للفئات المسنة من العمالة غير المنظمة، وتبني تدخلات ملزمة لتوفير مراكز استضافة آمنة لكبار السن من الجنسين، وتوفير برامج تعمل على الإدماج في برامج مناسبة من الإنتاج.

تشريعات المشاركة المجتمعية والمحليات.

1. سن تشريع جديد للمحليات، يمكن المجالس المحلية من تمثيل مواطنيها المتنوع من الرقابة على الخدمات المحلية وخاصة خدمات الصحة الإنجابية من حيث توفير خدمات طب الأسرة والتوعية المناسبة للجنسين بوسائل تنظيم الأسرة.

2. تحسين قانون تنظيم العمل الأهلي، وتمكين مزيد من منظمات تنمية المجتمع المحلي من العمل القاعدي والجماهيري بين الفئات المختلفة بالمجتمعات المحلية، بغرض رفع الوعي والتثقيف السكاني، والعمل على التثقيف الأسري والإنجابي للشباب اليافع من الجنسين.

3. التأكيد عل تفعيل قانون الأحزاب، وإطلاق العمل الحزبي، وإتاحة المجال العام لتنظيم المبادرات الأهلية وتشكيل مجموعات شبابية من الجنسين للعمل كجماعات الإنذار المبكر لتفعيل مفهوم المشاركة المجتمعية، وتعزيز تدخلات المجتمعات المحلية، وتعزيز قيم ممارسة حقوق وواجبات المواطنة بالمجتمع المحلي.

4. النظر في أفضل تفعيل وتنفيذ لبرامج ريادة الاعمال، والمشروعات المتوسطة والصغيرة، وتأسيس وحدات متابعة متخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة في القرى وخاصة الأكثر فقرا، تتبع جمعيات تنمية المجتمع المحلي، لتوفير خدمات دراسة الجدوى والتسويق والتنسيق والتعامل مع معوقات نجاح مشروعات التمويل الصغير.

تدخلات وبرامج: التوزيع الجغرافي وسياسات التخطيط العمراني وتطوير العشوائيات.

1. ضرورة تبني المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، لعمل دراسة قومية دورية حول أوضاع السكان في الامتدادات العمرانية الجديدة، وخاصة العمران البديل عن المناطق العشوائية، لرصد كفاءة عوامل الجذب السكاني وعوامل الطرد من الأحياء العمرانية الجديدة، والالتزام بتوصيات البحث العلمي القومي ومخرجاته كمرجعية واجبة للتخطيط العمراني، والنظر على بينة علمية في سياسات إعادة التوزيع الجغرافي، والمدن الجديدة، والحد من العشوائيات.

2. إتاحة المجال أمام العديد من الجهات البحثية، ومراكز الفكر المختلفة للبحث الاجتماعي في التجمعات السكانية الجديدة، ورصد التغيير الاجتماعي والسلوكي للفئات السكانية الجديدة، وربطه بالتفضيلات الانجابية، وقياس أثر التدخلات الاقتصادية والاجتماعية المتبعة في المجتمعات العمرانية الجديدة.

3. تصميم استراتيجية وطنية خاصة بتنمية الصعيد وريف الدلتا، تجاوبا مع ما تكشفه الإحصاءات بأن الريف المصري وخاصة ريف الصعيد هو الأكثر إنجابا، وتأمين ميزانية ومخصصات مادية وعينة واضحة لها، وتحديد نظام وتقرير متابعة وتقييم للتنفيذ، بما يعنى تحسن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، ومد نظام التأمين الاجتماعي والصحي الشامل ليشمل العمالة الموسمية وغير المنتظمة في قطاع الزراعة، والفلاحة في الحيازات الصغيرة، بما يسهم في تغيير قناعات المواطنين من الجنسين في النظر للإنجاب باعتباره مصدر أمان ورأس مال، ويحد من زيادة مرات الإنجاب.

4. اصدار قانون الإدارة المحلية والانتخابات المحلية بشكل يضمن تطبيق الدستور في البنود ذات الاختصاص، وخاصة ما يتعلق بتمثيل التنوع والكوتا، إضافة لقانون

مفوضية مكافحة التمييز للحد من تفاوت الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية بين الحضر والريف إجمالا وخاصة الدلتا والصعيد.

5. ربط ملف التنمية السكانية بملف الصناعة والعدالة الاجتماعية، وتشبيك توصيات لجنة القضية السكانية إجمالا بتوصيات لجنة الصناعة والعدالة الاجتماعية كأولوية أساسية، حيث تشير الدراسات الاجتماعية الحديثة إلى أن التفضيلات الإنجابية في المجتمعات النامية والأكثر فقرا تحديدا مرتهن بشكل أساسي بالتحول الصناعي، وتحسن أوضاع العدالة والحماية الاجتماعية.

تدخلات وبرامج الصحة الإنجابية وتنظيم الاسرة:

1. ضرورة استهداف وسائل تنظيم الأسرة للجنسين، وتغيير بوصلة خطاب ورسائل التوعية بتنظيم الأسرة ليستهدف الطرفين الرجال والنساء، إضافة لتبنى رسائل مناسبة للتثقيف الجنسي والإنجابي لليافعين والشباب من الجنسين.

2. تبني برامج من المحفزات الإيجابية للحد من مرات الإنجاب والتباعد بينها، كتقديم محفز مالي للأسر الأفضل في تفضيلاتها الإنجابية في المجتمعات الأكثر فقراً، أو توفير فرص إدماج أعلى في برامج التعلم والتدريب المجاني، وتيسير الحصول على منح لا ترد لريادة الأعمال، والمشروعات المتوسطة.

3. تبنى مشروع «الألف يوم» لمتابعة الحمل خاصة في المناطق الأكثر فقرا، وربط برامج متابعة الحمل الولادة، والتغذية السليمة مع مبادرة حياة كريمة، كأحدى خدمات الرعاية الواجبة للأمومة والطفولة المبكرة، للحد من ارتفاع معدلات التقزم وضعف التحصيل الدراسي، أو الأمراض الناتجة عن سوء التغذية والمصاحبة لأمراض البيئة.

4. تصميم برنامج لتأهيل الأطباء، والتمريض البديل، والرائدات أو الزائرات الريفيات، على تقديم المعارف والمتابعة الطبية المتعلقة بفروع الصحة العامة، خاصة في القرى

الأكـثر احتياجـا، وتوفـير متخصـص طبـي زائـر للنصـح الطبـي بوسـائل تنظيـم الأسرة، وعـادات النظافـة، والتدخـلات البيئيـة الأنسـب، وغيرهـا مـن أنمـاط المعرفـة السـكانية الأساسـية.

5. تبنـى حمـلات إعلاميـة بـأدوات تثقيفيـة مختلفـة، تتشـارك فيهـا كل مـن وزرات التعليـم والصحـة والثقافـة والإعـلام، والمجالـس القوميـة المختلفـة، وتتبنـى رسـائل مبـاشرة لتعزيـز قيمـة المسـاواة بـين الجنسـين، وتمكـين المـرأة في حيـز الأسرة، ومناهضـة العنـف، والأهـم تبنـى رسـائل علميـة جريئـة ومبـاشرة حـول وسـائل تنظيـم الأسرة المختلفـة، والأمـراض المنقولـة جنسـيا، ومكافحـة الإدمـان، وتوفـر المعرفـة والوسـائل الآمنـة حـول الممارسـات الجنسـية.

تدخلات وبرامج تنمية الخصائص السكانية (التعليم والعمل):

1. إدماج الثقافة والمعرفة العلمية حول القضايا السكانية وفي القلب منها الصحة الإنجابية بمقررات ومناهج التعليم الرسمي وخاصة في مراحل التعليم الإعدادي والثانوي.

2. تبنى الأنشطة المدرسية تقديم معارف فنية حول أهم ما يتعلق بالصحة الإنجابية وسلامة الصحة العامة والتغذية السليمة، وخلق ثقافة مناهضة للوصم والتنمر وغيرها.

3. تبنـى برنامـج للتغذيـة المدرسـية السـليمة، يطبـق بشـكل أسـاسي في القـرى والمناطـق الأكـثر فقـرا واحتياجـا، وتشـجيع المـدارس الخاصـة للعـودة لتقديـم وجبات مطهيـة كاملة تحـت إشراف وزارة الصحـة والتعليـم والمجالـس القوميـة المتخصصـة، ويمكـن تفضيـل تشـغيل النسـاء أصحـاب المشروعـات المتوسـطة ذات الاختصـاص بالطهـي وتنظيـف الأطعمـة كنـوع مـن الدعـم وخلـق سـوق لترويـج منتجـات الصناعـة المنزليـة.

4. العـودة لتبنـى مـدارس الفصـل الواحـد، وتصميـم برنامـج وطنـي للتطـوع مجـزي العائـد، لتنشـيط المشـاركة المجتمعيـة ومقاومـة الأميـة ومحوهـا في عـدد سـنوات مكثفـة لا تزيـد عـن 3 سـنوات في القـرى والمناطـق الريفيـة الأكـثر فقـرا والأعـلى في معـدلات الخصوبـة.

5. تيسير تنسيق المدارس المجتمعية، وتمكين المجتمع المدني، إضافة لتحفيز القطاع الخاص للقيام بالمسؤولية المجتمعية ، وإنشاء عدد مبدئي يصل إلى 10 مدارس مجتمعية بتشاركية ما بين جمعيات التنمية المحلية والقطاع الخاص وبأشراف وزارة التعليم والثقافة في قرى فقيرة للمتسربين من التعليم الأساسي من الجنسين.

6. وأخيرا، تبنى مشروع وطني لتحفيز التطوع، وتفعيل رأس المال الاجتماعي، وخاصة إدماج الشباب من الجنسين في خطط التنمية الوطنية، والمحلية، وتشجيع مبادرات العمل بالمجتمعات المحلية.

5 قضايا الثقافة

الثقافة حق للمواطن كما ينص الدستور. وتأتي أهميتها من دورها في ترسيخ الهوية الوطنية، وتعميق الانتماء الوطني، وتطوير الروح الديمقراطية وروح التسامح وقبول التعددية وقبول الآخر. ولكل هذا فهي الحصن الرئيسي الذي يمكننا من التصدي للفكر الإرهابي التكفيري ولكل الأفكار الظلامية المعادية لقيم الحرية والتضامن الإنساني والتقدم.

انطلاقا من كل ذلك توصي الحركة المدنية الديمقراطية بما يلي:

1. التأكيد على دعم حرية التعبير، وإلغاء القوانين المقيدة لها، وعلى رأسها قانون الحسبة، وقانون ازدراء الأديان.
2. التأكيد على الالتزام السياسي والاجتماعي بدعم الثقافة، والدعوة إلى زيادة هذا الدعم، وإلى إطلاق المشاريع الثقافية القومية مثل مكتبة الأسرة. وطرح طرق تمويل بديلة على رأسها الاهتمام بالصناعات الثقافية، بخاصة الحرف التراثية الداعمة للاقتصاد والهوية في وقت واحد، وإنشاء قطاع مستقل لها.
3. دعم منظومة تشكيل الوعي في مجلس الوزراء، بقيادة وزارة الثقافة، وإعطاء الفرصة للوزارة في التعاون الثقافي والفني الكاملين مع المدارس والجامعات، والحرص على مراجعة مناهج التعليم في اللغة العربية والدين بمعرفة مثقفين متخصصين، لتصحيح كل ما يتصل بالتمييز في هذه المناهج، ولاختيار نصوص وشروح تحبب الطلاب في الإقبال الحر على الثقافة والفنون.

4. **تصحيح تشوه العلاقة بين المركز والأطراف، ودعم سياسات العدالة الثقافية، متمثلة في الاهتمام بقصور الثقافة، وعودة تحصيل نسبة صندوق التنمية الثقافية من دخل الآثار وفقا للقرار الجمهوري لإنشاء الصندوق، لدعم إنشاء مواقع ثقافية جديدة بالقرى والنجوع. والتوسع في إنشاء فروع لأكاديمية الفنون بالمحافظات، وتسهيل إنشاء مسارح وسينمات بها، وعمل مجالس ثقافية استشارية بالمحافظات للمشاركة في وضع سياسات وبرامج أنشطة قصور الثقافة، والبحث عن فضاءات بديلة جاذبة ومجازة من الدفاع المدني، مثل المدارس ومراكز الشباب ومواقع المحليات ومراكز الشباب والحدائق والميادين.**

5. **علاج التوتر القائم في العلاقة بين المثقف والسلطة، لتحويل المثقف المنسحب إلى مثقف عضوي، والاستفادة من أعضاء المجلس الأعلى للثقافة في وضع السياسات الثقافية للوزارة، بدلا من الاجتماع السنوي الوحيد للتصويت على جوائز الدولة فقط. وعمل مؤتمر سنوي للمثقفين لمراجعة السياسات الثقافية، وإعادة النظر في طريقة اختيار تشكيل أعضاء المجلس الأعلى للثقافة، وطريقة تشكيل لجانه النوعية.**

6. **التأكيد على الدور المحوري للثقافة والمثقفين في مواجهة التطرف والإرهاب، في حالة إفساح المجال للثقافة التنويرية.**

7. **تجسير الفجوة بين مؤسسات الدولة الثقافية ومؤسسات المجتمع المدني، وتوفير الدعم اللوجستي لها بالقاهرة والمحافظات في الأوقات الطويلة الخالية من الأنشطة بمواقع الوزارة.**

8. **حتمية تغيير الاستراتيجيات الثقافية غير المناسبة لطبيعة العصر، مثل: اعتماد السياسات الثقافية التلقينية، أو الترويج لمفهوم إن الثقافة هي الأدب والفن فقط، وعدم الاستفادة من الوسائط الإلكترونية الحديثة بصورة لائقة ومفيدة.**

9. تكثيف الاهتمام بالطفل وثقافته بوصفه اللبنة الأساسية الأكثر قابلية لتشكيل الوعي من أجل مستقبل أفضل.

10. الحاجة إلى إعادة هيكلة مؤسسات وزارة الثقافة، وعلى رأسها الرقابة على المصنفات الفنية، بداية من تغيير اسمها، واقتصار دورها على منح التصاريح والتصنيف العمري فقط، بعد دعمها بالمتخصصين، ونقل تبعيتها إلى قطاع الإنتاج الثقافي.

11. علاج تشوه العلاقة بالواقع الثقافي العالمي، والدور شبه المنعدم للثقافة المصرية على الساحة العالمية، وذلك عبارة عن إعادة مشاركة وزارة الثقافة في تعيين المستشارين الثقافيين أو الملحقين على أقل تقدير، ورحم الله زمانا كان فيه الشاعر الكبير صلاح عبد الصبور مستشارا ثقافيا لمصر بالهند.

12. إنشاء مجلس إدارة من كبار المثقفين والفنانين للأكاديمية المصرية بروما، والتوسع في إرسال البعثات إليها، ومحاولة إنشاء أكاديميات مثلها في دول أخرى. مع التوسع في الاهتمام بالترجمة إلى العربية، ومنها أيضا بمشاركة دور نشر أجنبية لضمان جودة التوزيع.

6 قضايا الشباب

نظرا لما طرأ على مجتمعنا المصري والعربي والأفريقي، بل والعالم من متغيرات سياسية واجتماعية وتكنولوجية ساهمت بشكل كبير في تغيير خريطة العمل مع البرامج والأنشطة والفعاليات سواء كانت رياضية أو شبابية، حيث إن الهيئات العاملة في ميدان الشباب والرياضة تتوخى تطوير وتنمية الشباب، وإتاحة الأوضاع المناسبة لتطوير ملكاتهم عن طريق توفير الخدمات الرياضية والقومية والاجتماعية والروحية والصحية والثقافية والدينية في إطار السياسة العامة للدولة، وعلى ضوء التخطيط الذي تضعه الدولة ممثلة في القطاعات المؤسسية العاملة في مجال الشباب والرياضة.

ونظرا لكلاسيكية التعامل مع هذا القطاع الحيوي والذي يمثل غالبية المكون السكاني لبلدنا العزيز مصر، والذي يقترب من 53% من عدد سكان مصر، وهي الشريحة المعنية بالتطوير والتأهيل والبناء الفكري والعقائدي، والذي يتناسب مع كافة المتغيرات الموضوعية التي واجهت وتواجه مجتمعنا بما تحويه من تطورات متسارعة، منها ما يتناسب مع عقائدنا وعاداتنا وبعضها ما يتعارض مع تلك العقائد والعادات، والذي يؤدي إلى انحراف البعض لاتجاهات سلبية وخطيرة.

لذلك ومن منطلق حرص قيادات أحزاب الحركة المدنية على المشاركة في فاعليات الحوار الوطني المزمع تنفيذه لإثبات قدرة تلك الأحزاب على تقديم الدراسات العلمية المرتبطة بحلول واقعية لكافة المشكلات والتحديات التي تواجه الوطن في تلك المرحلة العصيبة من تاريخ مصر.

وحيث إن لجنة الشباب المنبثقة من أحزاب الحركة المدنية ومن خلال العديد من اللقاءات الحوارية وعرض الدراسات المختلفة، والتي تمثل رؤية كل حزب في تلك القضية المهمة، من هنا فقد تم الاتفاق على التوصيات الآتية لتقديمها لشعبنا، ورفعها

للأمانة الفنية للحوار الوطني لإعمال شؤونها داعين الله عز وجل أن يكون التوفيق حليف كل من يعمل لصالح وطننا الحبيب.

◀ أولا: بالنسبة لبعض توصيات مؤتمرات الشباب السابقة والتي لم يتم تفعيلها بشكل إيجابي يتناسب مع طموحات شباب مصر.

1. تفعيل عمل اللجان المشكلة لبحث حالات الشباب المحبوسين في قضايا الرأي والإفراج عنهم.
2. إطلاق مشروع قومي للشباب بكافة محافظات مصر بإنشاء مناطق صناعية متكاملة للصناعات الصغيرة ومتناهية الصغر وبشكل خاص في الصعيد والمحافظات الحدودية.
3. تقنين أوضاع المشروعات الشبابية المتنقلة والصغيرة التي تواجه صعوبة في استخراج التراخيص.
4. التأكيد على دعم وتطوير سياسات تشغيل الشباب بما يدعم فرصهم في إيجاد فرص العمل المناسبة والمستقرة مما يضمن خفض معدلات البطالة وتوفير الحماية الاجتماعية والصحية ... الخ
5. إنشاء حضانات للإبداع والابتكار تحت رعاية المجلس الأعلى للجامعات لتوفير الدعم للشباب المبدعين في كل المجالات.
6. سرعة الانتهاء من وضع قانون المحليات مع المحافظة على النسبة الواردة في الدستور المصري في كافة مستوياته للشباب وتقديمها للبرلمان.
7. التأكيد على إعلاء القيم الإيجابية المرتبطة بالتنوع الثقافي وحقوق الشباب ومبدأ سيادة القانون والمساواة والعدل والديمقراطية بين جموع الشباب في كافة المؤسسات المعنية بالعمل معهم.

8. دعم وتأكيد دور شباب الطلاب في الجامعات المصرية في العمل والممارسة السياسية والنشاط الطلابي مع إقرار مشروع اللائحة الطلابية المرفقة.

9. الاهتمام بالقيادات الشابة الواعدة لتحقيق شكل من أشكال التواصل فيما بينها والإسهام في تدريبهم للقيام بدورهم المشهود في النهوض بالدولة المصرية.

10. ضرورة توفير التعليم الحقيقي الملائم للشباب والذي يتوافق مع احتياجات التنمية واحتياجات سوق العمل، وكذلك الحث على تمويل المشروعات الاقتصادية للشباب والابتكارات التي يحتاجها المجتمع، وذلك للحد من هجرة العقول والكفاءات البشرية والعلمية والاستفادة منها وتمكينها بما يتناسب مع احتياجات الوطن؛ والحرص على التنسيق بين كافة المنظمات والوزارات والهيئات الرسمية العاملة مع النشء في إطار خطة شاملة. كما يجب العمل على تعزيز مشاركة الشباب في الحياة السياسية، وتفعيل دور الأحزاب وأمانات الشباب بها، ورفع كافة القيود الأمنية على الحركة الشبابية الشرعية داخل تلك الأحزاب، مع تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص بين شباب الأحزاب وحفز مشاركتهم الإيجابية.

◀ ثانيا: بالنسبة لتوصيات اللجنة فيما يخص وزارة الشباب والرياضة وهي الهيئة المعنية بشكل مباشر مع ذلك القطاع العريض من سكان مصر.

1. إعادة الهيكلة الإدارية والتنظيمية لوزارة الشباب والرياضة بما يكفل مقرطتها وعدم الإفراط في الترهل الإداري والحرص على أن يكون تعدد اللجان مبنيا على تباين الدور الوظيفي لها؛ مع الحرص على إشراك الخبراء وممثلي الأحزاب في التخطيط والعمل بلجان الوزارة.

2. التأكيد على دور اللجنة الأوليمبية المصرية والاتحادات الرياضية بالنسبة للجانب الفني والتقني في كافة الألعاب كقطاع بطولة. كما يجب التركيز على الجوانب

الخاصة بالخدمات الرياضية لقطاع الشباب في إطار الهواية والممارسة، وكذلك الأنشطة القومية والاجتماعية والروحية والصحية والثقافية والدينية لغرس قيم المواطنة والانتماء للوطن، وإتاحتها لكل فئات الشباب مع عدم قصرها على فئة محدودة مثل حملة المؤهلات العليا وإهمال شباب العمال والفلاحين والمهنيين وأصحاب الحرف والتجار.

3. إلغاء ما يسمى بمركز التسوية والتحكيم وما يتبعه من تشكيلات ولجان كان لها أثرها السيئ على المنظومة الرياضية في مصر مع استخدام فزاعة التدخل الحكومي لتثبيت ذلك الكيان المخالف للقانون والدستور، وإنشاء دائرة لفض المنازعات الرياضية تخضع لمجلس الدولة وتكون هيئة قضائية مستقلة.

4. وضع آلية للتعاون بين وزارات التربية والتعليم والتعليم العالي ووزارة الثقافة ووزارة الشباب والرياضة، حيث إنهم الجهات المعنية بالتعامل المباشر في بناء وتشكيل وعي وثقافة وتعليم الشباب في كل المراحل السنية للشباب.

5. ضرورة دعم بيوت الشباب المصرية، والحرص على استمرارية الأصول الثابتة والمنقولة للجمعيات وإدارتها بما يحقق أهدافها. كذلك يجب إلغاء الإجراءات الخاصة بما يسمى الاستثمار في مرافق ومنشآت ومراكز الشباب وحرمان الشباب من المتنفس الرئيسي للغالبية منهم لممارسة العمل الشبابي والرياضة.

6. إقرار عودة الجماهير للملاعب مع الحرص على التشجيع الآمن واستئصال العوامل المسببة للشغب.

7. الإقرار الفعلي والواقعي للاستراتيجية الوطنية للشباب والتي أعلنت عنها وزارة الشباب ولم يتم تنفيذها.

8. إعداد برامج موضوعية وخطط تربوية بعيدة عن السلبيات التي أدت إلى ابتعاد الشباب بشكل كبير وملحوظ عن مراكز الشباب التي تم إنشاؤها في الأصل كأداة جاذبة لهم.

9. العمل على خفض معدلات البطالة، والالتزام بالحد الأدنى المعلن للأجور الذي تم إقراره، والتأكيد على الالتزام بالتأمين على جميع العاملين، والعمل على تشغيل الفتيات والنساء وإلغاء التمييز في فرص العمل والتدريب، مع توسيع مساهمة الفتيات في جميع الأنشطة وحمايتهم من التحرش والعنف.

ثالثا: توصيات اللجنة فيما يخص قطاع الثقافة وتمثله وزارة الثقافة بهيئاتها المختلفة

10. التركيز على دور الفن بكافة أشكاله، ودعمه لقدرته على تطوير فكر الشباب والنهوض بثقافة المجتمع من خلال الاهتمام ببيوت وقصور الثقافة، وتفعيل دورها بعيدا عن السيطرة الأمنية عليها وتحجيمها لدور المبدعين من الشباب والشعراء والكتاب والفنانين؛ والعمل على دعم تلك المراكز الثقافية بالإمكانيات البشرية والمادية لتعظيم دورها في بناء الشباب المصري.

11. إعداد برامج تدريبية وتثقيفية للشباب عن واقع المجتمع ومشكلاته، ومشاركة الشباب في اقتراح الحلول، من أجل زيادة الانتماء للوطن. وكذلك عودة الدولة ممثلة في وزارة الثقافة إلى إصدار سلاسل الكتب وأمهات الكتب بسعر متاح للغالبية، تعزيزا لنشر الثقافة الجادة، ومواجهة انتشار الغزو الالكتروني بسيادة الطابع الترفيهي واحتمالات جنوح الفكر بالشباب. كما يجب الحرص على الثقافة الصحية والنفسية للنشء والشباب، مع تنمية قدراتهم الذاتية.

12. دعم الفرق الفنية المختلفة في مجالات المسرح والموسيقى والفنون الشعبية والتراثية وجماعات الفنون التشكيلية مع الاهتمام بالمهرجانات والفعاليات الفنية المحلية والعربية والدولية.

الباب الثالث:

المحور الاقتصادي

1 توصيات المؤتمر الاقتصادي للحركة المدنية 18 مارس 2023

(ملخص توصيات المحور الاقتصادي)

تمر مصر بأزمة اقتصادية خانقة تعتبر هي الأسوأ على الاطلاق منذ عقود طويلة مضت، وإذا كانت هناك عوامل خارجية قد ساهمت في هذه الأزمة، وأهمها الأزمة الجيوسياسية نتيجة الحرب الروسية الأوكرانية، التي صاحبها مشاكل تباطؤ سلاسل الإمدادات، وارتفاع التكاليف، وما ننتج عنه من ارتفاع غير مسبوق في معدلات التضخم العالمية، إلا أن جميعها كانت عوامل كاشفة عن هشاشة الاقتصاد المصري، وانهياره أمام الصدمات، نتيجة أخطاء مستمرة في السياسات المالية والنقدية والاقتصادية، تم التحذير منها خلال السنوات الستة السابقة، وكانت مظاهرها المباشرة متجلية في الاتي:

- استمرار العجز المتزايد في الموازنة العامة للدولة.
- تراكم الدين العام المحلي والأجنبي والذي قارب على ٩ تريليون جنيه مصري.
- دخول مصر فيما يسمي مصيدة الديون، أو الحلقة المفرغة من عدم الاستدامة المالية، والحاجة إلى مزيد من الاقتراض لتغطية العجز، فيزداد معه خدمة الدين، فيزداد العجز، فتضطر الدولة إلي الاقتراض أكثر، وهكذا
- عدم تحقق التنمية المستدامة المرجوة، واعتماد الحكومة في تحقيق معدل النمو على الطلب على الأنشطة العقارية والانشائية والخدمات، وتعظيم الاستهلاك المحلي، وإهمال قطاعات الاقتصاد الحقيقي الإنتاجي.
- عدم القدرة على تضييق العجز في الميزان التجاري، وهي أحد مظاهر الاختلالات الهيكلية في الاقتصاد.

- انهيار الاحتياطي النقدي من العملات الأجنبية، وهبوطه إلى مستوى لا يكاد يكفي الاحتياجات الاستيرادية للبلاد لأكثر من 4 أشهر، وذلك بافتراض عدم استخدام أي جزء منه في سداد التزامات الديون المستحقة قصيرة الأجل. وتسعى الحكومة لزيادة الاحتياطي النقدي مرة أخرى من خلال برنامج تخارج يتضمن بيع أصول بمقدار 14 مليار دولار أمريكي، مع العمل على وضع سياسات نقدية تشددية لتحجيم الاستيرادبشتى الطرق للمحافظة على الاحتياطي الحالي.

- الارتفاع الهائل في الأسعار، ومستويات التضخم بشكل لم تمر بها مصر منذ فترة طويلة، وضيق الحال بفئات كبيرة من المواطنين، يتوقع معه ازدياد معدلات الفقر، وهبوط طبقات جديدة تحت مستويات خط الفقر، وخط الفقر المدقع.

كل هذه العوامل، وغيرها أدى لتعرض مصر لكل المخاطر التي تنتج عن تراكم الدين العام، والتي عرضها تقرير التنمية العربية الإصدار الخامس الخاص بأزمة الديون في الدول العربية، ولخصها الجدول (2-13) المرفق بالتقرير في التالي:

الجدول رقم 2. 13: خارطة المخاطر المترتبة على الدين العام

المخاطر الاقتصادية والمالية	المخاطر الاجتماعية	المخاطر السياسية
استنزاف إيرادات الدولة، التعرض لخطر الإفلاس/ مصيدة الدين/ تراجع الإنفاق الرأسمالي/ تطور الاحتياجات التمويلية/ مخاطر محفظة الدين (مخاطر إعادة التمويل ومتوسط عمر محفظة الدين، التركز في هيكل الاستحقاقات، مخاطر أسعار الفائدة، السيولة بأسواق الدين محلياً وعالمياً، التركز في قاعدة المستثمرين).	الأثر السلبي على تفشي ظاهرة الفقر/ تراجع المنجزات التنموية/ الأثر السلبي على السياسات الاجتماعية/ الأثر السلبي على ارتفاع معدلات البطالة/ تراجع الإنفاق على التعليم والصحة.	ضعف سيادة الدولة على استقلال قراراتها الاقتصادية والسياسية/ مبادلة الديون إلى أصول ومساهمات في ملكية بعض المؤسسات الوطنية/ التبعية الاقتصادية والسياسية والتجارية والمالية والتكنولوجية/ ضعف رشادة القرار السياسي للدين العام.

المصدر: إعداد الكاتب.

التوصيات المقترحة لتجاوز الأزمة الاقتصادية

في هذا الوضع شديد التعقيد فالخيارات محدودة لحل الأزمة الاقتصادية في الأمد القصير، خصوصا وأن الأوقات التي كانت بها الحلول والاختيارات ممكنة، لم تكن

الحكومة الحالية تنظر إلا لمؤشرات غير حقيقية عن متانة الاقتصاد المصري، مثل معدل النمو، وأرقام الناتج المحلي الإجمالي، ونسبة الدين إلي الناتج المحلي الإجمالي، ورقم الفائض الأولي في الموازنة العامة. وهي مؤشرات لم تكن تعبر عن واقع الحال الاقتصادي للبلد أو المواطنين. كما أن الحيز المالي لمصر أصبح في أسوأ درجاته، وأصبحت قدرة الدولة على توفير الاحتياجات التمويلية لسداد التزاماتها المستحقة دون التأثير على بنود الانفاق الاجتماعي من تعليم وصحة، وبنية تحتية، وحماية اجتماعية في أضعف الحدود.

وبناء عليه فإن توصيات المؤتمر تتعامل أساسا مع تعديل السياسات المالية، والنقدية، والاقتصادية في الأجل المتوسط والطويل، مع تقديم عدد من المقترحات المحددة لمواجهة حدة الأزمة في الأجل القصير. وتتمثل أهم توصيات المؤتمر الاقتصادي للحركة المدنية الديمقراطية في الآتي:

◀ أولاً: في محور السياسات المالية والنقدية

1. **تعديل قانون المالية العامة الموحد بضم موازنة كل الهيئات الاقتصادية، وما تمتلكه بعض الهيئات الحكومية بشكل منفصل من أصول، إلى الموازنة العامة للدولة؛ والتأكيد على تعزيز إجراءات ضم الصناديق الخاصة بشكل كامل كحساب خاص داخل الموازنة، وعدم تأسيس أية صناديق جديدة، من أجل ترشيد القرار والإنفاق بشكل شامل، وإحكام الرقابة، من خلال وحدة الموازنة.**

2. **النظر بجدية -بعد أخذ كافة الاعتبارات في الحسبان- في الدخول في مفاوضات مع صندوق النقد الدولي والجهات المانحة لإعادة النظر في الشروط التي تم الاتفاق عليها مؤخرا بعد أن أصبح تحقيق هذه الشروط شديد التعقيد، وآثاره الاقتصادية والاجتماعية على مقدرات الدولة ستصبح جسيمة مع الاستمرار المتتالي وغير المنتهي من تخفيض سعر صرف الجنيه أمام العملات الأجنبية، واستمرار رفع أسعار الفائدة، والتخارج المتعجل من أصول الدولة في وضع اقتصادي ضبابي، وحال غير**

مـواتٍ في البورصـات العالميـة والمصريـة، فضـلا عـن أن بعـض هـذه الأصـول لهـا أبعـاد قوميـة، وبعضهـا لم يـراعَ فيـه اتبـاع معايـير منـع الاحتـكار والمنافسـة غـير العادلـة التـي قـد يحصـل عليهـا المسـتثمرون الأجانـب.

3. تشـكيل لجنــة عليــا، تسـتنير بـآراء الخـبراء الاقتصاديــين مــن مختلــف الاتجاهــات السياسـية، لإعــادة تقييــم الموقــف التمويــلي للمشروعــات القوميــة، وإعــادة ترتيــب الأولويـات، وتأجيـل المشروعـات غـير ذات الأولويـة، وتنفيـذ المشروعـات القـادرة عـلى توليـد الدخـل مبـاشرة وتقديـم قيمـة مضافـة للإنتـاج السـلعي، والخدمـات الأساسـية لمناطـق التركـز السـكاني.

4. تشريـع "قانـون الانضبـاط المـالي»، ليتضمــن القواعــد والمعايـير الكافيـة لعـدم تكـرار أزمـة الديـون، سـواء في الديـن المحـلي أو في الديـن الخارجـي، وأن يكـون هنـاك سـقف محـدد للاقـتراض، وسـقف آخـر لخدمـة الديـن، وكذلـك نظـام واضـح لكيفيـة تخصيـص المـوارد الماليـة، وإعطـاء الأولويـة القصـوى في التمويـل الأجنبـي للمشروعات الاسـتثمارية التكنولوجيـة، والبنيـة الأساسـية الضروريـة المتطـورة، وأن يتـم كل ذلـك داخـل سـوق تحـترم قواعـد المنافسـة، وتحـد مـن الاحتـكار، مـع الالتـزام التـام بخطـة الحكومـة التـي أقـرت وتعهـدت فيهـا بعـدم الدخـول في ارتباطـات ماليـة جديـدة كالاقـتراض المبـاشر، أو إصـدار السـندات، أو الصكـوك، إلا لتمويـل أعـمال تنميـة حقيقيـة لا لتمويـل عجـز الموازنـة.

5. إعــادة النظـر في فلسـفة إعـداد الموازنــة العامــة لتوفـير مـوارد إضافيـة حقيقيـة مـع تقليـص الاعتـماد عـلى تمويـل الموازنـة بالاقـتراض، أو بحصيلـة تخـارج الدولـة. وذلـك مـن خـلال مـا يـلي:

- إلـزام الحكومـة بخطـة تقشـف مـالي تتضمـن وقـف كل أوجـه الإسراف الحكومـي فـورا مـن خـلال دمـج الـوزارات (عـدد وزاراتنـا ٣٤، ضعـف العـدد في أمريـكا وفرنسـا واليابان) ووقـف الإنفـاق عـلى القصـور، والمؤتمـرات، وتقليـص وظائـف الإدارة العليـا، وإلغـاء معظـم وظائـف المستشـارين المعينـين، وتجميـد شراء السـيارات الحكوميـة، وتجميـد

إعادة تأسيس مكاتب الإدارات العليا، وكل أشكال الترف الحكومي. ويقترح دمج وزارة الطيران مع وزارة السياحة والآثار، ودمج وزارة الاستثمار مع وزارة التجارة والصناعة على سبيل المثال، ودمج وتوحيد إدارة الهيكل الإنتاجي في وزارة واحدة، الاستثمار، والتخطيط، والتجارة والصناعة مثلا، ودمج وزارة الهجرة مع وزارة العمل، ودمج وزارة البيئة مع وزارة التنمية المحلية، ودمج وزارة الري مع وزارة الزراعة، ودمج وزارتي التخطيط والتعاون الدولي مع وزارة المالية، ودمج وزارة الإنتاج الحربي مع وزارة الدفاع، وإنهاء دور وزارة العدل ونقل اختصاصاتها للمجلس الأعلى للقضاء، وباقي المهام للوزارات المختصة مثل نقل الشهر العقاري لوزارة المالية.

- **وقف تبديد موارد إضافية من العملة الأجنبية، بوقف استيراد السلع غير الضرورية مؤقتاً (وهو ما تسمح به قوانين منظمة التجارة الحرة، وغيرها في الأزمات، وبشرط تحديد المدة) مثل السيارات الفارهة ومختلف سلع الرفاهية الأخرى الاستهلاكية، والغذائية.**

- **إعادة هيكلة بند الدعم لضمان وصوله إلى مستحقيه، والمزج بين الدعم النقدي والعيني حسب الأحوال، مع استمرار الدعم المقدم لرغيف الخبز.**

- **فرض حد أعلى للأجور بكل مشتملاتها بما لا يزيد عن ١٤-٢٠ ضعفا للحد الأدنى، ويتم التحقق منه بربط كل ما يصرف لكبار موظفي الدولة بالرقم القومي لكل منهم لضمان عدم تجاوز الحد، على أن يشكل الأجر الأساسي 80% على الأقل من الأجر الكلي.**

6. **التخطيط لتغيير نمط الاقتصاد المصري وتحويله من ريعي-استهلاكي إلى إنتاجي-تنموي، مع وقف الاعتماد الكامل على الخارج إلا فيما تقتضيه الضرورة لضمان تنمية معتمدة على الذات، خلال فترة معقولة يتم تحديدها.**

7. **التعامل الحذر مع رفع سعر الفائدة خلال هذه الفترة تلافيًا لتحميل الموازنة العامة بمزيد من الأعباء، ولتشجيع المستثمرين الجادين على ضخ أموالهم للاستثمار**

بالسوق، وعدم دفع الاقتصاد بقوة للدخول في ركود، مما يزيد معه معدل البطالة، وتوقف قطاعات إنتاجية عن العمل.

8. تبني سياسة للربط بين معدل التضخم والأجور من خلال زيادة للحد الأدنى للأجور بشكل أكثر مرونة بناءً على تطور الأرقام القياسية للأسعار، (Price Index)، مع تمويله من موارد حقيقية، تتحقق بإعادة تبويب بنود أخرى للمصروفات بصورة لا ينتج عنها أعباء جديدة تؤدى إلى مزيد من عجز الموازنة -الذي يتم تمويله من الاقتراض، وهو ما يزيد من حدة الأزمة- في إطار عام لإعادة النظر في فلسفة إعداد الموازنة العامة وهو ما سيتم تناوله بالتفصيل في محور الموازنة والدين العام.

ثانيا: محور الاستثمارات العامة والخاصة

1. لابد من تحديد والرقابة على دور الدولة في الاقتصاد، وأن يتم هذا في إطار الدستور الذي ينص على أن قطاع الدولة والقطاع الخاص والقطاع التعاوني هم شركاء في التنمية. ويتضمن هذا ألا يطغى دور الدولة في الدخول في قطاعات غير ضرورية (المقاولات مثلا، خصوصا المقاولات التي يتم إعادة توزيعها على القطاع الخاص بدور أشبه بالوكالة أو السمسرة؛ وكذلك في أنشطة الترفيه مثل المقاهي والدور الخاصة بالأفراح وتجارة تجزئة غير ضرورية وغيرها)، ولكن يجب تركيز دور الدولة على التنظيم والرقابة، والاستثمار في القطاعات الاستراتيجية والاستثمارات التنموية الضخمة، والتي لا تدر ربحا لمدة طويلة مثل الصناعات الثقيلة والحديد والصلب وغيرها، وكذلك على التدخل من أجل مراقبة وضبط الأسواق والأسعار، والدخول في التجارة الضرورية لوقف احتكار القطاع الخاص، مثلما حدث مؤخرا في الدواجن أو الأعلاف أو في تجارة سلع غذائية أساسية. والمعايير التالية تصلح كمعايير استرشادية:

- مدى ارتباط تلك المشروعات بتحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة
- العدالة المكانية في توزيع الخطة بين محافظات الدولة المختلفة،

- تحقيق استفادة أكبر عدد ممكن من المواطنين، دون اقتصار الاستفادة من التنمية على طبقات اقتصادية معينة، وحرمان الطبقات الأخرى.

- مدى استراتيجية الاستثمار، وعلاقته بالأمن القومي، ولا يجب أن يمنح للقطاع الخاص، أو أن القطاع الخاص لا يستطيع أو لا يرغب في القيام به.

- دعم الدولة للاستثمارات الأفقية التي تستفيد منها كل القطاعات الاقتصادية والاجتماعية مثال التعليم والصحة والبحث العلمي والبنية التحتية والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

2. بخصوص شركات القطاع العام، وشركات قطاع الأعمال العام، نرى ضرورة عدم استسهال اللجوء إلى البيع والتصفية، وأهمية تطوير شركات القطاع العام، وشركات قطاع الأعمال العام، ويجب إدراك أن الدولة لا تستطيع الانسحاب الكامل من النشاط الاقتصادي، نظرا لوجود أنشطة لا يرغب القطاع الخاص في الدخول بها، ويتطلب الأمر أن تستمر بها الدولة من خلال هيئاتها المختلفة، بل قد تضطر الدولة في لحظة ما للتوسع في أنشطة شركات قطاع الأعمال لأهداف اقتصادية واجتماعية، ومنها فرض الحياد التنافسي بشكل عكسي على القطاع الخاص، (أي مواجهة أي تجمع احتكاري لتجار في قطاع معين من أجل رفع الأسعار)، أو السعي لمواجهة أزمة البطالة والسعي لزيادة معدلات التشغيل. ويتوقف نجاح هذا الأمر على تغيير الإرث القديم في اعتبار القطاع العام مكانا لمكافأة المتعاقدين من هيئات معينة، أو فئات يجب الحفاظ على ولائها من خلال تعيينها في تلك الشركات. ويجب أن يتم فرض نظم الإدارة، والحوكمة السليمة السائدة في شركات القطاع الخاص على تلك الشركات العامة.

3. في شأن تخارج الدولة، يجب أن تعلن الدولة عن الشركات، أو الأنشطة المزمع التخارج منها، والتي قدرتها الحكومة بمبلغ 14 مليار دولار أمريكي خلال السنة الحالية، بعد استيفاء توفير التمويل البديل من تعديلات ميزان المدفوعات المشار إليها أعلاه من ناحية وقف الاستيرادغير الضروري وتقليص سياحة المصريين بالخارج

إلى الحـد الأدنى. كـما يجـب أن يراعـي في تلـك التخارجـات أن تكـون بالقيمـة العادلـة، وأن يطبـق عليهـا معايـير عدالـة المنافسـة ومنـع الاحتـكار، فـلا يصـح أن يتـم التخـارج مـن شركات في قطـاع الأسـمدة يمثـل انتاجهـا أكـثر مـن 25 ٪ مـن حجـم الإنتـاج المحـلي، وأكـثر مـن 60 ٪ مـن الاسـتهلاك المحـلي لقطـاع الزراعـة المـصري، مـما قـد يؤثـر عـلى قطـاع كبـير مـن المصريـين العاملـين في قطـاع الزراعـة، الـذي يمثـل حاليـا صناعـة أمـن قومـي نسـعى مـن خلالـه لتحقيـق زيـادة نسـبة الاكتفـاء الـذاتي في كثـير مـن المحاصيـل الاسـتراتيجية مثـال القمـح، والـذرة الشـامية.

4. يجـب عـلى وجـه العجلـة النظـر في تعديـل قانـون عدالـة المنافسـة ومنـع الاحتـكار، وأن يطبـق مـن خلالـه معايـير صـماء تطبـق عـلى جميـع الجهـات عامـة وخاصـة، مصريـة وأجنبيـة، وعـدم منـح أي مزايـا تفضيليـة للصنـدوق السـيادي المـصري، أو الصناديـق السـيادية العربيـة.

5. عـدم الاعتـماد الدائـم أن تكـون عمليـات التخـارج في شـكل طـرح خـاص للصناديـق العربيـة، مـما يـؤدي إلى البيـع غـير العـادل مـن حيـث القيمـة، أو مـن حيـث التركـز في جهـات واحـدة، قـد ينتهـي بنـا الحـال إلى نقـل الأصـول العامـة مـن الحكومـة المصريـة إلى حكومـة أجنبيـة، وبالتـالي لا يعتـبر ذلـك تخارجـا حكوميـا، بـل تخـارج مـصري، ومـا يترتـب عـلى ذلـك مـن أمـور قـد تخـل باعتبـارات خاصـة بالأمـن القومـي.

6. خـروج المؤسسـات السـيادية مـن الأنشـطة الاقتصاديـة طالمـا أن ممارسـة النشـاط تـم خـارج الغـرض الرئيـسي الـذي سُـمح لهـا فيـه بذلـك؛ مثـال تحقيـق الاكتفـاء الـذاتي لتلـك المؤسسـات مـن السـلع والخدمـات. حيـث إن توسـع تلـك المؤسسـات في القيـام بتلـك الأنشـطة الاقتصاديـة هـو السـبب الرئيـسي لإضعـاف وانـزواء القطـاع الخـاص، كـما أن دورهـا في الإدارة والإشراف عـلى القطـاع الخـاص أدي لزيـادة الأعبـاء والتكاليـف الخاصـة بتنفيـذ المشـاريع، وإضعـاف قـدرة القطـاع الخـاص عـلي توليـد أربـاح، ودفـع ضرائـب تدعـم الموازنـة العامـة للدولـة. ويتضمـن ذلـك الحـد مـن دور هـذه المؤسسـات في الأنشـطة الانشـائية، نظـراً للعـبء الـذي تتحملـه خـارج دورهـا الأسـاسي، بالإضافـة لعـدم فاعليـة، أو تحقيـق دورهـا الإشرافي عـلى القطـاع الخـاص لأي وفـر في تكاليـف

التنفيذ، بل أن تكاليف تنفيذ المشروعات أصبحت أكبر من التكاليف المفترضة، ولم تحقق جودة أفضل في التنفيذ.

7. إعادة النظر في المشاريع الخاصة بتنمية الريف المصري أو ما يطلق عليه مبادرة تكافل وكرامة، وما يتطلبه ذلك من إعادة هيكلتها، وإنفاذ قواعد الحوكمة والرقابة على تنفيذ مشروعاتها. فمن المعروف أن تلك المبادرات الكبرى والهامة قد تصل نسبة الهدر للموارد حسب الاحصائيات حوالي 30 % - 50 % من إجماليها في الدول ضعيفة ومتوسطة الدخل. كذلك يجب النظر في إعادة ترتيب أولويات المشروعات تحت تلك المبادرة، بحيث يتم التركيز على أولويات تخص توصيل المياه، والصرف الصحي في أماكن متعددة، ثم التعليم والصحة، وعدم القيام بإنفاق قد يمثل هدرا لموارد المبادرة مثال إنشاء وحدات صحية جديدة لا يوجد أطباء أو هيئات تمريض وخدمة لتشغيلها، أو إنشاء مراكز مجمعة لخدمة المواطنين، في وقت تسعي الدولة لإنقاص العمالة في القطاع الحكومي.

8. ضرورة تعديل فلسفة وثيقة ملكية الدولة، بحيث يحدد فيها أن دور الدولة هو المنظم والمراقب والإنتاجي وضابط السوق والمحافظ على الأسعار، والتدخل في القطاعات الاقتصادية لضبط السوق وتحقيق توازنه، وفرض منافسة عادلة، وأسعار تنافسية.

9. مراجعة دور صندوق مصر السيادي، الذي يتمتع بحصانة فوق القانون عند تنفيذ صفقات التخارج، حيث أصبح هدف الصندوق الأساسي حالياً الدخول كَمُرَتِب لصفقات بيع أصول الدولة للصناديق السيادية العربية، ومنحها الحصانة القانونية لمنع الطعن عليها في أي وقت. ويجب أن تكون كل التعاملات المالية والاستثمارية، سواء باستثمارات جديدة أو بالتصرف في أصول واستثمارات عامة للدولة داخلة في الموازنة العامة للدولة بما يخضعها لقواعد الشفافية ورقابة المجلس التشريعي وخضوعها لإشراف الجهاز المركزي للمحاسبات، وخاضعة لرقابة البرلمان والسلطات التشريعية، حفاظا على وحدة وشفافية وشمول الموازنة العامة للدولة.

10. أهمية عودة مساهمة القطاع التعاوني وتكوين كيانات تشاركية كبري تتاح لها الفرصة لشراء الشركات العامة المطروحة للخصخصة، على أن تنشأ تلك الكيانات التعاونية بأسهم تعاونية تتاح للمواطنين في الداخل والخارج.

11. ضرورة إعلان الحكومة عما أنجزته بخصوص مبادراتها التي أطلقتها وزارة التخطيط منذ فترة تحت مسمى مبادرة إرادة، والتي تسعى من خلالها إلى تنقية التشريعات المرتبطة بالاستثمار، ومحاولة تفكيك غابة التشريعات التي تواجه أي مستثمر، فلا يعقل أن المستثمر يبدأ النشاط، ثم يواجه بقوانين ترتبط بفرض تكاليف غير منظورة في شكل ضرائب، أو رسوم لصالح صناديق خاصة أنشئت قديما أو تستحدث كل يوم. وهناك إحصاءات تشير أنه بالرغم من معقولية ضريبة الأرباح التجارية والصناعية البالغة 22.5% ، إلا أن المستثمر يفاجأ عند إضافة الضرائب، والرسوم الأخرى كضرائب توزيعات الأرباح، والضرائب المزدوجة على أرباح الشركة الأم، والمساهمة التكافلية، والضرائب العقارية، والرسوم الأخرى الخاصة بكل هيئة رقابية بوصول الأعباء الحكومية على المستثمر إلى حوالي 45% .

12. ضرورة النظر في تعديل قانون الاستثمار، فالكثير من المستثمرين، ومنظمات الأعمال يرى أن قانون الاستثمار السابق به وضوح وعدم التباس أكبر من قانون الاستثمار الحالي، كما يجب أن تكون اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار متسقة مع فلسفة القانون وليس التفافاً عليه، ولا يجب أن ينصب التفكير الدائم في تعديل قانون الاستثمار على إدخال حوافز في شكل إعفاءات ضريبية مثل مشروع التعديل الأخير على قانون الاستثمار الحالي بمنح بعض الاستثمارات الأجنبية رد للضريبة يبلغ من 35% - 65% ، في حين أن الحوافز الموجودة في قانون الاستثمار الحالي والبالغة 35% من تكاليف الإنتاج لم يستفد منها إلا عدد محدود من الشركات نتيجة عدم قدرة المستثمرين على الاستفادة منها نظرا لتعطيل تطبيقها من الهيئة العامة الاستثمار من جهة، ومن عدم اعتراف وزارة المالية به ضريبياً من جهة أخرى. ولا يزال اهتمام المستثمر الأجنبي بهذه الحوافز هو الأقل من بين عوامل أخرى جاذبة مثال وضوح السياسات المالية والنقدية، والثقة في مناخ الاستثمار الذي تم

شرحه أعلاه. في نفس الوقت قد يكون منح تلك الإعفاءات الضريبية للمستثمر الأجنبي ذات أثر سلبي كبير على الاستثمار المحلي الخاص الذي لا يتمتع بمثل تلك الإعفاءات، مما يؤثر على عدالة المنافسة من حيث تكاليف الإنتاج وسعر المنتج المحلي المنافس.

13. يجب أن تصدر القوانين أو القرارات اللازمة للحد من عمليات تصدير المواد الخام، ويجب أن تكون هناك خريطة استثمارية لكيفية الاستفادة من تلك الموارد، وإدخالها في عمليات تحويلية تحقق قيماً مضافة. وقد قامت بعض الدول الافريقية بحظر تصدير المواد الطبيعية مثال الليثيوم، مما أجبر العديد من الشركات الكبرى في مجال تصنيع البطاريات الكهربائية على دراسة فتح مصانع البطاريات في تلك الدول نظرا لهذا الحظر، مما يترتب عليه زيادة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وزيادة فرص التشغيل، وتحسن الميزان التجاري لتلك الدول.

14. بخصوص سهولة الأعمال فقد صاحبت جهود الحكومة الحالية في تسهيل الإجراءات سلبية من المستثمرين مثال مبادرات الرخصة الذهبية، والشباك الواحد، فالتغيير الوحيد في هذه المبادرات هو تحسين المباني الخاصة بتلقي طلبات المستثمرين، ولكن لا زال داخل المباني العديد والعديد من الجهات والولايات التي يجب أن يمر عليها المستثمر للحصول علي موافقات معقدة، وأن كان قد حدث مؤخراً بالفعل تغيير جوهري في مراحل التأسيس، إلا أن المستثمر لا يزال يواجه العقبات، والبيروقراطية والأعباء غير المنظورة بعد التأسيس، وبدء مزاولة النشاط ليصبح داخل «مصيدة الاستثمار في مصر» لا يجد من يحل مشاكله، ولا يجد في القانون ما يتيح له الخروج من النشاط. لذا يجب أن تتغير فلسفة، ودور الهيئة العامة للاستثمار وتتنازل عن دور الرقيب لجهة أخرى مثل مصلحة الشركات في وزارة الصناعة والتجارة، ويكون دورها الوحيد هو تقديم التسهيلات للمستثمر، فلا يمكن أن تلعب الهيئة العامة للاستثمار دور المروج، والرقيب، والمسهل للأعمال في نفس الوقت حيث إنها أدوار متعارضة.

15. في مجال تحسين مؤشرات مصر بخصوص الفساد، يجب بذل كل الجهود اللازمة لذلك، ومنها تفعيل مفوضية مكافحة الفساد، وتطوير وإدخال خدمات جديدة كل يوم للتحول الرقمي، وتقليل التعامل البشري قدر الإمكان كأحد الوسائل التي تقضي على تعقيد الإجراءات، وطلب مقابل غير قانوني لتسهيلها.

16. الاهتمام بشكل كبير بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تمثل أكثر من 90% من حجم النشاط الاقتصادي حاليا في مصر، وتسهيل الإجراءات الخاصة بالتراخيص وتوفير التدريب اللازم للعاملين بها، وتوفير التمويل بأسعار فائدة تفضيلية، وربطها بمراكز الأبحاث العلمية لمساعدتها على تطوير منتجاتها وعملها.

17. تعديل قانون التراخيص الصناعية بحيث يسهل من إجراءات استخراج وتجديد التراخيص الصناعية، مع عدم التفرقة بين صغار وكبار المصنعين، فلا يزال وقت استخراج التراخيص طويلاً، وعدد المكاتب المتاحة البالغ ثمانية قليلاً، وعدد وكفاءة الموظفين لا تسمح بالإنجاز، فضلاً عن استمرار مركزية القرار في القاهرة، مما يمثل عائقاً هاماً. ويمكن في هذا الشأن تفعيل الخدمات الالكترونية، وتسهيل استلام الاوراق بالبريد المصري مع السداد الإلكتروني للمطالبات، ووضع مستهدف للوصول بفترة استخراج الترخيص إلى سبعة أيام للترخيص بالإخطار، وشهر للترخيص المسبق؛ والسماح بوضع آلية، يتولى مسئوليتها اتحاد الصناعات المصرية، تقيس أداء الجهات فيما يتعلق بالتراخيص والسجل الصناعي والأراضي، ورصد كافة المشاكل التنفيذية ذات الصلة ورفعها لوزارة الصناعة والتجارة لحلها.

18. التعليم الفني: التعليم مسؤولية الحكومة وعليها أن توفر المخصصات الكافية للتعليم الفني، وتحسين مستواه، وربطه بسوق العمل، وهو مطلب كل المصنعين، والتعاون مع المؤسسات الصناعية الكبرى لتحويله إلى تعليم تطبيقي ممول من تلك المؤسسات، وقد تم تنفيذ العديد من التجارب الناجحة المثيلة، ويجب تعميمها بمشاركة الحكومة في الإدارة والتمويل.

ثالثاً: محور العدالة الاجتماعية

أ: العدالة الاجتماعية فى الأجور وحقوق العمال

1. إصدار قانون موحد للأجور، والقضاء على كل أشكال التمييز سواء بالنوع، أو التمايز بين العاملين فى القطاعات المختلفة، وتطبيق الاتفاقات الدولية التي وقعت عليها مصر في شأن حقوق العمال.

2. تشكيل مجلس أعلى للأجور تمثلُ فيه منظمات العمال وخبراء محايدون، وتفعيل دوره في تحديد النسبة الواجبة لزيادة الأجور سنوياً طبقاً لأسعار سلة السلع والخدمات الأساسية، وأن تمثل فيه كافة قطاعات العمال، وليس فقط اتحاد نقابات العمال الذي لا يضم سوى عضوية إجبارية نسبتها لا تزيد على ١٠ ٪ من القوى العاملة

3. وضع حد أقصى للأجور لا يتجاوز 14-20 مثل الحد الأدنى للأجور في الحكومة والقطاع العام، والمراجعة السنوية لمستويات الأجور وزيادتها وفقاً لمعدلات التضخم.

4. إطلاق الحريات النقابية لكي يتمكن العمال من خلالها الدفاع عن حقوقهم والحصول على مستحقاتهم من أجور ومعاشات وتعويضات وشروط عمل.

ب:العدالة الاجتماعية في التأمينات والمعاشات

1. تفعيل النص الدستوري بإنشاء هيئة مستقلة لإدارة أموال التأمينات، تمثل في إدارتها اتحاد أصحاب المعاشات والنقابات العمالية من خارج الاتحاد العام، تتولى إدارة واستثمار أموال أصحاب المعاشات، بدلا من إدارة هذه الأموال والتصرف فيها بواسطة هيئة حكومية. فهذه الأموال مقتطعة من أجور العمال طوال سنوات عملهم للإنفاق عليهم عند الشيخوخة والتقاعد والمرض، وهي أموال خاصة ملك

المؤمن عليهم ووفقاً للدستور بما يضمن تطوير نظام التأمين الاجتماعي بشكل عام. كذلك يجب أن يمتد دور الدولة لتأمين الضمان الاجتماعي الذي يعمل على ضمان حد أدنى من مستوى الدخل لفئات معينة غير خاضعة للتأمين الاجتماعي مثل العجزة واليتامى ومعدومي الدخل.

2. **تعديل قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات رقم 148 لسنة 2019، لإلغاء النصوص التي تمثل إضراراً بالعاملين، بشأن حساب مدة الاشتراك التأميني، خاصة للعمالة غير المنتظمة، وغيرها من النصوص مثل المعاش المبكر وشراء المدد، وإلغاء ما في القانون من تمييز صارخ بين الوظائف العليا، والوظائف المتوسطة والدنيا.**

3. **حسن استثمار أموال التأمينات الاجتماعية لتحسين أحوال أصحاب المعاشات وإقرار الحد الأدنى للمعاش بما يكفل حياة لائقة وكريمة لصاحب المعاش وربطه بالحد الأدنى للأجور. كذلك إقرار زيادة دورية لأصحاب المعاشات بما نتلاءم مع ارتفاع الأسعار ومعدلات التضخم وعدم تحديدها بنسبة في القانون.**

ج: العدالة الاجتماعية في التعليم

1. **الالتزام بالنسب الدستورية من الناتج القومي الإجمالي في الإنفاق على التعليم، لتوفير وتمكين معلمين مؤهلين على أحدث أساليب التعليم، وقادرين على تربية النشء، وسد العجز في أعداد المدارس والفصول والمعلمين، وزيادة مرتبات العاملين.**

2. **النهوض بالتعليم الفني وتوفير فرص تدريبية لطلابه بالقطاعات الإنتاجية «صناعة وزراعة وتعدين وطاقة» لضمان النهوض بها.**

3. **أن يخضع التعليم الدولي بكل مراحله لنفس الجهات الإشرافية الحكومية، وللقوانين المصرية.**

د: العدالة الاجتماعية فى الصحة

- القضاء على معوقات تطبيق قانون التأمين الصحي الشامل كونه مشروعا واعدا يستحق كل الدعم، وذلك من خلال ما يلى:

1. الالتزام بالنسب الدستورية للإنفاق على الصحة (3 ٪ من الناتج المحلي) ثم يزيد تدريجيا إلى المتوسط العالمي (6% من الناتج المحلي الإجمالي)، وذلك من خلال إعادة ترتيب أولويات الإنفاق في الموازنة العامة للدولة.
2. تزويد المستشفيات بالأجهزة الطبية اللازمة حسب تصنيف المستشفيات ونوعية الخدمات المقدمة بها مع عمل برنامج إحصائي لجميع الأجهزة الطبية بجميع المنشآت الطبية الحكومية ومدى استخدامها. وتوفير أدوات تدريب الأطباء بالمنشآت الصحية مثل أدوات التدريب عن بعد مثل الفيديو كونفرنس، وتوفير مكتبات تتصل بالإنترنت وتضم المراجع العلمية الطبية.

هـ: العدالة الاجتماعية فى الحق في السكن والمرافق العامة

1. ضمان حق المواطنين كافة في الحصول على الخدمات الحيوية للسكن من مياه نقية وصرف صحي وشبكات كهرباء وغاز طبيعي من خلال مرافق خدمية تقدم الخدمة بتكلفتها، وليس من خلال شركات ربحية تجارية، سواء كانت مملوكة للدولة أو للقطاع الخاص.
2. ترشيد برامج خصخصة المرافق العامة (الاتصالات والكهرباء والمياه والغاز والنقل)، ومشاركة القطاع الخاص في تشغيل وإدارة المرافق العامة ومشروعات البنية الأساسية، مع الإبقاء على المرافق كخدمات عامة وليست سلعاً ربحية.

2 أزمة التضخم وغلاء الأسعار

أجمعت أغلب الأدبيات الاقتصادية على تعريف التضخم باعتباره ناتجًا عن وجود فجوة متزايدة بين العرض والطلب بالأسواق، يكون من آثارها ارتفاعات مستمرة في أسعار السلع والخدمات بما يعكس من زاوية أخرى اضمحلالا في القوة الشرائية. وتعتمد الحكومات لمواجهة التضخم على نوعين من السياسات، تنقسم إلى: سياسات تعمل على جانب الطلب، وتشمل: السياسة النقدية ومن أدواتها رفع سعر الفائدة، ورفع نسبة الاحتياطي الإلزامي للبنوك، وكذا السياسات المالية، ومن أدواتها فرض مزيد من الضرائب، وسحب السيولة النقدية من السوق، وضغط الإنفاق الحكومي. أما النوع الآخر فهو السياسات التي تعمل على جانب العرض وتشمل: خفض معدلات الضرائب، وتطوير سوق المال، وتحرير الأسواق بحيث يقتصر دور الحكومات على القيام بدور "المُنظم" فقط، دون الدخول في العملية الاقتصادية، والعمل على تطوير البِنى التحتية، من خلال زيادة الإنفاق الحكومي، والاهتمام بالتعليم الفني والتدريب، وكذا مكافحة التمييز في التعيينات بحيث يتم الاستفادة من كل الأيدي العاملة في إجراء عملية تنمية مستدامة، مع تحديث الزراعة لتحقيق الاكتفاء الذاتي كليًا أو جزئيًا، من خلال أفضل التطبيقات للاستثمار برأس المال البشري.

وتنقسم هذه الورقة إلى المحاور الأتية:

1. الجهود والسياسات التي تتبعها الحكومة المصرية
2. تقييم الحركة المدنية لأزمة التضخم
3. توصيات الحركة المدنية للتعاطي مع أزمة التضخم

أولاً: الجهود والسياسات التي تتبعها الحكومة المصرية

أشار السيد رئيس مجلس الوزراء في رده على أسئلة الحوار الوطني التي طُرحت بالمؤتمر الاقتصادي، الذي انعقد بالأسبوع الأخير من أكتوبر الماضي إلى ما يلي فيما يتعلق بسياسات الحكومة لمواجهة التضخم إلى العناصر التالية:

1. استمرار الحكومة في تبني سياسة مرونة سعر الصرف، مع توجه البنك المركزي قريبًا إلى الإعلان عن المستهدف المستقبلي لمعدل التضخم، علاوة على تطوير مؤشر لرصد التطور في الجنيه المصري مقابل سلة من العملات والأصول.

2. تبني حزمة من الإصلاحات الهيكلية في إطار البرنامج الوطني للإصلاح الاقتصادي والاجتماعي، تستهدف زيادة مستويات الإنتاج والمعروض من السلع والخدمات، من أجل تخفيض مستويات الأسعار، وخلق المزيد من فرص العمل.

3. مواصلة الجهود لضبط الأسواق، وزيادة مستويات تحفيز المزارعين على إنتاج السلع الأساسية لرفع مستويات الاكتفاء الذاتي، من خلال تقديم حوافز إضافية لتشجيع المزارعين لتوريد القمح، وزيادة المساحة المزروعة منه، وزيادة عدد الصوامع، وتحديد وزن الأردب ب 150 كيلو بدلًا من 155 كيلو، وزيادة عدد نقاط الاستلام، مع الاستمرار في تبني حزم للحماية الاجتماعية، وأهمها الاستمرار في دعم الخبز، بالإضافة إلى تبني عدد من الإجراءات لدعم منظومة الحماية الاجتماعية، تتضمن إعداد حزمة حماية اجتماعية استثنائية، وإطلاق حزمة من الإجراءات المالية وإجراءات الحماية الاجتماعية بقيمة 130 مليار جنيه، لمواجهة آثار الأزمة الأوكرانية الروسية.

وقد وردت البيانات التالية بتقرير التحليل الشهري للتضخم الصادر عن البنك المركزي المصري عن أكتوبر 2022، باعتبارها أكثر المعلومات موثوقية وأحدثها إتاحة رغم انها لم تظهر أثر الزيادة الأخيرة في سعر الصرف على أسعار السلع والخدمات:

- ارتفاع معدل التضخم السنوي في أكتوبر الماضي إلى 16.2 % من معدل 15 % في سبتمبر 2022.

- **سجل التضخم العام معدلًا شهريًا بلغ 2.6 % في أكتوبر 2022 مقارنة بمعدل 1.6 % في أكتوبر 2021.**

- **ارتفعت أسعار بند الطعام والمشروبات، الذي يشكل وزنًا وقدره 32.73% من الرقم العام بنسبة 23.85% في أكتوبر 2022 مقارنة بأكتوبر 2021 ويرجع ذلك إلى ارتفاع أسعار الحبوب والخبز، والأسماك، والألبان والجبن، والبيض، والزيوت والدهون، والسكر والأغذية السكرية، والبن والشاي، واللحوم والدواجن. كما زادت بعض الخدمات الأخرى كأسعار النقل والمواصلات بنسبة 17.4 %، والتعليم بنسبة 11.31 %، في حين لم تزد تكلفة المسكن والمياه والكهرباء والغاز عن 6.42 ٪ والرعاية الصحية عن 8.08 % .**

- **فيما يتعلق بالإجماليات المختارة، فقد زادت الاسعار بالنسب التالية ما بين أكتوبر 2021 وأكتوبر 2022:**

1. **الخضروات والفاكهة، مستبعدًا منها البقول الجافة والفاكهة الجافة والخضروات المحفوظة 2.12 %**
2. **السلع والخدمات المحدد أسعارها إداريًا 11.34 %، والطعام مستبعدًا منه الخضروات والفاكهة 29.15 %.**
3. **السلع الاستهلاكية 18.54 % ، والخدمات المدفوعة 15.19 % ، والخدمات الأخرى 11.83 %.**

تغيرت اتجاهات لجنة السياسات النقدية بالبنك المركزي المصري منذ بداية الأزمة الحالية في مارس من العام الحالي، من رفع معدلات الفائدة أحيانا، واتباع سياسات تشددية أخرى، مثل زيادة الاحتياطي الالزامي لدي البنوك أحيانا أخرى. وقد بلغ إجمالي الزيادة في معدلات الفائدة من بداية العام 800 نقطة أساس، وجاء أخرها في 22 ديسمبر 2022، بزيادة غير مسبوقة في أسعار الفائدة وبمعدل 300 نقطة أساس.

ثانياً : تقييم الحركة المدنية لأزمة التضخم:

1. باستقراء أوضاع الاقتصاد الكلي، يتضح أن جزءا كبيرا من معدل النمو السنوي في الاقتصاد ناتج عن طلبٍ مشوهٍ، تعتمد الحكومة في خلقه على تنمية الأنشطة الخدمية، وبالتحديد النشاط العقاري، بديلًا عن أنشطة الاقتصاد الحقيقي، مما قد يشكل عاملا هاما في زيادة معدلات التضخم، بالإضافة إلى أنه يهدر على المجتمع فرصة استثمارات هائلة في قطاعات الصناعات التحويلية والزراعة والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، والتي من شأنها أن تساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من التوظيف الدائم، والقضاء على الفقر، وتوفير الأمن الغذائي...الخ حسبما جاء في وثيقة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الصادرة في 2015، والتي أكدتها رؤية مصر 2030، بخلاف المعوقات البيروقراطية وغياب المنافسة في التجارة والإنتاج. وترى الحركة المدنية أنه وعلى الرغم من أن جزءا كبيراً من مظاهر التضخم التي يشهدها المجتمع المصري حاليًا هو نتاج حالة عالمية بسبب الظروف الدولية الاستثنائية، إلا أن هناك مؤثرات داخلية ترجع إلى معضلات ترتبط بهيكل الاقتصاد المصري قد ساهمت بدرجة أكبر في تعميق آثار الظاهرة، بما يستدعى ضرورة إعادة النظر في تركيب بنية الاقتصاد المصري على المدى المتوسط-الطويل الآجل، تلافيًا لحساسية الاستجابة للتأثر سلبًا بالظروف الدولية، وذلك بالإضافة إلى ضرورة التصدي للمعضلات المرتبطة بالنظام المالي والموازنة العامة من تحسين الموارد (وعلى رأسها الحصيلة الضريبية وتنمية الموارد الحقيقية)، والاستخدامات، وإعادة ترتيب أولويات الإنفاق كما سيرد بالتوصيات أدناه وما سيتم عرضه بمزيد من التفصيل في الأوراق الخاصة بلجنة الموازنة والدين العام.

2. بتحليل بيانات البنك المركزي بشأن التضخم الواردة أعلاه، يمكن استنتاج أن مساهمة المواد الغذائية من الطعام والمشروبات بأنواعها المختلفة كانت هي الأعلى والأهم في زيادة معدل التضخم العام، (حيث لم تزد أسعار الخدمات التي يتم توفيرها محليًا كالمسكن والمياه والكهرباء والغاز عن 10 %)، مما يشير إلى أن الظاهرة ترجع إلى أن الاعتماد في تلبية احتياجات المواطنين من تلك المواد كان مبنيًا بالدرجة الأولى على استيراد أغلبها من الخارج، وهو ما تأثر بصورة ملموسة بأزمة

سلاسل الإمداد، التي ترتبت على أحداث الأزمة الأوكرانية الروسية و من قبلها أزمة كورونا، بشأن إتاحة تلك المواد من ناحية، حيث أدى نقص المعروض عالميًا منها مقارنة بالطلب عليها إلى ارتفاع أسعارها، ومن ناحية أخرى فقد تأثرت أسعار تلك المواد بارتفاع سعر صرف الدولار، وإن لم تعكس البيانات أعلاه أثر التغير الأخير في سعر صرفه أمام الجنيه، خصوصًا وان هذا السعر سيكون عرضة لمزيدٍ من التقلبات بسبب ارتفاع الطلب عليه في تواريخ استحقاق أعباء الديون الأجنبية. من زاوية أخرى، فقد أسهم قرار البنك المركزي الصادر في 13 فبراير 2022 بشأن إيقاف العمل بمستندات التحصيل، والاقتصار فقط على الاعتمادات المستندية، باستثناء الحد البالغ 5000 دولار، والذي تم تداركه بزيادته وفقًا للقرار الصادر في 27 أكتوبر 2022 ليصل حد الاستثناء إلى 500,000، دولار؛ إلا أن المشاكل التي واجهها الجهاز المصرفي في تدبير العملة الأجنبية في الفترة ما بين القرارين وحتى الآن قد أدت إلى تعطيل العملية الاستيرادية على نحو كبير، مما آل في النهاية إلى ندرة المعروض من البضائع، وبالتالي ارتفاع أسعارها بمعدلات عالية لم يشهدها السوق المصري من قبل.

3. على الرغم من أن الأرقام الرسمية الواردة أعلاه تشير إلى أن التضخم في مصر لم يصل بعد إلى أعلى مراحل الخطورة، وهي مرحلة التضخم المفرط الذي يكون مصحوبًا بارتفاع في الأسعار بنسبة تصل إلى 50% ، إلا أن المخاوف تتزايد بشأن احتمالات الانزلاق -من الناحية الموضوعية- لمستوى من الركود التضخمي، حيث يكون هناك تباطؤا ملموسا في النمو الاقتصادي، بينما أسعار السلع والخدمات في تزايد، خصوصًا مع غياب مفهوم واضح للربط بين العدالة والتشغيل، حيث إن الزيادة في معدل التضخم لا يقابلها زيادة في الأجور، وهو أمر حاسم وحيوي لابد من التعاطي الإيجابي معه، أخذا بالحسبان الحرص الشديد مما قد يصاحب ذلك من دواماتٍ تضخمية Inflationary Spirals تزيد من حدة الأزمة. وترتبط تلك المخاوف بالأساس بحالة الغموض التي تكتنف الظرف الدولي، الذي بدأ مع أزمة كورونا ثم استمر مع الأزمة الأوكرانية الروسية، ناهيك عما يشهده العالم من أزمات أخرى كأزمة المناخ والفقر، ومحدودية مصادر الطاقة النظيفة، بخلاف ما يتعلق بالظرف الإقليمي من تغيرات ديموجرافية وما أثاره من أزمات اقتصادية من جراء نقص الموارد وزيادة الاحتياجات.

4. إن استخدام لجنة السياسات النقدية للبنك المركزي المصري لأداة رفع الفائدة، وأخرها الزيادة المفاجئة لمعدلات الفائدة ب 300 نقطة أساس في جلسة واحدة، قد لا ينسجم مع معظم التحليلات التي ترجح مساهمة نقص العرض، وارتفاع تكلفة إنتاج السلع، في رقم معدل التضخم الحالي بنسبة غالبة، وأن مساهمة الجزء المرتبط بزيادة الطلب يمثل جزءا صغيرا في هذا المعدل، وبالتالي فإن رفع معدلات الفائدة سيكون له أثر محدود في كبح التضخم، بالإضافة بالطبع إلى دفع الاقتصاد للدخول في حالة ركود، أو بمعنى أدق ركود تضخمي. أيضا سيساهم هذا بشكل كبير في زيادة عبء فوائد خدمة الدين المحلي، وزيادة عجز الموازنة. وقد لا يكون الهدف الحقيقي بخصوص رفع معدل الفائدة ب 300 نقطة أساس هو الهدف الذي أعلنه البنك المركزي، ولكن يرجح أن يكون الهدف الحقيقي هو وقف تحول الأموال إلى الدولار الأمريكي، أو بداية لرفع معدلات الفوائد على أدوات الدين المحلي قصيرة الآجل، وعلى سبيل التحديد أذون الخزانة بحيث يستعيد الاقتصاد مرة أخرى أموال المحافظ الأجنبية (الأموال الساخنة) كحل سريع ومؤقت، نظراً لضرورة سداد الالتزامات الضرورية من مدفوعات خدمة الدين الأجنبي، وتغطية عجز الميزان التجاري.

ثالثاً: توصيات الحركة المدنية للتعاطي مع أزمة التضخم:

بُنِيت التوصيات المقترحة على فرضين أساسيين:

1. تقييم مبدئي للوضع الدولي والإقليمي باعتبار أن الأزمة الأوكرانية الروسية ربما تشهد انفراجا (لا تعافٍ كامل)، بحلول منتصف العام 2023، حيث تكون أوروبا قد تخطت -مرحليًا- تبعات نقص مصادر الطاقة بعد فصل الشتاء، بما قد يؤدي إلى تبدل في المواقف التفاوضية لأطراف الأزمة، وهو ما قد يفتح الباب للحل السياسي، مما قد يحتاج لثلاثة أشهر أخرى تمتد لنهاية الربع الثالث من 2023، ومن ثم استعادة استقرار مبدئي للاقتصاد العالمي، وما يعكسه ذلك من حلول لمشكلات سلاسل الإمداد، وارتفاع تكاليف النقل والتأمين التي أسهمت في ارتفاع

معدلات التضخم حول العالم، وهو ما انتقل بالتبعية إلى الاقتصاد المصري، بخلاف تسليط الضوء على ما يرتبط بظاهرة التضخم بمصر من معضلات هيكلية للاقتصاد المصري وتغيرات ديموجرافية كما ورد أعلاه.

2. إن الأثر الأهم في ظاهرة التضخم بالحالة المصرية يكمن في الاعتماد الأساسي علي الاستيرادبالعملة الأجنبية لكثير من السلع الاستراتيجية ومستلزمات الإنتاج، وذلك بالإضافة إلى ما أشار إليه السيد/رئيس الوزراء في رده على استفسارات الحوار الوطني بشأن خطط الحكومة في مواصلة الجهود لضبط الأسواق، وزيادة مستويات تحفيز المزارعين على إنتاج السلع الأساسية، لرفع مستويات الاكتفاء الذاتي، واستمرارها في دعم الخبز، من خلال تقديم حوافز إضافية لتشجيع المزارعين وزيادة المساحة المزروعة من الحاصلات الإستراتيجية، وكذا توجه البنك المركزي بشأن استحداث مؤشر الجنيه المصري المرتبط بسلة العملات والذهب، وهو أمر كانت الحركة المدنية تنادى به منذ زمن طويل، وتثمن التوجه الجديد لتبنيه.

وبناءً عليه تقترح الحركة المدنية ما يلي من توصيات يمكن تطبيقها بسلوك مسارات متوازية على مستويين زمنيين:

المستوى قصير الأجل (لفترة تمتد حتى نهاية سبتمبر 2023):

1. تثبيت أسعار السلع والمنتجات الغذائية عند مستوياتها بنهاية شهر نوفمبر 2022، مقابل قيام الدولة بتعويض التجار عن أية فروق ناتجة عن ذلك بصفة استثنائية خلال هذه الفترة، من أجل عدم تحميل المواطنين بمزيد من الأعباء إلى أن تنتهي الأزمة العالمية، وتعود الأسعار للانخفاض إلى المستويات ما قبل الأزمة.

2. التعامل الحذر مع تغيير سعر الفائدة خلال هذه الفترة تلافيًا لتحميل الموازنة العامة بمزيد من الأعباء، ولتشجيع المستثمرين الجادين على ضخ أموالهم للاستثمار بالسوق، وعدم دفع الاقتصاد بقوة للدخول في ركود، مما يزيد معه معدل البطالة، وتوقف قطاعات إنتاجية عن العمل.

3. اعتماد تشريع «وحدة الموازنة».

4. تفعيل قانون المنافسة ومنع الاحتكار، وتعزيز الدور الرقابي لوزارة التموين.

5. إعادة ترتيب أولويات موازنة 2022-2023 باعتبارها موازنة تقشفية على مستوى النفقات الحكومية، يتم فيها التركيز بالأساس على خفض النفقات، و/أو إعادة تبويب بعض بنود الإنفاق التي يمكن الاستغناء عنها جزئيًا، وتوجيه فوائض إعادة التبويب لرفع الحد الأدنى للأجور بما يتناسب مع معدل التضخم، مع ضرورة معالجات أخرى سيتم عرضها تفصيلًا في المستوى متوسط-طويل الأجل على النحو المدون لاحقاً.

6. إعادة النظر في إجراءات الحماية الجمركية، ودراسة تخفيض جوهري بالتعريفة الجمركية خصوصا على مستلزمات الإنتاج ، واستبدالها بفرض ضريبة كالمبيعات بما لا يخل بالتوازن المطلوب بين الحصيلة النقدية والمنافسة.

7. إتاحة بعض الموارد مثل الأراضي والمرافق لتسهيل فرص الاستثمار والتشغيل من خلال تحفيز القطاع الصناعي.

8. تفعيل القانون 152 لسنة 2020 الخاص بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة، مع تبني برنامج غير تقليدي لتمويل المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر، يقوم على المساهمة برأس المال -لا الإقراض- لتشجيع الإنتاج المحلى لغرض التصدير وتوفير النقد الأجنبي. وقد تم تقديم ورقة بخصوص «مبادرة تحفيز المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر" لتمكين المرأة وفق سلاسل النشاط والمشاركة برأس المال» بالمحور الاجتماعي للحوار الوطني».

9. استغلال نتائج مؤتمر المناخ الذي انعقد في شرم الشيخ للبدء الفوري بإعداد برامج سياحية جادة للتسويق السياحي لأجل استهداف موسم شتاء 2022 بشكل مختلف من خلال تحديد استهداف كمي واضح لعدد السياح المستهدفين، بكافة قطاعات السياحة الشاطئية والدينية وسياحة الآثار والمهرجانات المحلية والفنون، لاستعادة مساهمة السياحة في تراكم الاحتياطيات من العملة الأجنبية.

10. إقرار السماح بالعمل بالتحويل المستندي أو الاعتمادات المستندية دون قيود،

ويكون القرار للمستورد والمصدر (هناك تصريح من رئيس مجلس الوزراء بتنفيذ ذلك تدريجيا حتي يتم نهائيا في اول 2023).

11. التوجيه للبنوك بالتيسير والمرونة في قبول الإيداعات الدولارية.

12. زيادة معدل التوظيف بمصلحة الضرائب، وتحسين وتدريب الموارد البشرية بما يتناسب مع البرامج والانظمة التكنولوجية، وإعداد تطبيقها تبعا لجدول زمنى محدد لزيادة الحصيلة الضريبية.

13. زيادة حد التسجيل بالقيمة المضافة من 500 ألف الي 2 مليون جنيه، بتعديل المادة 16 لقانون 67 لسنة 2016 لتحفيز الاقتصاد خلال الفترة الحالية.

▶ المستوى متوسط-طويل الآجل
(لفترة تمتد حتى نهاية سبتمبر 2027):

1. تبني سياسة للربط بين معدل التضخم والأجور، من خلال زيادة للحد الأدنى للأجور بشكل أكثر مرونة بناءً على تطور الأرقام القياسية للأسعار Price Index، مع تمويله من موارد حقيقية تتحقق بإعادة تبويب بنود أخرى للمصروفات، بصورة لا ينتج عنها أعباء جديدة تؤدى إلى مزيد من عجز الموازنة -الذي يتم تمويله من الاقتراض، وهو ما يزيد من حدة الأزمة- في إطار عام لإعادة النظر في فلسفة إعداد الموازنة العامة، وهو ما سيتم تناوله بالتفصيل في لجنة الموازنة والدين العام.

2. الشروع في مفاوضات مع الدائنين الدوليين لإسقاطٍ جزئي للديون القائمة و/أو تخفيض ما يتم سداده من أعباءها إلى نسبة محدودة من الناتج العام، لتقليص ما يتم سداده منها بالعملات الأجنبية، وتوجيهها إلى أعمال التنمية والاستيرادلمستلزمات الإنتاج والبضائع الأساسية كالقمح. ولتلافي تخفيض مستوى مصر الائتماني من جراء هذا الأمر، يُقترح أن تقوم الحكومة يعاونها في ذلك مؤسسات المجتمع المدني والخبراء الوطنيين، بالترتيب مع دول الإتحاد الأفريقي، لتشكيل لجنة لهذا الأمر برئاسة مصر للتفاوض الجماعي باسم القارة

الأفريقية جميعها، لما لمصر من خبرات دبلوماسية واقتصادية دولية، للبناء على ما أبدته الدول الكبرى في مؤتمر المناخ الذي انعقد مؤخرًا في شرم الشيخ من استعداد لتبني سياسات مالية معتدلة ومتوازنة للتعويض عن أضرار المناخ.

3. تعزيز دور البنك المركزي المصري في بناء ومراكمة احتياطي متوازن من النقد الأجنبي، باستهداف حدٍ موضوعي في صورة رقمية -يتم متابعة تحقيقه دوريًا من قبل مجلس النواب- في مدى زمني مُحدد من الاحتياطات النقدية القابلة للتسييل، وفقًا لسياسة سلة العملات المخطط العمل بها، للوفاء بالالتزامات قصيرة وطويلة الأجل من تكاليف الاستيرادوأعباء الديون الأجنبية، لتلافي حساسية تذبذب عملة واحدة لا تشكل في جوهر أهميتها النسبية أساسًا للتبادل الأكبر، ومن ثم للتقييم العادل للجنيه المصري، مع الأخذ بالاعتبار إحكام الإنفاق من حصيلة النقد الأجنبي التي ستنتج بتطبيق سياسة ملكية الدولة، بعد إعادة النظر في أداء بعض وحداتها لإصلاحها ماليًا وهيكليًا أولا لزيادة مساهمتها في توليد النقد الأجنبي.

4. دراسة الأثر المالي لفرض ضريبة تصاعدية على الثروة، وهي أداة اقتصادية متعارف عليها ومعمول بها في دول كفرنسا وسويسرا، واستخدام حصيلتها لتمويل سداد الدين العام المحلي على فترة خمس سنوات، وكذا لتمويل خطة دعم نقدي للأسر تحت خطر الفقر، والذي بدأ البنك الدولي بحلول هذا الخريف في احتسابه بمقدار 2.15 دولار (أي نحو 50 جنيه) يوميا، من خلال الشروع في تعديل مسار التعاطي مع الزيادة السكانية، بتعظيم إمكانات الاستثمار في رأس المال البشري من خلال التركيز على الدعم النقدي (عدا دعم الخبز)، والبناء على وتطوير مبادرة «حياة كريمة» في هذا السياق، بحيث يتم منح الاسر الفقيرة التي لا يزيد عدد أفرادها بما فيهم الأب والأم عن 5 أفراد، هذا الدعم شريطة أن تتسلم الزوجة قيمة الدعم، وأن يتم تعليم الأبناء وتوفير الرعاية الصحية لهم، على أن يسقط هذا الدعم إن لم يتم الالتزام بأي من تلك الشروط.

5. التخطيط لتغيير نمط الاقتصاد من ريعي استهلاكي إلى تنموي إنتاجي، لضمان التشغيل الدائم، وتحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع والمواد الغذائية والحبوب جزئيًا وكليًا على مدى زمني محدد.

3 الدين العام وعجز الموازنة والإصلاح المالي

تشمل هذه الورقة النقاط التالية:

1. **المقدمة.**
2. **تقييم السياسات المالية والاقتصادية السابقة وما ترتب عليها.**
3. **الجهود والسياسات التي أعلنت عنها الحكومة المصرية لمواجهة الأزمة الاقتصادية الحالية.**
4. **تقييم الحركة المدنية للسياسات التي أعلنت عنها الحكومة لمواجهة الأزمة الاقتصادية.**
5. **توصيات الحركة المدنية للتعاطي مع الأزمة الاقتصادية.**

**** يعتبر محور الدين العام، وعجز الموازنة والإصلاح المالي، من المحاور التي تمثل وعاء لنتائج المحاور الفرعية الأخرى للمحور الاقتصادي في الحوار الوطني، لذا يجب أن تُقرأ هذه الورقة بشكل متكامل مع باقي أوراق المحاور الأخرى، وخاصة محور أولويات الاستثمارات العامة، وسياسات ملكية الدولة، ومحور العدالة الاجتماعية.**

1. مقدمة:

بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى، اضطرت الدول للتدخل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وتأكد هذا التدخل بوضوح بعد الكساد الكبير في سنة 1929، وكان من بين أسباب هذا التدخل هو رغبة الدولة في إشباع الحاجات العامة، ومعالجة بعض المشاكل الاقتصادية من بطالة وتضخم، وللتقليل من التفاوت في توزيع الدخول والثروات

بين أفراد المجتمع، وتفعيل دور القطاع الخاص في النمو، بالإضافة إلى محاولة الحد من نشاط التكتلات الرأسمالية الاحتكارية، وتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر.

وقد كانت تلك هي بداية تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بشكل مباشر لأجل لتحقيق أهداف المجتمع الاقتصادية والاجتماعية، فاتسعت دائرة الإنفاق العام وتعددت نطاقاته، وتغيرت النظرة للضرائب فلم تعد وسيلة لجباية المال فقط، بل تعددت وتنوعت أهدافها، واتخذت موازنة الدولة طابعًا وظيفيًا فلم يعد هدفها مجرد إيجاد توازن حسابي بين الإيرادات العامة للدولة ونفقاتها، وإنما يهدف إلى تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي ورفع مستوى معيشة المواطنين. وقد تطور دور الدولة من كونها «دولة حارسة» تمارس وظائف تتعلق فقط بالأمن والعدل والدفاع وإقامة الطرق باعتمادات لا تتجاوز من10% -20% من الناتج المحلي الإجمالي، إلى «دولة تدخلية» توسعت فيها وظائف الدولة لتشمل الوظيفة الاجتماعية (تعليم، صحة، ضمان اجتماعي)، والوظيفة الاقتصادية في إقامة مشاريع تنموية واستثمارية، إضافة إلى الوظائف التقليدية، وبالتالي ازداد حجم الإنفاق العام في الموازنة، ووفقًا للنظام الاقتصادي الذي تتبناه الدولة، ليتراوح ما بين 25% -60% ، إلى «دولة منتجة» تسيطر على وسائل الإنتاج والتوزيع ليتجاوز حجم الإنفاق العام فيها 90% من الناتج المحلي الإجمالي.

ولقد شهدت الحياة الاقتصادية بمصر في تاريخها الحديث -وما ارتبط بها من دور للدولة في رسم سياسات مالية- تطورات تعلقت بالتغيرات الاجتماعية والسياسية، وجاءت محاولات الحكومات المصرية بتركيزات مختلفة لتحقيق مستهدفات عمليات النمو الاقتصادي، منها ما ركز بشكل كبير على قطاعات الاقتصاد الحقيقي مثال حكومات بعد ثورة 1952، التي اهتمت بتوسيع النشاط الصناعي، والزراعي. ثم أتت فترة السبعينات وفيها ركزت الدولة على عمليات الانفتاح الاقتصادي على السوق العالمي، وتحول بها الاقتصاد إلى التركيز على الاستهلاك والأنشطة الخدمية. وفي هذه الفترة الأخيرة وما تلاها، اعتمدت الحكومات المتعاقبة على استخدام الديون بشكل متزايد لتمويل عمليات التنمية، وتغطية عجز الموازنة العامة.

وفي السنوات الأخيرة الماضية، ارتفعت الأرقام المطلقة للدين العام، وعجز الموازنة، والانفاق الحكومي، بشكل غير مسبوق. واعتمدت الحكومة الحالية على استخدام نسب الأرقام السابقة إلى الناتج المحلي الإجمالي كمؤشر وحيد لسلامة السياسات المالية والاقتصادية، بالرغم من المشاكل الهيكلية الهامة في بنيان الاقتصاد المصري، مما جعله غير قادر على الصمود ضد الأزمات والصدمات المتلاحقة الناتجة عن الأزمات الاقتصادية التي نشأت عن أزمة فيروس كورونا، ثم الحرب الروسية الأوكرانية، وما نتج عنها من مشاكل في التضخم، وارتفاع معدلات الفائدة العالمية في الدولة المتقدمة اقتصاديا، وزيادة تكاليف الإنتاج، وضعف أو توقف سوق الإقراض. وقد تسبب ذلك في تعرض مصر لأزمة اقتصادية خانقة، نعتبرها هي الأسوأ منذ عقود، نظرا لتأثيرها الكبير علي معدل التضخم المحلي، وارتفاع أسعار السلع بشكل كبير، والانخفاض الحاد في قيمة الجنيه المصري أمام العملات الأجنبية بقيمة تصل إلى 60% منذ بداية الأزمة وحتى تاريخه، ووجود فجوة تمويلية ضخمة تجعل الحكومة غير قادرة على توفير التمويل اللازم لسداد التزامات خدمة الدين العام الأجنبي، وتوفير الاحتياجات الاستيرادية للدولة، مما جعل الأزمة العالمية كاشفة لفشل السياسات المالية والنقدية والاقتصادية التي انتهجتها الحكومة الحالية. واستوجب الأمر ضرورة العمل على إيجاد حلول قصيرة الأجل لمواجهة الأزمة، وهي للأسف خيارات محدودة ومؤلمة على المستوي الاجتماعي والسياسي، ثم وضع حلول متوسطة وطويلة الأجل لإصلاح الخلل الهيكلي للاقتصاد، الذي تأخرت الحكومة الحالية كثيرا عن القيام به.

وقد أدي ذلك كله إلى أن أصبح الحيز المالي لمصر محدودا أو ضيقا، وهو ما يعني عدم قدرة مصر على توفير الاحتياجات التمويلية لاستمرار التنمية، والإنفاق على البنود الاجتماعية من صحة وتعليم وحماية اجتماعية، كما جاء في تقرير التنمية العربية (الإصدار الخامس)، بخصوص مديونية الدول العربية والواقع والمخاطر وسبل المواجهة، كما يبين الجدول التالي المنقول عن تقرير صندوق النقد الدولي عام 2018.

الجدول رقم 2. 3: تقييم الحيز المالي واستدامة المديونية في بعض الدول العربية وفقاً لصندوق النقد الدولي 2018

الدولة	توفر التمويل	استدامة المديونية والاحتياجات التمويلية الإجمالية	واقعية التعديل (adjustment) في المدى المتوسط	القدرة على إدارة احتياجات التعديل في المدى الطويل
مصر	□	□	□	□
الجزائر	◑	1	◑	-
المغرب	◑	◑	1	◑
السعودية	1	◑	◑	-

تفسير الإشارات: 1 مخاطر منخفضة ◑ مخاطر متوسطة □ مخاطر عالية

المصدر: صندوق النقد الدولي، 2018.

تصنف مصر ضمن الدول التي لديها حيز مالي محدود Limited Fiscal Space بسبب حجم المديونية الكبيرة، وارتفاع الاحتياجات التمويلية. وتحتاج مصر لخلق حيز مالي لتغطية الإنفاق الكبير في البنية التحتية، والتعليم والصحة، والضمان الاجتماعي، في حين أن الدول مثل المغرب والجزائر تصنف ضمن الحيز المالي المتوسط.

2. تقييم السياسات المالية والاقتصادية السابقة وما ترتب عنها:

لتقييم السياسات المالية للحكومة، يجب أن ننظر للنتائج التي وصلنا إليها من تطبيق تلك السياسات، وهي جميعها دالة على فشل تلك السياسات، بناء على العوامل الاتية:

- **استمرار العجز الشديد في الموازنة العامة، والزيادة المتلاحقة في قيمته المطلقة.**
- **تراكم الدين العام المحلي، والأجنبي حتى قرب من 9 تريليون جنيه مصري.**
- **دخول مصر فيما يسمى مصيدة الديون، أو الحلقة المفرغة من عدم الاستدامة المالية، والحاجة إلى مزيد من الاقتراض لخدمة الدين، فيزداد عجز الموازنة نتيجة**

زيادة خدمة الدين، فتضطر الدولة إلى الاقتراض أكثر لتغطية العجز، وهكذا.

- عدم تحقق أي تنمية حقيقة مستدامة، واعتماد الحكومة في تحقيق معدل النمو على الطلب على الأنشطة العقارية والانشائية والخدمية، بالإضافة إلى تعظيم الاستهلاك المحلي.

- عدم القدرة على تضييق العجز في الميزان التجاري السلعي، واستمرار تزايد الفجوة بين الواردات والصادرات، وهي أحد المظاهر الهامة للاختلال الهيكلي في الاقتصاد المصري.

- زيادة فجوة ميزان المدفوعات في أوقات الأزمات الاقتصادية نتيجة عدم القدرة على استمرارية الاقتراض، وهروب أموال المحافظ الأجنبية أو ما يسمي بالأموال الساخنة.

- عدم استقرار الاحتياطي النقدي من العملات الأجنبية، وهبوطه إلى مستوى لا يكفي لسد الاحتياجات الاستيرادية للبلاد أكثر من 4 أشهر، وذلك بافتراض عدم استخدام أي جزء منه لسداد الالتزامات المستحقة لخدمة الدين الأجنبي.

ويعتبر تراكم الدين هو أهم مظاهر الأزمة الحالية، وقد عبر تقرير التنمية العربية (الإصدار الخامس) الذي صدر عن سنة 2021 بكل وضوح، عما نمر من ظروف اقتصادية في الصفحة 116 في الفقرتين التاليتين:

"ويتسبب ارتفاع المديونية في إحداث الأزمات المالية والاقتصادية وأزمات سعر الصرف، فقد بينت Reinhart في عام 2002 أن نسبة 84% من جميع حوادث أزمات الديون في عينة يبلغ عددها 59 بلداً من البلدان النامية والمتقدمة خلال الفترة 1970-1999، قد تبعتها أزمات العملة (أزمات سعر الصرف) خلال 24 شهراً. فتضطر الحكومات إلى اتخاذ إجراءات مالية ونقدية، وإجراءات سعر صرف ذات آثار اقتصادية وتنموية باهظة، في سبيل تجنب الوقوع في الأزمات المالية. فمع تراكم حجم كبير من الدين الخارجي، يصبح اتباع نظام سعر الصرف المثبت أمراً ضرورياً للحفاظ على تكاليف خدمة الدين تحت السيطرة. وتصبح السياسة النقدية بعد ذلك تابعة لسياسة سعر الصرف للحفاظ على ربط سعر الصرف، ويفقد البنك المركزي أداة قوية

وفعالـة في تحييـد اختـلالات التـوازن النقـدي والاقتصـادي وامتصـاص الصدمـات الخارجيـة في الدولـة، مـما ينعكـس سـلباً عـلى التنميـة الاقتصاديـة وعـلى توفـر التمويـل. وتتجـلى مشـاكل اختيـار نظـام سـعر الـصرف المناسـب في الـدول العربيـة متوسـطة ومنخفضـة المدخـل والـذي انعكـس سـلباً عـلى تنافسـية منتجـات تلـك الـدول. كـما واجهـت بعـض الـدول العربيـة في الآونـة الأخـيرة أزمـات سـعر الـصرف مثـل مـصر والسـودان، واضطـرت هـذه الـدول إلى اتخـاذ اجـراءات تصحيحيـة مكلفـة للسـيطرة عـلى الاسـتقرار الاقتصـادي".

وبالمثـل يواجـه تنفيـذ السياسـة الماليـة في الـدول العربيـة عديـدا مـن التحديـات أهمهـا: ارتفـاع الديـن العـام والعجـز المـالي في بعـض الـدول، مـما يحـد مـن مقدرتهـا عـلى زيـادة الإنفـاق الحكومـي لتنفيـذ الأهـداف التنمويـة المنشـودة، بالإضافـة إلى ضخامـة احتياجـات تمويـل القطـاع الحكومـي التـي تـؤدي إلى مزاحمـة وإقصـاء القطـاع الخـاص. وقـد أوضـح اسـتطلاع الـرأي الـذي قـام بـه صنـدوق النقـد الـدولي في عـام 2017 في منطقـة الـشرق الأوسـط وشـمال أفريقيـا أن السياسـة الماليـة تجـد صعوبـة شـديدة في تلبيـة الحاجـات الأساسـية، وقـد بـرز ذلـك في الجوانـب التاليـة: ضآلـة إنفـاق الحكومـات العربيـة عـلى الخدمـات الاجتماعيـة مثـل الصحـة والتعليـم، انخفـاض كفـاءة الخدمـات العامـة في المنطقـة، وارتفـاع الإنفـاق عـلى الدعـم الحكومـي للسـلع والخدمـات الاسـتهلاكية والأجـور، والـذي أدى إلى تقلّـص الحيـز المـالي المتـاح لمجـالات الإنفـاق الحكومـي الأخـرى مثـل رفـع أداء القطاعـات الإنتاجيـة الضعيفـة، والانخفـاض الشـديد في التحصيـل الضريبـي، وانتشـار الفسـاد الـذي نتـج عنـه تقويـض المسـاءلة والثقـة.

وأن كان تراكـم الديـن هـو أحـد النتائـج السـلبية الهامـة بـلا شـك عـلى عـدم سـلامة السياسـات الماليـة والاقتصاديـة، فـأن ذلـك يرجـع إلي العديـد مـن العوامـل والأسـباب التـي لم ترغـب الحكومـة في الاعـتراف بهـا، أو محاولـة تصحيحهـا خـلال السـنوات الأربـع الماضيـة، أو تصحيحهـا. ونلخـص أهـم هـذه العوامـل فيـما يـلي:

- عـدم التحفيـز الحكومـي لقطاعـات الاقتصـاد الحقيقـي، وهـي الزراعـة والصناعـة والاتصـالات وتكنولوجيـا المعلومـات، وبالتـالي فـإن طلبـات الجهـات المانحـة الخاصـة

بضرورة رفع نسبه الضرائب إلي الناتج المحلي الإجمالي من 16% حاليا، إلي النسبة المعقولة التي تتمكن مصر معها من تحقيق الاستدامة المالية وهي 33%، لم تتحقق، وجل ما نجحت فيه وزارة المالية من زيادة الحصيلة الضريبة أنصب علي زيادة حصيلة الضرائب علي أدوات الدين المحلية (أذون وسندات الخزانة) بعد تعديل قانون الضرائب بالقانون 2020/182 واستبعاد الإعفاء على تلك البنود، مع ترك الإعفاء على أدوات الدين الأجنبية بتعديل لاحق لقانون الضرائب، كذلك زادت حصيلة الضرائب غير المباشرة بعد التحول من نظام ضريبة المبيعات إلى ضريبة القيمة المضافة، وزيادة رسوم الخدمات في كل مناسبة. وبالتالي لم تستطع مصر إصلاح هيكلها الضريبي ليتناسب مع المستهدفات الحقيقية بزيادة قيمة الضرائب المباشرة.

- عدم سلامة هيكل الانفاق العام، واستمرار زيادة بنود الانفاق الجاري على بنود مثال الأجور غير الضرورية، والانشاءات والتجهيزات المبالغ بها، مثال مرتبات المستشارين، والإنفاق على شراء السيارات الفارهة، والمباني الحكومية، والقصور وتجهيزاتها.

- غياب وحدة الموازنة، واستمرار إستراتيجية التوسع في إفراغ الموازنة من مواردها في شكل فصل موازنات هيئات اقتصادية، وصناديق خاصة، وبالتالي عدم استفادة الموازنة العامة للدولة من فوائض تلك الهيئات والصناديق. مثال على هذا فوائض هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة، وبعض المؤسسات السيادية، بداعي ضرورة ترك تلك الفوائض لإعادة الاستثمار، أو استخدام تلك الفوائض للإنفاق خارج الموازنة. وبالتالي غُلت يد وزارة المالية عن حشد الموارد العامة، وتحديد أولويات الانفاق في حدود تلك الموارد، وبالتالي أصبحت الكثير من تلك الهيئات والصناديق لديها فوائض أموال أو أصول، في حين تركت الموازنة العامة في عجز متزايد، وعدم قدرة على خدمة الدين، والدخول في مصيدة الديون السابق الإشارة إليها لتغطية العجز المتزايد.

- فصل الإنفاق الجاري عن الإنفاق الاستثماري، فأصبحت وزارة المالية المسئولة عن أبواب الموازنة الجارية، وترك لوزارة للتخطيط إدارة الإنفاق الاستثماري، وهي أحد مظاهر ضعف المؤسسات المالية الحكومية في العالم العربي الذي جاء مع فكرة

وزارات التخطيط المركزية. وبالتالي ضعفت قدرة وزارة المالية على حشد الموارد، وتحديد أولويات الانفاق، وسمح للهيئات الاقتصادية والصناديق بتعظم مواردها، وإنفاقها على حساب الموازنة العامة للدولة كما أسلفنا، وبالتالي ضعفت قدرة الجهات الرقابية كمجلس النواب علي المراقبة والمحاسبة والتقييم.

- تعدد جهات الإسناد للإنفاق الاستثماري بين الجهاز الحكومي (الموازنة العامة)، والهيئات الاقتصادية، وشركات قطاع الاعمال العام، والاستثمارات المركزية (هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة، والمؤسسات السيادية)، وبالتالي ضاعت الأولويات، وتوسعت الدولة في الإنفاق على مشروعات لا تمثل أولوية، ولا تراعي الاستدامة المالية عند الاقتراض خارج الموازنة العامة، كما تم شرحه بالتفصيل في ورقة عمل أولويات الاستثمارات العامة وسياسة ملكية الدولة.

- عدم الاهتمام ببنود التنمية البشرية المستدامة، وأهمها التعليم، والذي تناقصت المخصصات الخاصة به كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي بشكل كبير على مدار الأعوام السابقة، بالرغم من زيادته كأرقام مطلقة، مما سيؤثر على معدلات الفقر المستقبلية، وتحقيق التنمية المستدامة، كما ورد في تقرير البنك الدولي عن مصر الصادر في ديسمبر 2022. وتعتبر الحكومة أن الإنفاق على التعليم والصحة من البنود غير ذات الجدوى الاقتصادية، وانعكس ذلك على المخصصات الاستثمارية في خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للحكومة عن العام المالي 2022-2023، التي تم شرحها تفصيليا في ورقة أولويات الاستثمارات العامة. وبالتالي فإن السياسيات المالية ترتب عليها عدم إمكانية تحقيق المساواة في الفرص بين مواطني الدولة، واتساع الهوة بين الطبقات الاجتماعية، وزادت معدلات الفقر، والتي بلغت حوالي 29.3% حسب أخر إحصائيات متاحة من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، ويتوقع أن يزداد هذا الرقم مع الأزمة الاقتصادية الحالية، في ظل ارتفاع مستوى الأسعار، وضعف سعر صرف الجنيه أمام العملات الأجنبية.

- اعتماد السياسات المالية بشكل كبير في السنوات السابقة على مجهودات السياسات النقدية في جذب الاستثمارات الأجنبية في استثمارات المحفظة (الأموال الساخنة)،

مما أدى إلى ظهور مؤشرات إيجابية غير حقيقية عن تحسن ميزان المدفوعات، وقدرة الحكومة على بناء احتياطات نقدية مستقرة من العملات الأجنبية، مما ساعد الحكومة على جلب مزيد من القروض لتمويل عجز الموازنة العامة، وتمويل الفجوة التمويلية لاحتياجات الانفاق الاستثماري غير الرشيد. وقد جاءت الأزمة الاقتصادية الأخيرة لتكون كاشفة لهشاشة الاقتصاد المصري، وعدم قدرته علي تحمل الصدمات، عندما خرجت أموال المحافظ في شهور معدودة لينكشف معها الاحتياطي من العملات الأجنبية، ويهبط من أكثر من 50 مليار دولار أمريكي إلى حوالي 33 مليار دولار أمريكي، وكان الوضع ليصبح أكثر كارثية لولا تدخل بعض الدول الخليجية لدعم هذا الاحتياطي بودائع قصيرة الأجل، ثم الاتفاق على بيع عدد من الشركات المدرجة المملوكة للحكومة لصناديق سيادية خليجية بلغت حصيلة بيعها أكثر من 3.3 مليار دولار، ويتوقع استمرار عمليات بيع أخرى لتوفير حصيلة 14 مليار دولار أمريكي حسب الاتفاق الأخير مع صندوق النقد الدولي، في محاولة للوصول إلى قيمة الاحتياطي النقدي كما كان قبل خروج الأموال الساخنة.

- استمرار السياسات النقدية في رفع معدلات الفائدة، وجذب مدخرات المواطنين، مما أدى لاستمرار ضعف مساهمة الاستثمار الخاص في عملية التنمية، واستمرار استخدام تلك المدخرات في إقراض الحكومة لتغطية عجز الموازنة، وتغطية الانفاق الاستثماري العام على المشروعات الكبرى. ورغم إن تلك الاستثمارات العامة قد ساهمت في الحفاظ على معدلات التشغيل وتقليل أرقام البطالة، إلا أنها افتقدت البوصلة في تحديد أولويات الإنفاق، فضلا عن الاستمرار في الإنفاق علي المشروعات الكبرى في مجال النقل والانشاءات والعقارات، وهي قطاعات اقتصادية لا تحقق فرص تشغيل مستدامة، وبالتالي يتوقع مع تباطؤ الإنفاق الاستثماري الحكومي نتيجة الازمة الاقتصادية، أن تعود معدلات البطالة للارتفاع.

وترتب علي سوء السياسات المالية والاقتصادية للحكومة الحالية، تعرض الاقتصاد المصري لكل المخاطر المترتبة على تراكم الدين العام والتي نرجع فيها مرة أخرى لتقرير التنمية العربية الإصدار الخامس، والذي لخصها في الجدول التالي:

الجدول رقم 2. 13: خارطة المخاطر المترتبة على الدين العام

المخاطر الاقتصادية والمالية	المخاطر الاجتماعية	المخاطر السياسية
استنزاف إيرادات الدولة، التعرض لخطر الإفلاس/ مصيدة الدين/ تراجع الإنفاق الرأسمالي/ تطور الاحتياجات التمويلية/ مخاطر محفظة الدين (مخاطر إعادة التمويل ومتوسط عمر محفظة الدين، التركز في هيكل الاستحقاقات، مخاطر أسعار الفائدة، السيولة بأسواق الدين محلياً وعالمياً، التركز في قاعدة المستثمرين).	الأثر السلبي على تفشي ظاهرة الفقر/ تراجع المنجزات التموية/ الأثر السلبي على السياسات الاجتماعية/ الأثر السلبي على ارتفاع معدلات البطالة/ تراجع الإنفاق على التعليم والصحة.	ضعف سيادة الدولة على استقلال قراراتها الاقتصادية والسياسية/ مبادلة الديون إلى أصول ومساهمات في ملكية بعض المؤسسات الوطنية/ التبعية الاقتصادية والسياسية والتجارية والمالية والتكنولوجية/ ضعف رشادة القرار السياسي للدين العام.

المصدر: إعداد الكاتب.

وبالتأكيد يمكن للمتابع للوضع الاقتصادي أن يرى أن كل المخاطر أعلاه قد تحققت، وأسوأها المخاطر السياسية، ومنها ضعف سيادة الدولة علي استقلال قراراتها الاقتصادية والسياسية.

3. الجهود والسياسات التي أعلنت عنها الحكومة المصرية لمواجهة الأزمة الاقتصادية الحالية:

أشار السيد رئيس مجلس الوزراء إلى ما يلي في رده على أسئلة الحوار الوطني التي طُرحت أثناء المؤتمر الاقتصادي، الذي انعقد خلال الأسبوع الأخير من أكتوبر الماضي تحت رعاية السيد رئيس الجمهورية، فيما يتعلق بعجز الموازنة والدين العام، والإجراءات الخاصة بالإيرادات والنفقات المزمع تبنيها في إطار الاتفاق مع صندوق النقد، للتأكد من عدم تسلط السياسة المالية على السياسة النقدية (عن طريق طبع النقود) في الأجلين القصير والمتوسط، والإجراءات التي تنتوي الحكومة اتخاذها لرفع معدل الادخار المحلي بما يتناسب مع متوسط دخل الفرد:

1. **تضمن الأطر القانونية التي تنظم عمل السياسة النقدية في مصر استقلالية البنك المركزي المصري وقراراته. كما تحكم تلك الأطر، وتضع ضوابط على تمويل البنك المركزي**

للحكومة وفقا لأفضل الممارسات الدولية، والتي تتمثل في نسبة محددة من متوسط إجمالي الإيرادات العامة التي يتم تحقيقها خلال عدد من السنوات السابقة.

2. بالنسبة لمعدل الادخار، تضع الحكومة على رأس أولوياتها رفع معدلات النمو الاقتصادي، وتحقيق وتيرة نمو اقتصادي شاملة ومستدامة، وتحقيق زيادة متواصلة في معدلات التشغيل، فتسعى لخلق 900 ألف فرصة عمل جديدة سنوياً، لامتصاص فائض عرض العمالة، والإبقاء على معدلات البطالة في حدود 3.7% مما يمكن من رفع متوسط نصيب الفرد من الناتج، ورفع معدلات الادخار، شريطة نجاح مصر في احتواء الزيادات الكبيرة في معدلات نمو السكان، والتزام الأسر بضبط مستويات الاستهلاك إدراكًا منها لأهمية الادخار القومي، وبما يضمن كذلك مصالح الأجيال المقبلة.

3. تستهدف موازنة العام المالي الجاري خفض معدل الدين إلى 84% من الناتج المحلي الإجمالي، ووضع معدل الدين في مسار نزولي مستدام ليصل لأقل من 75% من الناتج المحلى الإجمالي خلال السنوات الأربع المقبلة. هذا بالإضافة إلى تقليل نسبة خدمة الدين إلى 6.7% من الناتج المحلى الإجمالي، و33.3% من إجمالي مصروفات الموازنة، وقد وضعت الحكومة ممثلة في وزارة المالية خطة متوسطة المدى لإدارة الدين الحكومي، وخدمته خلال الفترة 2022-2023 إلى 2026-2027، وتتمثل أهم السياسات والإجراءات التي يتم تبنيها في إطار هذه الخطة فيما يلي:

- وضع سقف ملزم للأعباء السنوية التي تؤثر على المديونية، مع التوقف خلال تلك الفترة عن إجراء أي تشابكات مالية جديدة أو إضافية يترتب عليها أعباء مالية جديدة للموازنة، إضافة إلى متابعة وتحديث استراتيجية الدين سنويا، لضمان خفض نسبة خدمة الدين للناتج المحلي، وإطالة عمر الدين بما يساعد على خفض جملة الاحتياجات التمويلية لأجهزة الموازنة.

- التوسع في استهداف إصدار أدوات تمويل جديدة ومتنوعة (الصكوك ـ سندات التنمية المستدامة ـ السندات والصكوك الخضراء ـ السندات الدولية بعملات متنوعة)

مع استمرار جهود تطوير سوق الأوراق المالية الحكومية لزيادة درجة المنافسة وجذب مزيد من المستثمرين Euroclear - JP Morgan inclusion.

4. **هذا وقد تم تكوين مجموعة عمل من البنك المركزي ووزارة المالية لتحديد الفجوة الدولارية للعام المالي الحالي 2022-2023، ووضع سيناريوهات مختلفة لكيفية سد الفجوة الدولارية في موازنة العام المالي الحالي2022-2023، وآليات التعامل معها.**

5. **توافقت لجنة الدين بتاريخ 12 يونيو 2022 على رؤية موحدة فيما يتعلق بملف الدين وتنظيم الاقتراض، تضمنت وضع حد غير مرن (قيمة مطلقة وليس نسبة) لمستوى الدين الخارجي، قائم على حساب دقيق لقيمة الفجوة في العملة الأجنبية في العام المالي2022-2023، بالإضافة إلى التوسع في تمويل المشروعات من خلال آلية الشراكة مع القطاع الخاص، بالاعتماد على التنسيق بين وحدة القطاع الخاص بوزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية، ووحدة الشراكة بوزارة المالية، لحصر المشروعات التي يمكن إتاحتها للشراكة مع القطاع الخاص، للمساهمة في سد الفجوة التمويلية بآلية لا تمثل عبئاً على الخزانة العامة للدولة.**

4. تقييم الحركة المدنية للسياسات التي أعلنت عنها الحكومة لمواجهة الأزمة الاقتصادية:

▶ **أولًا: فيما يتعلق بردود السيد رئيس الوزراء على أسئلة الحوار الوطني، فإن الحركة المدنية ترى أنها لم تكن إلا استمرارا للتعامل مع الأزمة الاقتصادية بمزيد من السياسات النقدية فقط، حيث لم تتلق الحركة المدنية أي ردود بشأن الإشارة لتعامل الحكومة مع المشاكل الهيكلية/البنيوية للاقتصاد المصري من زاوية حساسيته للتأثر بتبعات الأزمات العالمية، وبخاصة خططها للسيطرة على الإنفاق الحكومي، وتنمية الموارد في ظل الاتفاق مع صندوق النقد، ومن زاوية استمرارها في اتباع نفس**

الفلسفة القائمة في إعداد الموازنة العامة على تمويل عجز الموازنة من خلال الاقتراض. ترى الحركة المدنية أن ما تم تقديمه من حلول من قبل الحكومة يفتقر إلى بيان خطة الحكومة التفصيلية لمواجهة المشكلات الأساسية بصورة حاسمة وغير تقليدية، واستمرارها في إلقاء نتيجة مشكلات الاقتصاد المصري البنيوية المتأصلة على عاتق الزيادة السكانية. «زيادة معدلات الادخار شريطة نجاح مصر في احتواء الزيادات الكبيرة في معدلات نمو السكان، والتزام الأسر بضبط مستويات الاستهلاك، إدراكًا منها لأهمية الادخار على المستوى القومي، وبما يضمن كذلك مصالح الأجيال المقبلة». وهذا ما ترى الحركة المدنية أنه أمر ينبغي دراسته وتفصيل مكوناته في سياق مختلف، يعتمد بالأساس على أفضل تطبيقات الاستثمار برأس المال البشري، مع أخذ كل التدابير اللازمة للموائمة بين معدلات الزيادة السكانية المقبولة دوليًا، والناتج العام الإجمالي. أما فيما يتعلق بما تم تقديمه من ردود، فإن الحركة المدنية ترى ما يلي:

1. فشلت الحكومة في تحقيق هدف تخفيض الدين العام في السنة المالية الأخيرة، الذي يشمل الدين العام المحلي، والدين العام الخارجي. وبالرغم من انخفاض نسبة الدين العام إلى الناتج المحلي الإجمالي خلال السنوات الأربعة الماضية من 102% سنة -2019 2020، إلى 88.3% سنة 2021-2022 حسب أرقام تقرير البنك الدولي في ديسمبر 2022، إلا أن ذلك يعود إلى ارتفاع قيم الناتج المحلي الإجمالي بشكل سنوي بعد أن قامت الحكومة بمراجعته وتعديله أكثر من مرة، فضلا عن مكونات الناتج المحلي الإجمالي القائم بشكل كبير علي زيادة الاستهلاك المحلي، والنمو في القطاعات الخدمية دون قطاعات الاقتصاد الحقيقي. وقد كانت الحكومة تستهدف الوصول بنسبة الدين العام للناتج إلى 85% هذا العام حسب البيان المالي لوزير المالية عند عرض خطة عام2022-2023، إلا أن واقع الأمر ومن خلال متابعة أداء الحكومة يتوقع أن تزيد هذه النسبة عن العام الماضي لتصل إلى أكثر من 90% نتيجة ضعف الأداء الاقتصادي، وانخفاض إيرادات الموازنة، وزيادة حزم الحماية الاجتماعية نتيجة التضخم وارتفاع الأسعار، وانخفاض قيمة الجنيه أمام الدولار بحوالي 60%، وارتفاع فوائد الدين عن المستهدف نتيجة زيادة معدلات

الفائدة المحلية والأجنبية، وقد بدأت الحكومة بالفعل في الإنفاق خارج حدود قانون الموازنة. كانت الحكومة تستهدف الوصول إلى نسبة الدين 75% عام 2026، وأصبح ذلك أمرا غير عملي في ظل المتغيرات الاقتصادية، وحتى إذا تحقق، فإنه لا يزال يتجاوز المعدل الذي حدده البنك الدولي للدول الصاعدة بنسبة 64% من الناتج المحلي الإجمالي.

2. أن استهداف الحكومة تخفيض نسبة الدين العام للناتج المحلي الإجمالي إلى 75% عام 2026، في حين تقدر النسبة الآمنة والضرورية للوفاء باحتياجات التنمية حدا أقصى 64% للأسواق الصاعدة، يجعل هذا يؤثر بشكل كبير على معدل النمو السنوي الحقيقي؛ حيث تؤكد دراسة تحليلية سابقة تتتبع العلاقة بين الدين العام والتنمية، شملت بيانات عن 101 دولة نامية ومتقدمة خلال الفترة من 1980 إلى 2008،- تؤكد أن تجاوز هذا المعدل في الدول النامية الصاعدة يؤدي لانخفاض معدل النمو الحقيقي بمقدار 0.02نقطة مئوية في مقابل كل زيادة في نسبة الدين العام للناتج بنقطة مئوية واحدة. وبناء على ذلك فإن نسبة الدين العام للناتج المستهدفة بواسطة الحكومة تزيد بمقدار 11 نقطة مئوية عن المستوى اللازم للتنمية الذي حدده البنك الدولي، وهو ما يعني أن تخفيض الدين العام إلى 75% فقط من الناتج وليس 64% يخصم من المعدل السنوي الحقيقي للنمو ما يزيد عن ربع نقطة مئوية (0.22%) سنويا بالحسابات البسيطة، ويزداد التأثير السلبي لارتفاع معدل الدين العام للناتج كلما زادت أسعار الفائدة المستحقة على الدين، كما يزيد أيضا كلما ارتفعت نسبة خدمة الدين إلى الناتج المحلي للفرد. إن خدمة الدين لا تقتصر على مدفوعات الفائدة، حيث يلاحظ أن وزارة المالية تسقط من مصطلح «خدمة الدين» أصل الدين، حيث تحسب خدمة الدين العام على أساس قياس «مدفوعات الفوائد» فقط إلى الناتج المحلي الإجمالي. ويعني استبعاد مدفوعات أصل الدين من عبء خدمة الدين أن قيمة الدين الأصلي تنعدم وتساوي صفر، وهذا خطأ محاسبي واقتصادي. ويتم احتساب خدمة الدين العام المحلي والخارجي في قواعد المحاسبة الدولية والمحلية، بإضافة قيمة الأموال المطلوبة لسداد الأقساط

إلى قيمة الأموال المطلوبة لسداد الفوائد المستحقة في كل سنة مالية. وقد بلغ المتوسط السنوي لعبء خدمة الدين العام خلال السنوات15/14 إلى 21/20 حوالي 17% من الناتج المحلي الإجمالي، وأكثر من 60% من الاستخدامات الكلية في الموازنة العامة للدولة. وحتى إذا كانت الحكومة تستهدف تقليل نسبة مدفوعات الفوائد فقط إلى7.6%من الناتج المحلي الإجمالي و33.3% من مصروفات الموازنة، فإن هذا لا يختلف كثيراً عما كان عليه الوضع في السنة المالية 15/14 حيث بلغت نسبة الفوائد للناتج المحلي7.9% وبلغت نسبة الفوائد للاستخدامات الكلية26.3%. وقد لوحظ في عام 20/19 أن نسبة خدمة الدين الى المصروفات قفزت الى 71.4% ، كما إنها تقدر بنحو 80% في موازنة السنة المالية الحالية، تمثل مدفوعات الفوائد 33%، وتمثل مدفوعات سداد اقساط الديون حوالي47%.

3. فيما يتعلق بوضع سقف ملزم للأعباء السنوية للدين العام، فترى الحركة المدنية أن هذا إعلان إيجابي من جانب الحكومة، ويجب أن يتم الالتزام به من الحكومات التالية، بواسطة إصدار «قانون الانضباط المالي» الذي يحدد سقفاً للدين العام، والمعايير الضرورية للالتزام به بما يشمل «الاستدامة المالية» دون التأثير على الإنفاق الاجتماعي.

4. فيما يتعلق بالتوقف خلال السنوات الأربع المقبلة عن آية اشتباكات مالية جديدة أو إضافية، فترى الحركة المدنية أنه من الضروري أن تعلن الحكومة بوضوح أمثلة لذلك، خصوصا فيما يتعلق بالضمانات الائتمانية الممنوحة للهيئات الاقتصادية، التي تزيد قيمتها (حوالي 1.66 تريليون جنيه) وبنسبة 20% من الناتج المحلي الإجمالي. ومن الجلي أن ذلك لن يتحقق في ظل الاتفاق الجديد مع صندوق النقد الدولي على حزم مساعدات تصل إلى 9 مليار دولار أمريكي، بالرغم أن جزءا كبيرا منها سوف يستخدم في سداد الالتزامات الحالية أو ما يسمي بتدوير الدين.

5. فيما يتعلق بمتابعة إستراتيجية الدين سنويًا، فإن الحركة المدنية ترى أنه من الضروري أن يخضع تحديث استراتيجية إدارة الدين العام للقواعد المنصوص عليها

في «قانون الانضباط المالي» الذي يتعين إصداره، وأن يتم تخفيض نسبة الدين العام المحلي والخارجي إلى الناتج، وكذلك خدمة الدين (الفوائد والأقساط) إلى الحدود المقررة. وتجدر الإشارة هنا إلى أن وزارة المالية لم تتمكن من تحقيق أهداف إطالة عمر الدين بالسنة المالية الأخيرة، وأنها على الطريق لعدم القدرة على تحقيق أهدافها في السنة المالية الحالية، خصوصا من حيث نسبة التمويل المحلي قصير الأجل وطويل الأجل. وكانت الوزارة قد تعهدت بالالتزام بألا يقل صافي إصدارات الأوراق المالية الحكومية ذات الاستحقاقات طويلة الأجل عن 70% من إجمالي قيمة الإصدارات، «لمواصلة الجهود المبذولة لإطالة عمر الدين» كما جاء بالبيان المالي، لكن المتابع لإصدارات أدوات الدين المحلي الشهور القليلة الماضية، يلاحظ تركزها في اذون الخزانة استحقاق أقل من سنة؛ كما تعهدت وزارة المالية بضرورة ألا يترتب على أية إصدارات لأدوات الدين الجديدة، الصكوك والسندات الخضراء، أية زيادة صافية في الدين القائم، المحلي والأجنبي، ولا في أعباء خدمة الدين العام. وهذا الأمر محل شك أيضا نظرا لاستمرار الحكومة في تمويل العجز المتزايد في الموازنة من خلال إصدارات ضخمة وبمعدلات فائدة أعلى كثيرا من المستهدف عند إعداد موازنة العام الحالي. وبالتأكيد ينطبق أمر فشل الحكومة في إطالة الدين علي استحقاقات الديون الأجنبية، الذي يستحق معظمه في السنوات الخمس القادمة، حيث يستحق منه خلال السنوات الثلاث القادمة فقط أكثر من 58 مليار دولار وبمتوسط أكثر من 18 مليار دولار سنويا، وهو رقم كبير لا يستطيع الحيز المالي المتاح للاقتصاد المصري تحمله، وهو حصاد الاقتراض المبالغ فيه دون النظر في الاستدامة المالية، وقدرة الاقتصاد المصري علي سداد التزاماته، دون التأثير على الانفاق الحكومي في مجالات الصحة، والتعليم، وبنود التنمية الأخرى.

6. فيما يتعلق بمجموعة العمل المشتركة بين البنك المركزي ومجلس الوزراء، فإن الحركة المدنية تلفت الانتباه إلى أن اجتماعات مجموعة العمل تمت قبل إقرار الموازنة المالية للسنة الجديدة، وقبل الاتفاق على مستوى الخبراء مع صندوق النقد الدولي، وقبل قرارات 27 أكتوبر 2022. ومن الضروري مراجعة كل التوصيات التي توافقت عليها اللجنة في ضوء التطورات الأخيرة. ومن الواضح أن الفجوة

التمويلية ستزداد اتساعا في النصف الثاني من السنة المالية الحالية، وتبلغ للسنوات الخمس المقبلة، حتى عام 2027 حوالي83.8 مليار دولار. ولذلك فإنه على ضوء الاتفاق النهائي مع الصندوق، وإضافة إلى حزمة التمويل من الشركاء الإقليميين والدوليين، من الضروري إعادة النظر في الموقف بأكمله، لضمان سلامة جداول التدفقات النقدية من وإلى الخارج في السنة المالية الحالية والسنوات المقبلة.

▶ **ثانيًا- ترى الحركة المدنية أن ملامح الأزمة الاقتصادية بمصر تتمحور في أربعة أبعاد أساسية:**

1. غياب رؤية الحكومة لدور الدولة في عملية التنمية و علاقتها بالتخطيط، والنمط الاقتصادي الذي يتعلق بمفهوم التنمية المستقلة التي ساهمت بشكل كبير في بناء التراكم الرأسمالي في دول أوروبا منذ عقود، وهو ما تم تبنيه أُمميًا في 2025 من خلال وثيقة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة Sustainable Development وأهدافها السبعة عشر وغاياتها المائة وتسعة وستون، وكذا الأجندة المصرية للتنمية 2030، والتي لم تجد طريقها للتطبيق على أي نحو، بالإضافة إلي غياب خطط «تفصيلية» حول حتمية التصنيع، وتحديث الزراعة لأجل تحقيق الاكتفاء الذاتي من الغذاء كليًا أو جزئيًا، وكذلك أهمية دور القطاعات (العام-الخاص-التعاوني) في "التنمية" Development التي تختلف في أهدافها وقياساتها عن «النمو» Growth الذي دومًا ما تركز عليه الحكومة فقط، كمعيار وحيد للتطور من وجهة نظرها. وعلى الرغم من أن الحكومة قد طرحت مؤخرًا وثيقة «سياسة ملكية الدولة» والتي حددت فيها توجهاتها العامة للمرحلة القادمة، إلا أن للحركة المدنية ملاحظات بشأنها وهو ما تطرحه بالتفصيل في اللجنة الفرعية الخاصة بأولويات الاستثمارات العامة، وسياسة ملكية الدولة.

2. غياب رؤية الحكومة للعلاقة بين الاقتصاد والعدالة الاجتماعية، و الحريات، والديمقراطية، من ناحيةِ أن هناك ضرورة لأن تلعب المؤسسات الدستورية دورها

بكامل الحرية، وبلا قيود أو سيطرة من الجهاز التنفيذي، لأجل تفعيل الرقابة، والمتابعة لمراحل تنفيذ خطة جادة للدولة، على الا يقع عبء المتابعة و الرقابة علي عاتق مجلس النواب بمفرده الذي هو نموذج للديمقراطية التمثيلية Representative Democracy، بل يتعين تفعيل دور المواطن وهيئات المجتمع المدني، والنقابات المهنية والمستقلة والعمالية، والاتحادات والروابط، وتمكينها من المساهمة الجادة كنموذج للديمقراطية التشاركية Participatory Democracy، بالإضافة إلى حتمية تنظيم الأسواق والإنتاج، واستمرار مجابهة الإرهاب، ومكافحة الفساد، والتمييز في إطار تلعب فيه هيئات المجتمع المدني، وقواه الحية دوراً في حماية الاقتصاد الوطني، وتنميته لخدمة كافة أبناء الشعب المصري بدرجاتٍ متساوية لأجل تحقيق العدالة الاجتماعية والرفاهـ فلا ديمقراطية دون عدالة اجتماعية تؤكدها وتعززها، ولا عدالة اجتماعية دون ديمقراطية تصونها و تحميها.

3. في فلسفة إعداد الموازنة، تقوم الحكومة بإتباع سياسة تقوم على تمويل العجز بشكل كامل من خلال الاقتراض، وحصيلة تخارج الدولة وفقًا وثيقة سياسة الملكية التي أُعلنت مؤخرًا، بدلًا من تبني سياسات لتنمية الموارد الحقيقية، وإعادة ترتيب أولويات بنود المصروفات بشكل سليم لا يخل بوفاء الدولة بالاحتياجات الاجتماعية، وبما يحقق كامل الالتزام بالاستحقاقات الدستورية في مجالات الصحة والتعليم والبحث العلمي كما سيرد في التوصيات أدناه، فليس من المنطقي أن تنصب السياسة التقشفية للحكومة علي تخفيض العجز من خلال استهداف بنود التعليم والصحة والحماية الاجتماعية من أجل تعظيم القدرة على سداد الديون، وهو ما توضحه موازنة العام الحالي التي تنقسم تقريبا مناصفة بين سداد أعباء خدمة الدين من أقساط وقروض بنحو 1.7 ترليون جنيه، وبين باقي أوجه الإنفاق الحكومي التي تقتصر على نحو 1.4 تريليون جنيه. يضاف إلى ذلك عدم تطبيق مبدأ وحدة الموازنة العامة، بتفريغها من موارد الهيئات الاقتصادية، والصناديق الخاصة (وأخرها قانون إنشاء صندوق هيئة قناة السويس)، واختلالات تركيب هيكل الضرائب، والمعضلات الهيكلية في الاقتصاد المصري، مع سوء إدارة الجهاز

الحكومـي، وفسـاد كثـير مـن قطاعاتـه، وضعـف الادخـار والاسـتثمار القومـي.

4. مشكلات المالية العامة:

- **الديـن العـام: وفقًـا لمـا ورد بالصفحـة الرابعـة مـن النـشرة الإحصائيـة للبنـك المركـزي رقم 307 الصـادرة في أكتوبـر، فقـد بلـغ رصيـد الديـن الخارجـي 155.7 مليـار دولار بنهايـة يوليـو 2022، وبلـغ رصيـد الديـن العـام المحـلي نحـو 4742.1 مليـار جنيـه مـصري.**

- **العجـز في الموازنـة العامـة: وفقًـا لمـا ورد بالجـدول رقـم (١) للموازنـة العامـة للدولـة 2022-2023 فقـد بلـغ العجـز الـكلي المُقـدر نحـو 558 مليـار جنيـه مقارنـة بنحـو 476 مليـار جنيـه عـن موازنـة العـام المـاضي. وقـد كان أحـد أهـم أسـباب تلـك الزيـادة هـو زيـادة المبلـغ المرصـود للوفـاء بفوائـد الديـون مـن نحـو 580 مليـار جنيـه إلى 690 مليـار جنيـه، تمثـل نسـبة33.33%من إجـمالي المصروفـات.**

- **ارتفعـت قيمـة عجـز الميـزان التجـاري بنسـبة 0.06%خـلال أغسـطس 2022 المـاضي، لتسـجل 4.18 مليـار دولار، مقابـل 5.15مليـار دولار خـلال نفـس الشـهر مـن 2021، وفق مـا أوضحتـه النـشرة الشـهرية الصـادرة عـن الجهـاز المركـزي للتعبئـة العامـة والإحصـاء الصـادرة في نوفمـبر، رغـم انخفـاض قيمـــة الصـادرات بنسـبة7.6% ، لتبلـغ 3.33مليـار دولار خـلال أغسـطس 2022 مقابـل3.61 مليـار دولار لنفـس الشـهر مـن العـام السـابق.**

- **أزمـة الـدولار الـذي بلـغ سـعره الرسـمي 24.68جنيـه للـدولار الواحـد في 12 ديسـمبر 2022، وارتبطـت تلـك الأزمـة بالديـون والعجـز في كل مـن الموازنـة العامـة للدولـة والموازيـن التجاريـة. وقـد ورد بالنـشرة الإحصائيـة للبنـك المركـزي رقـم 307 الصـادرة في أكتوبـر 2022 أن احتياطـي النقـد الأجنبـي في سـبتمبر بلـغ 33.2 مليـار دولار، فـإذا مـا قمنـا باسـتبعاد قيمـة مـا لا يمكـن تسـييله وتحويلـه الي نقـد مـن مكونـات الاحتياطـي، كالذهـب البالـغ 6.6 مليـار دولار، وحقـوق السـحب الخاصـة ب40 مليـون دولار، (جدول 10 -صفحـة 60) ومـا يتعـين سـداده مـن أصـول القـروض والأوراق الماليـة والودائـع في الأجـل القصـير، (أي خـلال 12 شـهرًا فقـط) والبالغـة 27.3مليـار دولار وفوائدهـا**

البالغة 4.9 مليار دولار (جدول 20 - صفحة 62)، فإن هذا يعكس وضع الاحتياطي المأزوم، حيث يكون الاختيار محصورًا بين استخدام الاحتياطي للوفاء بالاحتياجات الاستيرادية لفترة 4.6شهرًا كما ورد بذات الجدول، أو سداد مستحقات هذا الدين مع عدم القدرة على الوفاء بالاحتياجات الاستيرادية.

5. توصيات الحركة المدنية للتعاطي مع الأزمة الاقتصادية:

وبناءً عليه فإن الحركة المدنية تقترح ما يلي من توصيات يمكن تطبيقها بسلوك مسارات متوازية على مستويين زمنيين:

◀ أولا: المستوى قصير الأجل:

1. تعديل قانون الموازنة العامة بضم كل الهيئات الاقتصادية، وما تمتلكه بعض الجهات الحكومية بشكل منفصل من أصول، والتأكيد على تعزيز إجراءات ضم الصناديق الخاصة بشكل كامل إلى الموازنة، وعدم تأسيس آية صناديق جديدة، لإحكام الرقابة من خلال وحدة الموازنة، مع تجميد نسبة من كل أشكال المساندة المالية والمزايا والإعفاءات للمؤسسات والهيئات والأجهزة الاقتصادية التابعة للدولة، وتقترض بضمانات مالية منها، لكونها ذات ميزانيات مستقلة حتى يتم الانتهاء من تعديل القانون.

2. تخصيص نسبة محددة من إيرادات صادرات الذهب والغاز المسال ورسوم العبور في قناة السويس، لتمويل التدفقات النقدية لخدمة الدين، ابتداء من النصف الثاني من العام الحالي وحتى نهاية عام 2027، مع مراجعة الموقف كلما استدعى الأمر.

3. النظر في أوضاع الشركات القابضة ووزارة قطاع الأعمال العام بهدف بيع وحدات

القطاع العام، على أن يحل محلها صندوق مصر السيادي إذا ما استمر في ممارسة مهامه على أن يُضم إلى وزارة المالية، ويكون من ضمن اختصاصاته إعادة هيكلة الشركات التي حكم القضاء المصري بإعادتها للدولة، وغيرها من الشركات التي تعاني من اختلال في هياكلها المالية والإدارية والفنية، وتدبير التمويل اللازم لإعادة هيكلتها بالتنسيق مع المصارف الوطنية، ومن خلال الاكتتابات العامة، لإقالتها من عثرتها، و إعادة تشغيلها بكامل طاقتها. كما تتولي البدء الفوري من خلال التنسيق مع المجلس الأعلى للتخطيط، وبنك الاستثمار القومي، في تطوير منظومة تصنيع كبري، وتحديث للزراعة لأجل خفض معدلات البطالة، لتوفير احتياجات السوق المحلي.

4. تشكيل لجنة وزارية لإعادة تقييم الموقف التمويلي للمشروعات، ووضع خطة تمويلية جديدة، اعتمادا على مصادر تمويل ذاتية للجهات المنفذة، وليس اعتمادا على التمويل الحكومي، لأن الحكومة ليست لديها قدرة تمويلية. ويتم وضع الخطة التمويلية كذلك بناء على إلحاح الأولويات، ومدى قدرة المشروعات المنفذة على توليد الدخل مباشرة، وتقديم قيمة مضافة للإنتاج السلعي، والخدمات الأساسية لمناطق التركز السكاني.

5. تشريع "قانون الانضباط المالي» ليتضمن القواعد والمعايير الكافية لعدم تكرار أزمة الديون، سواء في الدين المحلي أو في الدين الخارجي، وأن يكون هناك سقف محدد للاقتراض، وسقف آخر لخدمة الدين، وكذلك نظام واضح لكيفية تخصيص الموارد المالية، وإعطاء الأولوية القصوى في التمويل الأجنبي للمشروعات الاستثمارية التكنولوجية، والبنية الأساسية المتطورة، وأن يتم كل ذلك داخل سوق تحترم قواعد المنافسة، وتحد من الاحتكار والاتفاقات الاحتكارية، مع الالتزام التام بخطة الحكومة التي أقرت، وتعهدت فيها -حسب رد السيد رئيس مجلس الوزراء على أسئلة الحوار الوطني- بعدم الدخول في ارتباطات مالية جديدة، كالإقراض أو السندات أو الصكوك، إلا لتمويل أعمال تنمية حقيقية لا لتمويل عجز الموازنة.

6. النظر بجدية، بعد الأخذ كافة الاعتبارات في الحسبان، في الدخول في مفاوضات مع الدائنين الدوليين لإسقاطٍ جزئي للديون القائمة، و/أو تخفيض ما يتم سداده من أعباءها إلى نسبة محدودة من الناتج العام، لتقليص ما يتم سداده منها بالعملات الأجنبية، وتوجيهها إلى أعمال التنمية والاستيرادلمستلزمات الإنتاج والبضائع الأساسية كالقمح. ولتلافي تخفيض تصنيف مصر الائتماني من جراء هذا الأمر، يُقترح أن تقوم الحكومة، يعاونها في ذلك مؤسسات المجتمع المدني والخبراء الوطنيين والدبلوماسية الشعبية، بالترتيب مع دول الإتحاد الأفريقي، لتشكيل لجنة لهذا الأمر برئاسة مصر، للتفاوض الجماعي باسم القارة الأفريقية جميعها، لما تتمتع به مصر من خبرات دبلوماسية واقتصادية دولية، للبناء على ما أبدته الدول الكبرى في مؤتمر المناخ الذي انعقد مؤخرًا في شرم الشيخ، من استعداد لتبني سياسات مالية معتدلة ومتوازنة، للتعويض عن أضرار المناخ، وأخذًا بالاعتبار الضآلة النسبية للدين العام الأفريقي، والذي يصل إلى0.33% من إجمالي الدين العالمي، في الوقت الذي بلغت فيه الديون السيادية الأمريكية وحدها نحو 10% من إجمالي الدين العالمي.

7. إعادة النظر في فلسفة إعداد الموازنة العامة لتوفير موارد إضافية حقيقية، دون تمويل العجز، أو بالاقتراض، أو بحصيلة تخارج الدولة وذلك من خلال ما يلي:

- إلزام الحكومة بخطة تقشف مالي يضمن وقف كل أوجه الإسراف الحكومي فورا، وذلك من خلال خطة لدمج الوزارات (عدد وزاراتنا 34، ضعف العدد في أمريكا وفرنسا واليابان)، ووقف الإنفاق على القصور والمؤتمرات، وتقليص وظائف الإدارة العليا، وإلغاء معظم وظائف المستشارين المعينين، وتجميد شراء السيارات، وتجميد إعادة تأسيس مكاتب الإدارات العليا، وكل أشكال الترف الحكومي مع تشديد الالتزام بتوصيات الجهاز المركزي للمحاسبات في هذا الشأن.

- وقف تبديد الفائض من العملة الصعبة، والعملة المحلية بوقف استيراد السلع غير الضرورية مؤقتاً (وهو ما تسمح به قوانين منظمة التجارة الحرة أثناء

الأزمات، وبشرط تحديد المدة) مثل السيارات الفارهة ومختلف سلع الرفاهية الأخرى الاستهلاكية والغذائية.

- **إصلاح المنظومة الضريبية بما يحقق العدالة الاجتماعية، والتنمية الاقتصادية المُستقلة، وزيادة الحصيلة الضريبية.**

- **رفع حد الإعفاء الضريبي إلى 48 ألف جنيهاً سنوياً (4 آلاف جنيهاً شهرياً).**

- **إعادة هيكلة بند الدعم لضمان وصوله إلى مستحقيه، والدمج بين الدعم النقدي والدعم العيني حسب الأحوال، مع الحرص على استمرار الدعم المقدم لرغيف العيش.**

- **إلغاء بند الاحتياطيات العامة، وبنود الدعاية والإعلان، والاستقبالات، والمكافآت، وعقود المستشارين.**

- **فرض حد أعلى للأجور بكل مشتملاتها لا يزيد عن عشرين ضعفا للحد الأدنى للأجور، ويتم التحقق منه بربط كل ما يصرف لموظفي الدولة (بالذات للإدارة العليا)، بالرقم القومي لكل منهم. ويلاحظ أنه في الولايات المتحدة الأمريكية النسبة بين الحد الأدنى للأجور (حوالي 15000 دولار سنويا) وبين الحد الأقصى (مرتب الوزير، 191000 دولار سنويا) حوالي 1: 14.**

◀ ثانيًا: المستوى متوسط-طويل الأجل:

1. **التخطيط لتغيير نمط الاقتصاد المصري، و تحويله من اقتصاد ريعي-استهلاكي، إلي اقتصاد إنتاجي-تنموي، مع وقف الاعتماد الكامل علي الخارج إلا فيما تقتضيه الضرورة، لضمان تنمية معتمدة على الذات، خلال فترة معقولة (تتراوح مثلا ما بين 5 إلي 8 سنوات)، من خلال بناء عملية تصنيع كبري، وتطوير الزراعة بما يحقق**

اكتفاءً ذاتياً كليًا أو جزئيًا، من الغذاء، والسلع والبضائع، دون إهمال الإنفاق علي الصحة، والتعليم، والبحث العلمي، والإسكان الاجتماعي بخلاف ما تقتضيه التنمية من مشروعات للطاقة المتجددة، وتطوير العشوائيات، والإسكان كما سيرد ذكره في أوراق اللجان المتعددة.

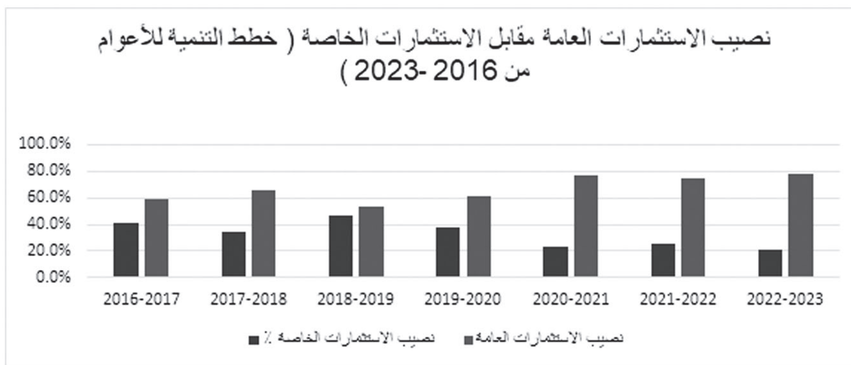
2. وضع جدول زمني متدرج لدمج الاقتصاد غير الرسمي.

3. تعديل قانون الضرائب بما يسمح بفرض ضريبة سنوية على الثروات العقارية المعطلة مثال الشاليهات السياحية، والشقق السكنية المغلقة. وتطوير مصلحة الضرائب العقارية لرفع قدرتها على تنفيذ القانون وحصر ومحاسبة الحالات، وفرض ضرائب على تعاملات البورصة، وخفض المضاربات والأموال الساخنة، ودراسة دستورية العودة للعمل بضريبة التركات ورسم الأيلولة التي تفرضها الدول المتقدمة بشرائح قد تصل إلى 50%، وقد تم إلغاؤها، وعادت مؤخرا (2018) في شكل ضريبة على التصرفات للعقارات الموروثة بنسبة مقطوعة2.5%. وكذلك فرض ضريبة على أشكال البذخ المترفة مثل الأفراح التي تتكلف عشرات الملايين، وملاعب الجولف، وغيرها، بالإضافة إلى تطوير وتسهيل إجراءات المحاسبة الضريبية للمنشآت الصغيرة، بحيث لا يصبح القانون سيفاً على رقاب المنتج والتاجر الصغير بل حافزاً للانتظام والسداد، ومنح تسهيلات ومزايا لهذه المشروعات، وحوافز لجذب الاستثمار.

4. دراسة الأثر المالي لتطبيق الضريبة التصاعدية على دخول الأفراد وفقًا للنص الدستوري الملزم، وعلى وجه الخصوص دراسة الأثر المالي لفرض ضريبة تصاعدية على الثروة، وهي أداة اقتصادية متعارف عليها ومعمول بها في دول كفرنسا وسويسرا، واستخدام حصيلتها في تمويل سداد كامل الدين العام المحلي على فترة تتراوح ما بين خمس إلى سبع سنوات.

4 أولويات الاستثمارات العامة وسياسة ملكية الدولة

خلال الأعوام الثلاثة الماضية، قامت خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة على ضرورة العمل على زيادة معدل النمو بشكل متصاعد، مع محاولة زيادة نسبة التكوين الرأسمالي في رقم الناتج المحلي الإجمالي، لكن ركزت الاستثمارات العامة للدولة بشكل كبير على تحفيز الطلب على الأنشطة العقارية والإنشائية دون قطاعات الاقتصاد الحقيقي، مما نتج عنه عدم تحقيق التنمية المستدامة المرجوة، كذلك نتج عنه تراكم الدين العام، وعدم تحقق الاستدامة المالية المطلوبة. من جانب أخر، جاء التركيز الحكومي على زيادة حجم الاستثمارات العامة مقابل عدم الاهتمام بتحفيز الاستثمار الخاص في المشاركة في خطة التنمية، لذا بلغت مستهدفات الاستثمارات الكلية في خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للعام المالي 2022-2023 رقم 1400 مليار جنيه مصري، مثلت مستهدفات الاستثمارات العامة بها 1100 مليار جنيه مصري تقريبا وبنسبة 78% مقابل نسبة أقل من 22% للاستثمارات الخاصة المحلية والأجنبية.



ومن أجل مناقشة وتقييم السياسات العامة الحكومية المرتبطة بهذا المحور، يمكن تقسيم المناقشة إلى المحاور الفرعية التالية:

- المحور الأول: أولويات الاستثمارات العامة.
- المحور الثاني: ملكية وإدارة أصول الدولة.
- المحور الثالث: تمويل الاستثمارات العامة.

وسوف يتم التعرض في كل محور فرعي لشرح وتقييم السياسات الحالية، ثم اقتراح السياسات البديلة، وفي النهاية سوف يتم عرض ملخص عام للتوصيات.

المحور الأول: أولويات الاستثمارات العامة.

الوضع الحالي والسياسات المقترحة

يمكن توصيف حال أولويات الاستثمارات العامة في مصر من خلال استعراض بعض ملامح خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة عن عام 2022-2023 ومستهدفاتها القطاعية الموضحة في الجدول التالي:

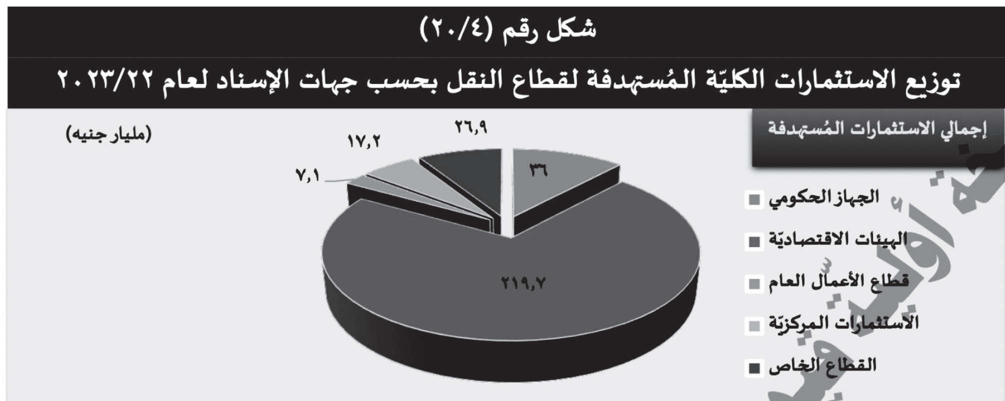
جدول رقم (٨/٣)

التوزيع القطاعي للاستثمارات الكلية بحسب النشاط الاقتصادي، عام٢٠٢٣/٢٢

النشاط الاقتصادي	الاستثمارات (مليار جنيه)	الأهمية النسبية (٪)	النشاط الاقتصادي	الاستثمارات (مليار جنيه)	الأهمية النسبية (٪)
الزراعة والغابات والصيد	٨٢,٩	٥,٩	الاتصالات	٥٦,٧	٤,١
الاستخراجات	٤٩,٥	٣,٥	المعلومات	١٥,٧	٠,٧
– البترول الخام	١٧,٦	١,٣	قناة السويس	١٣,١	٠,٩
– الغاز الطبيعي	٣١,٢	٢,٢	تجارة الجملة والتجزئة	٢٦,٧	١,١
– استخراجات أخرى	٠,٦	٠,٠٤	الوساطة المالية والتأمين والضمان الاجتماعي	٩,٦	٠,٧
الصناعات التحويلية	٩٣,٥	٦,٧	المطاعم والفنادق	٧,٤	٠,٥
– تكرير البترول	١٩,٤	١,٤	الأنشطة العقارية	١٥٧,٨	١١,٣
– صناعات تحويلية أخرى	٧٤,١	٥,٣	خدمات التعليم والصحة وأخرى	٤١١,٩	٢٩,٤
الكهرباء والطاقة	٢٩,٣	٢,١	احتياطيات عامة	١٠,٠	٠,٧
المياه والصرف وإعادة التدوير	١٠٣,٤	٧,٥	تعويضات المشروعات الاستثمارية	٩,٠	٠,٦
التشييد والبناء	٣٢,٩	٢,٤	الإجمالي العام	١٤٠٠	١٠٠
النقل والتخزين	٣٠٦,٩	٢١,٩			

المصدر: وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية.

▪ توضح مستهدفات الخطة القطاعية للحكومة توجه السياسات نحو نوعية معينة من الاستثمارات، تتركز بوزن نسبي أكبر في قطاعات النقل، والانشاءات، والأنشطة العقارية، ووزن نسبي أقل لقطاعات أخرى تخدم قطاعات الاقتصاد الحقيقي، مثل (الزراعة- الصناعات التحويلية- الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات)، بما يتناقض مع خطة الحكومة المعلنة للإصلاح الهيكلي للاقتصاد- المرحلة الثانية بإعطاء أهمية نسبية لقطاعات الاقتصاد الحقيقي. ومن دلائل ذلك أن إجمالي الاستثمارات المستهدفة في القطاع الزراعي تبلغ 82.9 مليار جنيه بنسبة 5.9%من إجمالي الاستثمارات الكلية، بينما يصل إجمالي الاستثمارات في قطاع الصناعات التحويلية (بما فيها تكرير البترول) إلى 93.5 مليار جنيه وبنسبة 6.7%، بينما في قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات نجد أن الاستثمارات الكلية المستهدفة تبلغ 72.5 مليار جنيه وبنسبة8.4% من الاستثمارات الكلية. أي أن إجمالي الأهمية النسبية لقطاعات الاقتصاد الحقيقي مجتمعة تبلغ 17.8% من إجمالي الاستثمارات الكلية، في حين تبلغ الاستثمارات المستهدفة في قطاع النقل والتخزين منفرداً مبلغ 306.9 مليار جنيه وبنسبة 21.9% من إجمالي الاستثمارات الكلية، وبما يزيد عن قطاعات الاقتصاد الحقيقي الثلاثة مجتمعة بأكثر من 4% من الخطة. وعند النظر إلي جهات الاسناد في قطاع النقل والتخزين نجد أن نصيب الاستثمارات العامة يمثل حوالي 91% في مستهدفات خطة القطاع، وبإجمالي 280 مليار جنيه، أي أن القطاع ممول تقريبا بالكامل من الاستثمارات العامة كما يوضح التوزيع التالي:



شكل رقم (٤/٢٠)
توزيع الاستثمارات الكليّة المُستهدفة لقطاع النقل بحسب جهات الإسناد لعام ٢٠٢٣/٢٢

- يوضح توزيع الاستثمارات الكلية استحواذ القطاعات المرتبطة بالمشروعات القومية مثال النقل والتخزين، والتشييد والبناء، والأنشطة العقارية على أكبر نصيب من الاستثمارات الكلية في الخطة كما كان هو الحال تماما في خطة العام الماضي 21-2022، حيث تصل الاستثمارات الموجهة لقطاع النقل والتخزين إلى306.9 مليار جنيه وبنسبة تقدر %21.9 من إجمالي الاستثمارات الكلية، ويستحوذ قطاع الأنشطة العقارية على 157.8مليار جنيه بما يعادل 11.3%من جملة الاستثمارات الكلية، أما قطاع التشييد والبناء فيستحوذ على 32.9مليار جنيه بما يعادل %2.3 من إجمالي الاستثمارات الكلية. أي أن إجمالي القطاعات الثلاثة يبلغ 500.6مليار جنيه وبنسبة %35.7 من إجمالي الاستثمارات الكلية المستهدفة. ورغم تحمل الأموال العامة لعبء تطوير البنية التحتية للبلاد منذ أكثر من 5 سنوات، لا زالت تلك القطاعات تمثل الاهتمام الشاغل للحكومة دون محاولة التوازن بين قطاعات الاقتصاد الأخرى، ودون مراعاة محدودية الموارد، وضرورة عدم استخدام الاقتراض في تمويل تلك المشروعات، وضرورة الحكمة في تحديد الأولويات، واذا كنا نتفق تماما في أن دور الدولة هو الاستثمار في القطاعات الأفقية التي تساعد في دعم قطاعات الاقتصاد الكلي جميعها، مثل الاستثمار في البنية التحتية، الا أنه بتحليل المشاريع القومية نجد أن العديد منها لم يُحدد له جدوى اقتصادية أو اجتماعية معينة، أو كان من الضروري وضعه في أولوية متقدمة مثال مشروعات الطرق التي ركزت على المناطق الأقل كثافة، والأقل احتياجا، مثل طرق وكباري مدن السياحة الموسمية، أو مشروعات النقل مثال المونوريل أو القطار السريع التي لم يراعى في اختيارها مدى الحاجة الماسة لها، وتنفيذها بجداول زمنية مضغوطة لتصل إلى مناطق لا يتوقع أن يطولها العمران السكاني الكثيف في الآجل المتوسط لافتقادها لمقومات السكن والعمل المستقر، في مقابل حاجة الدولة لمشروعات بنية تحتية أخرى تخدم محافظات إقليمية، وقطاعات اقتصادية هامة تساعد على تحقيق التنمية المستدامة، ولها عائد اقتصادي أو اجتماعي أهم.

- تستهدف أيضا خطة الاستثمارات العامة إنفاق مبلغ 90 مليار جنيه من الاستثمارات المركزية في قطاع التنمية العمرانية، وهي موجهة بالأساس لبناء وحدات

الإسكان الاجتماعي، وبالرغم من تبرير الحكومة لاستمرار الاستثمار في هذا القطاع بالعمل على خلق فرص عمل ومواجهة البطالة من ناحية، وتوفير مسكن لائق لفئات مجتمعية أكثر احتياجا للسكن الكريم، إلا أنه كان من المنطقي في ظل أزمة اقتصادية خانقة أن تتريث الدولة في القيام بتلك المشاريع لفترة، ويعاد ترتيب أولوياتها، خاصة أن عددا كبيرا من تلك المشروعات تحتاج إلي إعادة مراجعة للتأكد من شغل الوحدات التي تم بناؤها سابقاً، ولا زالت خاوية حتى الان، نتيجة عدم اختيار مواقعها بشكل عملي يراعى الاحتياجات السكنية الحقيقة، أو عدم توافر فرص عمل بالقرب منها، وبالتالي انتهى الامر ببناء العديد من المدن الجديدة لم تستغل، وأهدرت فيها ثروات كبيرة من موارد الدولة المحدودة، فضلا عن التسعير غير السليم، والذي يفوق الإمكانيات المادية لمعظم المستهدفين من تلك المساكن. ونرى أن هناك ضرورة لتأجيل أولويات الاستثمار في تلك الأنشطة للأعوام القادمة، والتأكيد علي ضرورة أن تهتم الحكومة أكثر بتوفير فرص عمل لساكني المدن الجديدة، ويجب تحويل تلك المخصصات إلي مشاريع أكثر إلحاحاً، مثل مشاريع الصرف الصحي والمياه، ومخصصات التعليم والصحة.

- بلغت الاستثمارات الموجهة لقطاع التعليم في خطة 22-2023 مبلغ 77.3 مليار جنيه، منها 69.2 مليار جنيه استثمارات عامة، و8مليار جنيه استثمارات خاصة. وتمثل نسبة استثمارات قطاع التعليم 6.29% من إجمالي الاستثمارات العامة، وهي نسبة متدنية جداً بالمقارنة بالقطاعات الأخرى مثل النقل والتشييد، ولا تعبر عن توجه يبحث عن تنمية مستدامة. ونؤكد على أن أهمية الاستثمار في التعليم هو حصاد تجارب سابقة لدول عديدة استطعت تحقيق التنمية المستدامة، وأن تعامل الحكومة الدائم مع التعليم على أنه قطاع خدمي ليس له عوائد اقتصادية أو اجتماعية على المدى الطويل ليس حقيقيا. ونرى أنه بالرغم من سعي جميع دول الرفاه بكل الطرق إلي تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص، والعدالة الاجتماعية في مجالي التعليم والصحة بإتاحة الخدمة للجميع بشكل مجاني، إلا اننا في محاولة لحل مشكلة نقص عدد الفصول الدراسية في الأجل المتوسط يمكن السماح للاستثمار الخاص بالمساهمة في حل المشكلة، ويمكن للدولة أن تشجع القطاع الخاص على الاستثمار في هذا القطاع من خلال تقديم

حوافز وتسهيلات، ويتطلب ذلك التوسع في الشراكات مع القطاع الخاص، ومنح الأراضي بتكلفة المرافق، حتي ينخرط القطاع الخاص في الاستثمار في الجامعات، والمدارس الخاصة متوسطة المصاريف، مع وضع شروط وأسقف للمصاريف الدراسية مقابل هذه الحوافز والأراضي المجانية، مما يخفف عبء انشاء فصول وجامعات جديدة علي الدولة، خصوصاً وأن تجربة الدولة في إنشاء الجامعات الأهلية من مخصصات الاستثمارات العامة أصبحت تحتاج إلي إعادة نظر، حيث أن مصاريفها الدراسية تقترب في بعض الأحيان من مثيلاتها في الجامعات الخاصة. وتلك الحلول المطروحة تحل جزء من أزمة توفير موارد من موازنة الدولة، وتشجع القطاع الخاص علي زيادة الاستثمار المباشر، إلي حين قدرة الدولة على حشد الموارد وإعادة ترتيب الأولويات، بحيث تستطيع التحول إلي عدالة اجتماعية كاملة يتحقق فيها تكافؤ الفرص بين كافة المواطنين، بغض النظر عن التفاوت الطبقي بينهم في الأجل الطويل.

- فيما يتعلق بقطاع الخدمات الصحية، بلغت حجم الاستثمارات الكلية المستهدفة 54.9 مليار جنيه، منها 46 مليار جنيه استثمارات عامة و8.9 مليار استثمارات خاصة. ويلاحظ انخفاض الاستثمارات المستهدفة في قطاع الصحة بمقدار 9.5 مليار جنيه عن خطة العام الحالي 21-2022، والتي كانت تستهدف حجم استثمارات كلية في قطاع الصحة يبلغ 64.4 مليار جنيه، وهو انخفاض غير مبرر في ظل الحديث عن إصلاح القطاع الصحي، ومد منظومة التأمين الصحي الشامل. وتمثل الاستثمارات العامة في القطاع الصحي نسبة 4.11٪ من إجمالي الاستثمارات العامة، وهي نسبة لا تليق وتحتاج لإعادة النظر، وإعادة توجيه مخصصات الخطة من قطاعات أخرى مثال التشييد والبناء، والأنشطة العقارية، والنقل، إلى هذا القطاع الأهم الذي يجب أن يكون على رأس الأولويات. وفي هذا الشأن أيضا يجب أن تسعى الدولة في الأجل الطويل إلى تحقيق عدالة اجتماعية كاملة، ومنح الحق في الحصول على الخدمة الصحية بشكل متساو بين المواطنين دون تمييز، علي أن تقوم الدولة في الأجل المتوسط والقصير بتشجيع الاستثمار الخاص في القطاع الصحي لخدمة طبقات اجتماعية تستطيع تحمل تكلفة صحية متوسطة، من خلال تقديم تسهيلات للقطاع الخاص للتوسع في هذا

النـوع مـن الاسـتثمار، مـن خـلال منـح حوافـز وتسـهيلات للمسـتثمرين تتمثـل في تقديـم أراضي بتكلفـة المرافـق، مـع وضـع شروط بخصـوص تسـعير تقديـم الخدمـة في مقابـل تلـك الحوافـز والتسـهيلات.

■ أطلقـت الدولـة مبـادرة هامـة لتطويـر الريـف المـصري أو مـا يطلـق عليـه مبـادرة «حيـاة كريمـة»، باسـتثمارات مسـتهدفة تبلـغ 700 مليـون جنيـه، وقـد تصـل إلي مبلـغ إجـمالي 1000 مليـار جنيـه مـع عوامـل التضخـم وزيـادة التكاليـف، ويعتـبر هـذا المـشروع مـن أهـم المبـادرات التنمويـة التـي تسـتحق كل إشـادة، ولكـن هـذه الخطـة تفتقـد للكثـير مـن الشـفافية في تحديـد المراكـز والقـرى المشـمولة في الخطـة، وتقسـيمها عـلي المحافظـات، ولدينـا شـك كبـير في المـؤشرات المسـتخدمة في تحديـد الفجـوات التنمويـة التـي اختـيرت بنـاء عليهـا تلـك المراكـز، فالعديـد مـن المراكـز المشـمولة في المرحلـة الأولي والثانيـة ليسـت أسـوأ حـالا مـن المراكـز المقترحـة للمرحلـة الثالثـة، بمـا يثـير شـبهات تتعلـق بعـدم العدالـة في توزيـع مـوارد تلـك الخطـة. كذلـك هنـاك تحفـظ شـديد عـلي منهجيـة تنفيـذ المبـادرة مـن حيـث السـعي إلى تحقيـق تطويـر شـامل لقـرى المبـادرة في كل مرحلـة، دون تحديـد أولويـات محـددة في شـكل المشـاريع الأكـثر الحاحـاً، وهـذا الأمـر يترتـب عليـه عـدم الانجـاز والتعـثر في الانتهـاء مـن تلـك المشـاريع حتـى الان في قـرى المرحلـة الأولى في المواعيـد المحـددة، نتيجـة تشـعب المشـاريع في كل قريـة، وعـدم التنسـيق بـين المشـاريع المتداخلـة، كـما أن ذلـك ترتـب عليـه هـدر كبـير في المـوارد المخصصـة، ومـن المعـروف أن هـذا الهـدر في المـوارد قـد يصـل إلي مـن بـين 30% :50% في الـدول متوسـطة وضعيفـة الدخـل عنـد القيـام بمثـل هـذه المبـادرات. لـذا فـأن هـذه المبـادرة تحتـاج إلى إعـادة هيكلـة كليـة بحيـث يتـم ترتيـب الأولويـات عـلي حسـب المشـاريع، بحيـث يتـم الانتهـاء مـن مشـاريع الـصرف الصحـي والميـاه في كل قـرى المبـادرة، ثـم الانتقـال إلى التعليـم والصحـة، ثـم توصيـل الغـاز الطبيعـي، ويتلـو ذلـك إحـلال مراكـز الشـباب والمراكـز الثقافيـة، وهكـذا. ويجـب أن تحظـى تلـك المبـادرات بمتابعـة شـديدة لمنـع هـدر المـوارد المحـدودة للدولـة.

■ أيضـا يرتبـط تحديـد أولويـات الاسـتثمارات العامـة بـضرورة تحقيـق مـا يسـمى بالعدالـة المكانيـة للتنميـة، حيـث نلاحـظ أن توزيـع الاسـتثمارات عـلي المحافظـات يتـم دائمـا

بشكل لا يراعى تلك العدالة لعقود طويلة، فالمحافظات ذات الكثافة السكانية العالية لا تحصل علي مخصصات استثمارية تتناسب مع الاحتياجات السكنية، مثل خطة هذا العام الذي لا تحظى به محافظات الدلتا كالشرقية والدقهلية وكفر الشيخ بتوزيع عادل للموارد، وتوزع مخصصات الخطة بشكل منحاز للقاهرة والمناطق الحضرية المحيطة بها، وبعض المحافظات الساحلية والحدودية، وهو ما يساهم في تفاوت نصيب الفرد من الاستثمارات العامة بين المحافظات المختلفة، وبما يخلق خللا تنمويا مع مرور الوقت في العديد من المحافظات الريفية، كما حدث في محافظات الصعيد على مدار عقود، فإذا استمرت الخطة الاقتصادية على هذا الوضع لعدد من السنوات، سوف تتحول الدلتا لأماكن جديدة لتركز الفقر، فعلى سبيل المثال: خصص لمحافظة جنوب سيناء التي يبلغ عدد سكانها 113 ألف نسمة، في الخطة الاستثمارية للعام الحالي، مخصصات استثمارية تقدر ب 6.2 مليار جنيه، وهي نفس المخصصات الاستثمارية المحددة لمحافظة الدقهلية التي يبلغ عدد سكانها 6.8 مليون نسمة. وبالرغم من التفهم الكامل إلى الحاجة إلى التنمية المتسارعة في محافظات سيناء لأغراض أمنية، إلا أن التدقيق في تفاصيل الاستثمار يشير لبنود أقل أهمية كثيراً من حيث الأولوية مثال مخصصات إنشاء جامعة الملك سلمان بجنوب سيناء ضمن مخصصات التعليم، حيث لا يوجد حاجة ملحة لإنشاء تلك الجامعة الأهلية كما هو الحال بخصوص جامعة الجلالة وجامعة العلمين الجديدة، حيث لا يوجد طلب كبير من الطلاب على الدخول في تلك الجامعات البعيدة، على خلاف الطلب المتزايد على الجامعات الاهلية في المحافظات القديمة. وهذا ما نطلبه بخصوص تغيير أولويات الاستثمارات العامة لتتفق مع الحاجات العاجلة، وما يحقق العدالة المكانية في توزيع الموارد.

■ من حيث الجهات التي تتولي تنفيذ مستهدفات الاستثمارات العامة، تتوزع تلك الاستثمارات في خطة عام 2022-2023 بين 4 جهات طبقا لوثيقة الخطة (الجهاز الحكومي- الهيئات الاقتصادية- قطاع الأعمال العام- الاستثمارات المركزية الممولة من الموازنة العامة). ومع تنوع الكيانات التي تضطلع بالقيام بالاستثمارات العامة في مصر، واتخاذها أشكالا عديدة، مما يسبب الارتباك في تحديد الأولويات وتوزيع

الموارد المحدودة، وهذا يخالف كافة أنواع الانضباط المالي، التي تشير كافة التقارير الاقتصادية إلى أنه أحد أسباب الانحراف المؤسسي في حشد الموارد وتخصيص النفقات خارج الموازنة العامة للدولة. ولعل هذا هو أحد أسباب زيادة العجز وتراكم الدين. ولهذا نطالب بضرورة وحدة الموازنة، كأحد المعايير الضرورية للانضباط المالي، وتحديد أولويات واحدة، وعدم فصل الجهات التي تتولى الانفاق الرأسمالي عن تلك التي تقوم بالإنفاق الجاري.

- بالإضافة إلى الجهات الأربعة الحكومية المذكورة في النقطة السابقة، دخلت بعض الجهات الأخرى التابعة لمؤسسات سيادية في تنفيذ الخطة الاستثمارية، في شكل شركات خاصة مملوكة لتلك المؤسسات، أو في شكل جهات تعمل في الاقتصاد بشكل مباشر، دون أن تتخذ شكلا مؤسسيا معينا، (عاما أو خاصا). وقد استفادت هذه الكيانات الجديدة بمزايا تنافسية كبيرة، مثل حصولها على الأراضي بشكل مجاني، والحصول على الموافقات والتراخيص بشكل فوري، و توفير كافة التسهيلات لها للحصول على البنية التحتية والمرافق دون التعقيدات التي يواجها الشركات المثيلة في القطاع الخاص أو القطاعات الحكومية الأخرى؛ كذلك توفير احتياجاتها الاستيرادية من المكون الأجنبي بدون عناء الإجراءات الجمركية المعقدة، وعدم خضوعها للضرائب والرسوم في الكثير من الأحيان، وغيرها من المزايا المختلفة. ونري ضرورة رجوع الدولة دائما لمبدأين أساسيين بخصوص الدخول في الاستثمارات العامة، الأول: أن تلعب الدولة دائما دور المراقب والمنظم للأسواق عند اتخاذ قرار الاستثمار، ويكون تركيزها منصبا دائما على أعطاء أولويات للاستثمارات العامة التي يستفيد من المجتمع بشكل أفقي مثل التعليم والصحة والبنية التحتية والبحث العلمي. الثاني: التأكد عند دخول الدولة في أي من قطاعات الاستثمار التي يعمل بها القطاع الخاص، من وجود عدالة في المنافسة من كافة النواحي الاقتصادية، مثل الضرائب والتكاليف والإجراءات وغيره من الأمور

- بالرغم من وجود شركات قطاع عام أو قطاع أعمال عام قائمة وتعمل منذ عقود طويلة، تم اللجوء إلى تلك الكيانات الجديدة للعمل في أنشطة موازية لشركات القطاع العام والأعمال العام، وقد يرجع ذلك إلى الرغبة في تجنب أرث طويل من تراكم

المشاكل في شركات القطاع العام وقطاع الأعمال العام من خسائر متراكمة، ومشاكل ديون، وعمالة كثيفة. وأن كان لذلك وجاهة اقتصادية، الا أنه لم يحل مشكلة «ماذا سنفعل فيما هو قائم». لذا لم يحظ الكثير من شركات قطاع العام وقطاع الأعمال العام بالجهود اللازمة لتطويرها وإعادة هيكلتها لعقود زمنية طويلة، وبناءً عليه قامت الدولة باتخاذ قرار بتصفية بعضها أو بيع أصوله. ولا تزال خطة الدولة بخصوص هذا الإرث القديم غير محددة، وهل سيكون هناك نية لتطويرها في المستقبل، أو سيتم التخلص منها تباعا. ونرى بضرورة استغلال إمكانيات القطاع العام وقطاع الأعمال غير المستغلة قدر الإمكان، وعدم الاستسلام إلى فكرة التصفية نظرا لعواملها الاجتماعية السلبية الخاصة بالعمالة كما سيأتي لاحقاً

- قامت بعض الهيئات الخدمية بالتحول إلى هيئات اقتصادية عامة، وأصبحت تمارس أنشطة استثمارية تسعى إلى توليد إيرادات مستقلة، ويكون لها مرونة في الاقتراض وتمويل النشاط، مما خلق هيئات جديدة حكومية تتداخل بشكل كبير في عمليات الاستثمار مباشرة خارج الموازنة العامة للدولة. ومن الأمثلة على ذلك هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة، والهيئة القومية لمترو الأنفاق، وغيرها. ويتطلب الأمر ضرورة دمج فوائض تلك الهيئات ضمن الموازنة العامة للدولة، ويتطلب ذلك أيضا الحاجة لتعديل القوانين المنظمة لعمل تلك الهيئات وكيفية استغلال فوائضها السنوية.

- تضمنت خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية السنوية مساهمة جهات أخرى في تمويل الاستثمارات العامة أطلق عليها الاستثمارات المركزية، ولكن لم يعلن عنها بشفافية وإفصاح كافيان، كما أنها لا تخضع لأي نوع من المتابعة أو الرقابة بشكل كافي علي أعمال تنفيذها. ومن الأمثلة الواضحة الاستثمار الهام في مبادرة تنمية الريف المصري (مبادرة حياة كريمة) السابق الإشارة إليه، حيث بنيت الخطة على تطوير شامل لكل قري الريف المصري علي ثلاث مراحل، بميزانية مقدرة ب 700 مليار جنيه مصري كما تم الإشارة سابقاً، لكن لم يفصح بشفافية عن مصادر التمويل، ومن وضع الخطة، وحدد أولوياتها، ومن يقوم بالصرف، ومن المسئول عن المتابعة والرقابة، والتأكد بشكل عام من تنفيذ تلك الخطة طبقا لقواعد الحوكمة والإدارة الرشيدة.

- اشترك القطاع الخاص في تنفيذ الكثير من المشاريع الممولة من الاستثمارات العامة بتكليف من الهيئات أو المؤسسات الحكومية المختلفة، ولكن كانت هوامش ربح القطاع الخاص غير ثابتة نتيجة تقاسمها مع تلك الجهات، كذلك كان يُعتمد في الكثير من الأحيان على قيام القطاع الخاص بالتمويل المبدئي لتلك المشاريع، وبالتالي عانى القطاع الخاص كثيراً من قدرته على تغطية تكاليفه غير المباشرة، أو تحقيقه لخسائر في بعض تلك المشاريع، أو تعويضه لتلك التكاليف الإضافية من خلال زيادة تكلفة تلك المشروعات عن تكلفتها الحقيقية.

◄ الاستثمارات العامة والعوامل السلبية على القطاع الخاص وقطاع الأعمال العام.

وبالرغم من الدور الهام الذي لعبته الاستثمارات العامة في ضخ دماء مستمرة في الاقتصاد القومي، ومواجهة حالة الركود التي كان من الممكن أن يتعرض لها الاقتصاد المصري نتيجة الاضطرابات السياسية، وارتفاع أسعار الفائدة، مما حافظ على نسب التشغيل، والسيطرة على معدلات البطالة، كذلك المساهمة في زيادة التكوين الرأسمالي في الناتج المحلي الإجمالي للدولة كما أشرنا من قبل، الا أنه نتج عنه العديد من السلبيات الأخرى بالإضافة إلي ما تم الإشارة إليه سابقا وأهمها:

1. تراجع الاهتمام بدور القطاع الخاص بشكل كبير في خطط الدولة، وقد أدي ذلك للتغول كثيرا على أنشطة يعمل بها القطاع الخاص، ولا تمثل قطاعاتٍ استراتيجيةً، أو قطاعات يحتكر فيها القطاع الخاص سلعا هامة. يتضح هذا في دخول الاستثمارات العامة في قطاع التطوير العقاري والانشاءات والمقاولات، والتصنيع الغذائي، والثروة الحيوانية، والمزارع السمكية، وغيرها من الصناعات التي كان يمكن أن يتولاها القطاع الخاص، دون الحاجة لمنافسة الشركات والهيئات الحكومية بأنواعها المتعددة. لذا انزوى القطاع الخاص وتقلص دوره بشكل كبير في التنمية الاقتصادية، ومساهمته في زيادة معدلات التشغيل وتخفيض نسب البطالة.

2. مزاحمة الاستثمارات العامة للقطاع الخاص، وحصوله على جزءٍ كبيرٍ من التسهيلات الائتمانية المتاحة في السوق، وتراجع حجم الائتمان الممنوح للقطاع الخاص، بل تم في بعض الأحيان فرض وضع تفضيلي للائتمان الممنوح للمشاريع المملوكة لجهات عامة على حساب القطاع الخاص، مثال تسهيل منح الائتمان مقابل الرهونات العقارية للمشاريع المملوكة لهيئات حكومية، في حين يتم الامتناع على تقديم نفس التسهيلات لعملاء الشركات الخاصة.

3. ارتفاع تكلفة مزاولة النشاط في القطاع الخاص وغيره من القطاعات الاقتصادية الأخرى، نظرا للتعقيدات الإجرائية، والبيروقراطية الحكومية، وتحميله بتكاليف ورسوم متزايدة لا يقابلها نفس الإجراءات والتكاليف في الشركات التي تمارس نفس الأنشطة تحت ملكيات هيئات ومؤسسات حكومية، مما أضر أشد الضرر بالحياد التنافسي. وهذا أمر يجب تداركه وتطبيق تعهدات الدولة في هذا الأمر كما جاء في وثيقة ملكية الدولة، والاعلان عن ذلك في شكل قرارات تنفيذية حكومية.

4. ظهور بعض الكيانات التي تفرض خدماتها على الشركات الخاصة، والمواطنين، وتُقدم تلك الخدمات بتكلفة كبيرة نسبيا دون أن يكون لها حاجة، أو دون السماح لشركات منافسة لها لتقدم نفس الخدمة، وتسعى لمنع احتكارها ومنافستها سعريا، مما زاد من الأعباء والتكاليف على الشركات الخاصة والمواطنين. ونطالب هنا بضرورة إلغاء وجود هذه الكيانات، أو السماح بدخول كيانات منافسة لتقديم نفس الخدمات -اذا كانت ضرورية- حتي يمكن منافستها سعريا وتخفيف الأعباء على المواطنين.

5. تكليف هيئات ومؤسسات حكومية بتطوير مشاريع زراعية ثم تأجيرها، أو بيعها إلى القطاع الخاص، بتكلفة غير معروف كيفية حسابها، وبدون أي حوافز تساعد المستثمر في هذا القطاع الهام على القيام بدوره في التنمية، التي تستهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي للدولة من بعض المحاصيل الاستراتيجية. ونرى ضرورة العمل على إعادة هيكلة طريقة إدارة تلك المشروعات، ودمجها في الموازنة العامة للدولة، وعدم السعي إلى الحصول على منافع جانبية لصالح الجهات المديرة لتلك المشروعات على حساب المصلحة العامة للدولة.

المحور الثاني: ملكية وإدارة أصول الدولة

أولاً: الوضع الحالي:

تمتلك الدولة حجما كبيرا من الأصول باتخاذ أشكال مختلفة للملكية، بداية من شركات القطاع العام التي تتوزع ملكيتها على العديد من الوزارات الاقتصادية والخدمية، و شركات قطاع الأعمال العام المملوكة لوزارة قطاع الأعمال العام، وشركات مملوكة لبنك الاستثمار القومي، وأخرى مملوكة للكيان الجديد (صندوق مصر السيادي)، ثم ما ظهر مؤخراً من إنشاء شركات مملوكة لمؤسسات وجهات سيادية، تتولى أنشطة اقتصادية منها ما هو إستراتيجي، ومنها ما هو أنشطة تقليدية. وفي شأن الأخيرة فقد زادت شكوى القطاع الخاص من التأثير الكبير لدخول هذه الاستثمارات العامة بمزايا تنافسية لا يمكن مضاهاتها، مثل توفير الأراضي والمرافق مجاناً، وعدم خضوعها للضرائب والرسوم، وعدم تعرضها للعوائق البيروقراطية التي توجه القطاع الخاص.

في نفس الوقت لم يتم تطوير شركات القطاع العام، أو قطاع الأعمال العام، وبالتالي لم يكن لها دور في مزاحمة القطاعات الاقتصادية الأخرى، أو حتى خلق حالة تنافس إيجابي مع تلك القطاعات، وقد يعود ذلك إلى العديد من العوامل مثل:

1. عدم كفاءة شركات القطاع العام أو قطاع الأعمال العام، وتهالك أصولها، وضعف إدارتها، وحملها لأعباء إرث قديم من زيادة العمالة عن الحاجة، وزيادة المديونيات المتراكمة.

2. خضوع تلك الشركات لقوانين تفرض أعباءً، ولا تعطي لتلك الشركات الفرصة التي تجعلها في وضع تنافسي أفضل أمام شركات القطاع الخاص، أو أمام الكيانات الحكومية الجديدة.

3. عـدم اهتـمام الدولـة بالشـكل الـكافي بتطويـر تلـك الـشركات، أو مسـاعدتها عـلى تجـاوز أزماتهـا. وقـد يرجـع ذلـك بشـكل كبـير إلى عـدم رغبـة الدولـة بالمسـاس بالأوضـاع المسـتقرة للعاملـة في تلـك الـشركات لأغـراض اجتماعيـة أو أمنيـة مختلفـة.

4. عـدم توفـير التمويـل الـلازم لتلـك الـشركات لتطويـر مصانعهـا، وسـداد ديونهـا المتراكمـة، ومحاولـة الاسـتفادة بمقوماتهـا لدعـم الاقتصـاد القومـي.

5. الفشـل في اختيـار الكفـاءات التـي تسـتطيع معالجـة مشـاكل تلـك الـشركات، ومحاولـة الاسـتغلال الأمثـل لأصولهـا الضخمـة، والاستسـلام لفكـرة البنـاء الجديـد أفضـل كثـير مـن محاولـة إصـلاح القديـم.

وهنـا نؤكـد عـلي التوصيـة السـابقة في المحـور الأول، بـضرورة السـعي بشـكل أكـثر جديـة عـلى إيجـاد بدائـل لإعـادة هيكلـة الـشركات الموجـودة مـن خـلال توفـير التمويـل الـلازم، وتعيـين أفضـل كفـاءات ممكنـة لإدارة هـذه الـشركات، سـواء إدارات داخليـة، أو شركات إدارة متخصصـة.

كذلـك تمتلـك الدولـة العديـد مـن الأصـول مـن خـلال هيئاتهـا الاقتصاديـة، التـي توسـعت كثـيرا في مجـال الاسـتثمارات العامـة والبنيـة التحتيـة مـن خـلال التمويـل الـذاتي، أو مـن خـلال تمويـل الموازنـة العامـة للدولـة، أو مـن خـلال السـماح لهـا بالتمويـل بالاقـتراض المبـاشر بضـمان أصولهـا، أو مـن خـلال تقديـم الضمانـات السـيادية. هـذه الهيئـات الاقتصاديـة كان بعضهـا لفـترة طويلـة تحـت مظلـة الموازنـة العامـة للدولـة، أو كان ضمـن هيئاتهـا الخدميـة، وقـد ترتـب عـلى توسـع تلـك الهيئـات في النشـاط إلى زيـادة الحاجـة للاقـتراض، وبالتـالي إلى زيـادة الديـن العـام للدولـة. وبالرغـم مـن أن ذلـك التوسـع الكبـير في الاسـتثمارات العامة قد سـاهم بشـكل كبـير في تحسـين البنيـة التحتيـة سـواء في مجـال الطـرق أو الكبـاري، أو تطويـر وسـائل مواصـلات جديـدة عصريـة، أو مشـاريع أخـري تسـعى لزيـادة الإيـرادات الخاصـة لتلـك الهيئـات، مثـل التوسـعات في قنـاة السـويس وغيرهـا، الا أن بعـض تلـك الاسـتثمارات تمـت بـدون القيـام بدراسـات حقيقيـة للجـدوى الاقتصاديـة أو الاجتماعيـة، أو حتـى دراسـة

الأولويات الخاصة بضرورة القيام بها قبل أولويات أخري هامة، وكذلك تقدير حجم التكاليف الإضافية التي حُمِّلت بها لمحاولة تنفيذها في فترات أسرع من المطلوب، فضلا عن تمويل تلك الاستثمارات من خلال الاقتراض المفروض دون مراعاة الاستدامة المالية، والتأكد من القدرة على سداد تلك الديون المرتبطة بتنفيذ تلك المشاريع القومية كذلك، مما ترتب عليه زيادة عجز الموازنة العامة للدولة، وتراكم الديون.

تمتلك الدولة أيضا أصولا هامة كثيرة في شكل مباني أثرية وثروة عقارية ضخمة غير مستغلة، كان يمكن استثمارها بشكل أكثر نجاعة، وتمثل تلك الأصول بطبيعة الحال ثروة حقيقة معطلة، يمكن أن تحقق قيمة مضافة حقيقية للاقتصاد القومي لو أحُسن استغلالها أو أحسن إدارتها. وقد أنشئ صندوق مصر السيادي، كما نُصَّ عليه في قانون إنشائه، من أجل استغلال تلك الأصول، وأن كان لدينا تحفظات أيضا علي خلق كيان جديد خارج الموازنة، يفرغها من أصولها ويمنع عنها استغلال مواردها، كما سيتم شرحه لاحقاً. ويتطلب الأمر في المرحلة الحالية وضع خريطة حقيقة لتلك الأصول، وتحديد أحد الخيارات التالية بخصوصها:

1. استمرار الدولة في ملكية وإدارة تلك الأصول.
2. استمرار الدولة في ملكية تلك الأصول كليا أو جزئيا، مع ترك إدارتها للقطاع الخاص من خلال أشكال الشراكة المختلفة.
3. التخلص من تلك الأصول والتخارج منها تماما، من خلال أشكال عديدة من أشكال التخارج المناسبة، تراعى ظروف السوق والوقت المناسب للتخارج.

وفي هذا نقترح كسياسات بديلة، عدم تطبيق خيار واحد من تلك البدائل الثلاثة على كافة الأصول، ويجب على الدولة عدم التسرع في اختيار البديل الثالث، والذي تميل الحكومة بشكل كبير لاتخاذه، من أجل الحصول على أكبر حصيلة ممكنة من الأموال لدعم الموازنة العامة للدولة، أو لمواجهة التزاماتها الأخرى. ويجب أن يخضع الأمر لدرجة كبيرة من الشفافية والرقابة من البرلمان، حتى لا تتسرع الحكومة في اتخاذ

إجـراءات تحـت ضغـوط الحاجـة الاقتصاديـة، مـما يجعلهـا تخطـئ في التخـارج مـن أصـول تمثـل أهميـة اسـتراتيجية أو أمـن قومـي لا يمكـن التضحيـة بـه.

▶ ثانيا: وثيقة ملكية الدولة

تفاقمـت الأزمـة الاقتصاديـة في مـصر مـع الأزمـة الجيوسياسـية الخاصـة ببـدء الحـرب الروسـية الأوكرانيـة في شـهر مـارس 2022، مـع اسـتمرار التشـاحن التجـاري بـين الولايـات المتحـدة الأمريكيـة والصـين، مـما صاحبـه أزمـة تضخـم عالميـة، واضطـرار الـدول الهامـة اقتصاديـاً إلي رفـع معـدلات الفائـدة بشـكل متسـارع، وقـد أدي ذلـك إلى خـروج سريـع لأمـوال المحافـظ الأجنبيـة، أو مـا يسـمي بالأمـوال السـاخنة، مـن مـصر في خـلال بضعـة أشـهر قليلـة، حيـث خـرج أكـثر 25 مليـار دولار أمريـكي مـن مـصر متجهـاً إلي مـلاذات أمنـة مثـال السـندات الأمريكيـة، مـما أثـر عـلى رصيـد احتياطـات العمـلات الأجنبيـة التـي كانـت تعتمـد عليهـا الدولـة بشـكل كبـير، في سـداد مسـتحقات الديـون، وتغطيـة العجـز في الميـزان التجـاري. وقـد أدى ذلـك إلى مسـارعة الحكومـة للاعـتراف بالأزمـة، واقـتراح حزمـة مـن السياسـات الماليـة والنقديـة والاقتصاديـة لمواجهتهـا، وهـي تلـك الإجـراءات التـي طالمـا نـودى بهـا مـن العديـد مـن أحـزاب الحركـة المدنيـة مـن خـلال التعليـق عـلى خطـة التنميـة الاقتصاديـة والاجتماعيـة، وعـلى أولويـات الانفـاق العـام.

وتمثلت أهم بنود التغيير في السياسات المالية والاقتصادية التي أعلنتها الحكومة في:

1. الإقـرار بـأن الاعتـماد عـلى أمـوال المحافـظ الأجنبيـة (الأمـوال السـاخنة) كانـت سياسـة خاطئـة، حيـث لم تحقـق أي اسـتقرار اقتصـادي، أو تنميـة مسـتدامة.

2. الإقـرار بأهميـة تمكـين القطـاع الخـاص المـصري، ودوره في تحقيـق التنميـة المسـتدامة، والاعـتراف بوجـود مزاحمـة فعليـة مـن الاسـتثمارات العامـة، أدت إلى انـزواء القطـاع الخـاص ومعاناتـه.

3. التأكيد على أن تمكين القطاع الخاص هو الضامن الأكبر لتحقيق وفورات مالية، وأرباح تجارية تعمل على تعزيز وضع الموازنة العامة للدولة من خلال زيادة الإيرادات الضريبية، ومن ثم تحقيق الانضباط المالي، وضمان الاستدامة المالية التي تستطيع أن تساهم في التزام الدولة بسداد مستحقات ديونها، وتوفير التمويل اللازم لدعم شبكات الحماية الاجتماعية.

4. الإقرار بأن تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة يجب أن يُبنى على تنمية قطاعات الاقتصاد الحقيقي، وأهمها الصناعات التحويلية، (كثيفة العمالة أو المبنية على التكنولوجيا)، والزراعة، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات. وهي القطاعات التي تستطيع أن تحقق للدولة الاكتفاء الذاتي من الكثير من السلع، وزيادة الصادرات والحصيلة بالعملات الأجنبية، أو على الأقل تخفيض حجم الفاتورة الاستيرادية.

5. الإشارة بشكل غير مباشر إلى ضرورة التخلي عن سياسات التنمية المبنية على تعظيم الطلب على قطاعات الاقتصاد الريعي مثال قطاع الإنشاءات والمقاولات والتطوير عقاري، حيث إن تلك القطاعات، وأن كانت تساهم في مواجهة حالة الركود الاقتصادي ومواجهة البطالة، إلا أنها لا تخلق وظائف مستدامة، بل وظائف مؤقتة ترتبط بمدة تنفيذ المشاريع، ويتطلب الحفاظ على معدلات التشغيل المرتفعة الاستمرار الدائم بلا توقف في ضخ استثمارات عامة ضخمة في مشاريع كبرى في البنية التحتية، وهو أمر لا تستطيع أي دولة في العالم الاستمرار فيه لفترات طويلة.

وقد ارتبط بتطبيق السياسات السابقة إعلان الحكومة عما يسمي "وثيقة ملكية الدولة"، وهي وثيقة تسعي كما أعلنت إلى:

1. الإعلان عن تخارج الدولة من الكثير من القطاعات الاقتصادية التي يستطيع القطاع الخاص القيام بها منفردا دون تدخل.

2. استمرار الدولة في الاستثمار في بعض القطاعات الاقتصادية بالتوازي مع الاستثمار

الخاص، ولكن مع ضمانة تطبيق قواعد المنافسة العادلة أو الحياد التنافسي؛ وأن يتم التحول من إدارة مؤسسات الدولة إلى إدارة رأس مال الدولة.

3. استمرار الدولة في القيام بالاستثمارات الاستراتيجية التي لا يستطيع القطاع الخاص القيام بها مثل التعليم، والصحة، والبنية التحتية، والاسكان الاجتماعي.

4. تحديد منهجية التعامل للتخارج التدريجي مع تجنب التداعيات السلبية مثل التصرف مع العمالة القائمة، ومساهمة تلك القطاعات في دعم الإيرادات العامة للدولة.

وبمراجعة تلك الوثيقة وما استتبعها من مناقشات وتوصيات، نستطيع إبداء التوصيات الآتية:

1. تحتاج الوثيقة لتحديد واضح لتعريف دور الدولة في الاقتصاد من حيث أنها المنظم والمراقب، وكيفية وتوقيت تدخلها لضبط الأسواق، لتحفيز الاقتصاد في بعض الأحيان، أو السيطرة على الأسعار ومنع الاحتكار، والتأكد من وجود المنافسة العادلة. لذا ليس من المسلم به التعهد بالخروج أو عدم الخروج من قطاعات اقتصادية محددة خلال فترة زمنية دون أن تتأكد الدولة من تطبيق هذا المفهوم.

2. لم تحدد الوثيقة الجهات الحكومية التي تنوي التخارج من الأنشطة الاقتصادية وتركها للقطاع الخاص، هل المقصود شركات القطاع العام، وقطاع الأعمال العام، أو يشمل ذلك الشركات الخاصة المملوكة كليا، أو جزئياً لمؤسسات ذات طابع حكومي وسيادي، أو الهيئات العامة خارج الموازنة التي تمارس أنشطة اقتصادية مباشرة.

3. لم تحدد الوثيقة أي ضمانات محددة في شكل تشريعات أو خلافه بخصوص عدالة المنافسة والحياد التنافسي، فهناك بعض الأمور التي لا يمكن قياسها، مثل سهولة الحصول على الأراضي، أو تسهيل التراخيص والإجراءات الإدارية، وهي التي يجب أن تكون واحدة بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص.

4. لم تفصح الوثيقة تفصيلياً عن الخطط الخاصة بشركات القطاع العام وقطاع الأعمال العام، ومدى ضرورة أن تستمر الكثير من تلك الشركات طالما تساهم في دعم الاقتصاد، والحفاظ على معدلات التشغيل والبطالة، مع تطبيق قواعد الحياد التنافسي مع القطاع الخاص.

5. الإفصاح عن خطط تخفيض الأعباء على القطاع الخاص في المشروعات التي يتم الحصول على عطاءاتها أو ترسيتها من جهات حكومية بعمولات أو نسب ربح تذهب لهذه الجهات الحكومية مقابل الإدارة أو الاشراف، وهي رسوم أو أعباء يمكن تجنبها، وبالتالي تعمل على تخفيض تكاليف تنفيذ تلك المشروعات على الدولة، أو تساعد على قيام القطاع الخاص بتنفيذها بكفاءة وتعظيم ربحيته، وبالتالي خلق فرص لزيادة الحصيلة الضريبية ودعم الموازنة العامة للدولة.

6. لم تشتمل الوثيقة ضمن قطاعات الاقتصاد التي يجب أن تساهم في التنمية علي دور للقطاع التعاوني في ممارسة الأنشطة الاستثمارية علي قدم المساواة مع قطاعات الاقتصاد الأخرى، وما يترتب عليه من النظر في التعديلات التشريعية اللازمة لتحفيز القطاع التعاوني للدخول في منافسة عادلة مع القطاع الحكومي أو القطاع الخاص.

◀ ثالثاً: الاستحواذات على أصول الدولة

تطبيقا لما أعلنته الحكومة من إجراءات اقتصادية في شهر يونيو من العام 2022، ثم وفقا لما جاء في وثيقة ملكية الدولة، قامت الدولة من خلال هيئاتها المختلفة ببيع بعض أصولها المدرجة في سوق الأوراق المالية، مما نتج عنه حصيلة بيع معتبرة بالعملة الأجنبية، تم استخدمها في سداد الديون ودعم الميزان التجاري. وقد لوحظ في عملية البيع أنه تم من خلال الطرح الخاص وليس الطرح العام، وأن المشتري الرئيسي دائماً هو صناديق استثمار عربية تتمتع بطابع سيادي، وليس بطابع الاستثمار الخاص. وبالرغم من

أن عمليات البيع تلك قد تمت تحت ضغط شديد من صندوق النقد الدولي والجهات المانحة، من أجل تغطية سداد الالتزامات، وأنها وفرت بضع مليارات من العملات الأجنبية، ساهمت بشكل كبير في توفير الأموال بالعملات الأجنبية كما أشرنا سابقاً، الا أن لدينا تحفظا شديدا علي تلك الاستحواذات، نتيجة عدم مراعاة العديد من الأبعاد الاقتصادية، أو الاجتماعية المعتاد النظر فيها عند القيام بمثل تلك الاطروحات ومنها:

1. أن تلك الاستحواذات قد تمت في بعض القطاعات الاستراتيجية مثال قطاع الأسمدة، والذي من المفترض أنه مصدر توفير الأسمدة الزراعية للمزارعين المحليين بأسعار تفضيلية، كذلك يعتبر هذا القطاع من القطاعات الهامة القليلة التي تقوم بتصدير جزء من انتاجها للخارج بالعملة الأجنبية. كما يمثل ذلك القطاع أحد القطاعات الاقتصادية الواعدة التي يتوقع لها حجم نمو كبير في المستقبل، وطلب متزايد من الأسواق العالمية، بعد تحول كبير من دول العالم لاتجاه التوسع في الإنتاج والاكتفاء الذاتي في مجال الزراعة، بعد ما مر به العالم خلال الأزمة الروسية الأوكرانية.

2. تمت أيضا تلك الاستحواذات في ظل ضعف أسواق الأسهم في العالم، ومنها بالطبع البورصة المصرية، لذا تم الاستحواذ على بعض تلك الشركات بأسعار رخيصة، ومضاعفات ربحية منخفضة، لا تمثل القيمة العادلة لتلك الأسهم، مثل الحصة الأولى التي تم بيعها من أسهم شركة أبو قير للأسمدة.

3. لم يراعَ في عمليات الاستحواذ تطبيق أي معايير خاصة للتأكد من أن تلك الصفقات قد تؤثر على عدالة المنافسة، ومنع الاحتكار في تلك القطاعات، كما فعلت الدولة سابقا في عمليات استحواذ أخرى سابقة على بعض المستشفيات ومصانع الادوية. وهذا الأمر لم يتم مراعاته عند الاستحواذ على شركتين هامتين في قطاع الأسمدة، كذلك نفس الأمر في شركتين هامتين يعملان في قطاع المدفوعات الالكترونية، ويمتلكان حصة سوقية كبيرة من مجال مدفوعات المصريين وتحويلاتهم الداخلية.

4. أعلنت الحكومة عن التخارج من تلك الأصول تحت ذريعة خطة الدولة للتخارج وافساح المجال للقطاع الخاص، اتباعاً لوثيقة سياسة ملكية الدولة الجديدة. وحقيقية الأمر هو تخارج تم من الحكومة المصرية، لصالح صناديق سيادية لدول أخرى، فهل يعبر ذلك حقيقة عن تخارج الاستثمار العام لصالح الاستثمار الخاص؟

5. أخيراً فقد أعلنت الحكومة بعد اتفاقها مع صندوق النقد الدولي عن النية للتخارج من أصول أخرى تبلغ قيمتها التقديرية 14 مليارات دولار خلال الفترة القادمة، وقد تم الإعلان مؤخرا عن العديد من الشركات التي سيتم طرحها للبيع، من خلال البورصة أو من خارجها، دون أن تعلن عن كيفية التخارج منها، في ظل استمرار عدم استعداد البورصة المصرية، بوضعها الحالي، لاستيعاب هذا الحجم من الاطروحات. وكذلك عدم وجود سيولة كبيرة متاحة لاستيعاب تلك الاطروحات، لذا يتوقع أن تكون الخيارات محدودة مرة أخري في الصناديق السيادية العربية، وهو أمر محفوف بالمخاطر، نتيجة العوامل الكثيرة التي أشارنا إليها، وخاصة عدم تطبيق أي معايير لضمان عدالة المنافسة ومنع الاحتكار، وأثره الاقتصادي والاجتماعي على المواطنين، فضلا عن أثره على بعض اعتبارات الأمن القومي.

6. أخيرا علينا أن نشير إلي أن كل ما حدث هو وضع طبيعي نتيجة لأخطاء الجسيمة للحكومة، والتي تحتاج لمحاسبة جدية عن أخطاء السياسات المالية والنقدية، وعدم ترتيب الأولويات التي تسعى إلي مراعاة معايير الاستدامة المالية، مما أدى لتعظم مخاطر الدين العام، وهي المخاطر التي شرحها تقرير التنمية العربية الإصدار الخامس في صفحة 136، ضمن المخاطر السياسية. وتلك المخاطر تتمثل في ضعف سيادة الدولة على استقلال قراراتها الاقتصادية والاجتماعية /مبادلة الديون بالأصول ومساهمات في ملكية بعض المؤسسات الوطنية/ التبعية الاقتصادية والسياسية، والتجارية، والمالية، والتكنولوجية. وبالتالي فأن عمليات التخارج كما أسلفنا ليس في حقيقتها تمكين القطاع الخاص، ولكن محاولة تغطية الفجوة التمويلية، وعلى رأسها الديون المستحقة، من خلال بيع أفضل أصول الدولة، ومنها ما هو قطاعات استراتيجية هامة.

وأن كنا نرى بالفعل أن الخيارات المتاحة كبديل لسياسات التخارج المتعجل محدودة، لكن يمكن اقتراح تمهل الحكومة في التسارع في بيع أصولها الهامة ذات الطابع الاستراتيجي، والتي قد يترتب عليها مساس بأوضاع السيادة والأمن القومي، وإيجاد بدائل أخرى للبيع إلي الصناديق السيادية العربية، مثل السعي إلي حشد موارد الموازنة، وإدخال كافة الأصول والفوائض الموجودة في الهيئات الاقتصادية، وشركاتها التابعة، أو في الصناديق الخاصة أو أموال المؤسسات السيادية في الموازنة العامة للدولة؛ أو اختيار أصول أخرى بديلة مثال التخارج من الثروة العقارية الضخمة التي قامت ببنائها الحكومة، مثل مدن العلمين الجديدة، أو بعض المشروعات العقارية في العاصمة الإدارية الجديدة. أيضا يجب النظر بجدية في طلب إعادة هيكلة الديون الخارجية بشكل رسمي من الجهات المانحة، وهو أخر الدواء الذي حاولنا تجنبه، ولكن كما أشرنا سابقاً أصبحت البدائل الأخرى محدودة وذات آثار سلبية، مثل التخارج المتعجل من الأصول.

رابعاً: صندوق مصر السيادي

- **نشأت كافة الصناديق السيادية المشابهة في دول العالم من أجل استغلال الفوائض المالية التي تجنيها تلك الدول من عوائد الموارد الطبيعية كالبترول والغاز، مثل صناديق الدول البترولية العربية ودولة النرويج، أو استغلال الفوائض المالية الكبيرة الناتجة من الموازنة العامة للدولة مثل دولة سنغافورة، وذلك من أجل إعادة استثمارها بشكل مهني شديد الحوكمة لصالح الأجيال القادمة. وهذ الأمر في الحقيقة لا يتوافر في طبيعة إنشاء الصندوق السيادي المصري، حيث أنه لا يوجد فوائض حقيقة للاقتصاد المصري يمكن وضعها في صندوق سيادي لإعادة استثمارها.**

- **أنشئ صندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية بموجب القانون رقم 177 لسنة 2018، وعدل مرة أخرى بالقانون 197 لسنة 2020. وقد إنشئ الصندوق لغرض أساسي هو إدارة أصول الدولة والكيانات التابعة لها، والتي تساهم فيها، وخاصة**

لتطوير الأصول غير المستغلة. وقد حَصَّن القانون بشكل كبير أعمال الصندوق من التقاضي، حيث قصر حق التقاضي على أطراف العقود التي يبرمها الصندوق دون غيرهم، باستثناء ما هو صادر في شأنه حكم بات، وقد عُدِّل القانون في 2020، بحيث نص صراحة على نقض المحاكم من تلقاء نفسها بعدم قبول الطعون والدعوى المتعلقة بالتعاقدات والتصرفات التي يجريها الصندوق من غير أطراف التعاقد. أيضا في شأن الرقابة على الصندوق لم يُنَص على إخضاع الصندوق للرقابة العامة، باستثناء إلزام الصندوق بإرسال نسخة من قوائمه المالية السنوية إلى رئيس مجلس النواب خلال 3 أشهر من نهاية سنته المالية. وقد أُعفى الصندوق من كافة أنواع الضرائب والرسوم ما عدا الضرائب على توزيعات الأرباح.

- لا تتوافر الكثير عن المعلومات عن أنشطة صندوق مصر السيادي الفعلية إلا القليل، مثل نقل بعض الأصول العقارية غير المستغلة للصندوق مثل مجمع التحرير، ومجمع مباني وزارة الداخلية القديم. كذلك قام الصندوق بالمساهمة في بعض الأنشطة الاستثمارية، مثل الشراكة في الاستحواذ على أحد المصارف المصرية، والدخول في ملكية صندوق استثمار في قطاع التعليم، الذي من أغراضه التوسع في انشاء المدارس الخاصة متوسطة الرسوم الدراسية، وأحد شركات التمويل بالتجزئة، وهي أنشطة في الحقيقة لا تنسجم مع أهداف الصندوق الأساسية التي تتمثل في استغلال أصول الدولة غير المستغلة، أيضا لا تمثل تلك الاستثمارات أي أهمية استراتيجية لدور الدولة المرجو بالدخول في الاستثمارات التي يحجم القطاع الخاص عن المساهمة بها، وهو ما يتناقض أيضا مع السياسات المعلنة في وثيقة ملكية الدولة.

- كذلك برز اسم الصندوق كثيراً في عمليات الاستحواذات الأخيرة التي قامت بها الصناديق السيادية العربية، وقد كان دور الصندوق المعلن أنه مرتب للصفقات من خلال إنشاء صندوق فرعي لمرحلة ما قبل الطرح العام، وقد يكون تداخله لتحصين تلك الصفقات، استناداً على مواد قانونه التي تمنع الطعن على مثل تلك العقود. وقد يتعاظم دور الصندوق في الفترة المستقبلية بشكل أكبر في تنفيذ وثيقة ملكية الدولة من

خلاله مساهمته في ترتيب صفقات التخارج الحكومية المزمعة خلال السنوات الأربع القادمة كما أعلنتها الدولة أكثر من مرة، وبالتالي سيكون الدور الأساسي للصندوق هو تجميع تلك الأصول وإعادة هيكلتها قانونياً، ثم القيام بالتفاوض والتخارج، ومنح تلك الصفقات الحصانة التي يتمتع بها الصندوق من خلال قانون إنشائه.

وتتمثل السياسات البديلة المقترحة في شأن أعمال صندوق مصر السيادي في الآتي:

1. نري أن الصندوق السيادي هو أحد أدوات تفريغ الموازنة العامة للدولة من موارد هامة كان يجب إدارتها اتباعاً لمبدأ وحدة الموازنة، وهذا الصندوق ليس الا تكراراً لصناديق خاصة وهيئات اقتصادية كثيرة تم خروجها من عباءة وزارة المالية، أو تم إنشاؤها للتمتع بالاستقلالية في حشد الموارد ومرونة الانفاق، وتوفير استقلالية للإدارة خارج البيروقراطية الحكومية، فضلا عن الحصانة القانونية الإضافية التي حصل عليها هذا الصندوق بالقانون، مع خضوع تصرفاته للرقابة البرلمانية. لذا يجب إعادة النظر في الوضع القانوني للصندوق، وضم موارده وأنشطته داخل وزارة المالية، وأن تكون أصوله ضمن أصول الدولة، وإيراداته ونفقاته ضمن الموازنة العامة للدولة.

2. حتى يتم مستقبلاً ضم أنشطة الصندوق إلى الموازنة العامة للدولة يجب أن يخضع الصندوق لرقابة البرلمان، ووضع كافة تعاقداته وصفقاته وموازنته ضمن أعمال مراجعة مجلس النواب. كما يجب أن يعدل القانون المنظم لأعمال الصندوق، والا يمنح الحصانة القانونية الكاملة لكافة تعاقداته، وأن يخضع مثل أي جهاز حكومي للقوانين العادية المنظمة لمثل تلك الأنشطة التي يقوم بها.

3. يجب أن ينصب دور الصندوق على استغلال الأصول غير المستغلة، أو المعطلة داخل إطار الموازنة العامة للدولة، وألا يتوسع في الاستثمارات التي ليس على الدولة الاضطلاع بها، وأن يكون ملتزما بما جاء بوثيقة ملكية الدولة.

المحور الثالث: تمويل الاستثمارات العامة

أولا: توصيف الوضع الحالي

من أجل تحليل كيفية تمويل الاستثمارات العامة، يمكن العودة لخطة للحكومة محل التنفيذ حاليا، وهي خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للعام المالي 2022-2023. وطبقا لهذه الخطة فأن إجمالي الاستمارات العامة المستهدفة يبلغ 1100 مليار جنيه مصري موزعين بحسب الجهات المعنية كالاتي:

1. الجهاز الحكومي (الموازنة العامة للدولة) 376.4 مليار جنيه.
2. الهيئات الاقتصادية 410.9 مليار جنيه.
3. قطاع الأعمال العام 75.7 مليار جنيه.
4. الاستثمارات المركزية 237 مليار جنيه.

وقد اعتمدت الخطط الاستثمارية للحكومة بشكل كبير في تمويل مشروعات التنمية على مصدرين أساسيين:

المصدر الأول: الاقتراض، سواء من خلال الاقتراض داخل الموازنة العامة للدولة لتمويل الأبواب الجارية والباب السادس الخاص باستثمارات الجهاز الحكومي، أو الاقتراض من خارج الموازنة العامة للدولة من خلال الهيئات الاقتصادية وشركاتها التابعة. وقد بلغ حجم الاقتراض المطلوب لهذا العام لتمويل الموازنة العامة للدولة لتغطية الانفاق الجاري والرأسمالي وخدمة الدين حوالي 1500 مليار جنيه، وبصافي زيادة في حجم الدين العام بحوالي 600 مليار جنيه بعد سداد خدمة الدين المستحقة عن هذا العام.

وبخصوص اقتراض الهيئات الاقتصادية التي خرجت من عباءة الموازنة من أجل توفير مرونة إضافية لها، يوضح الجدول أدناه مصادر تمويل الهيئات الاقتصادية في خطة

التنمية الاقتصادية للعام المالي 2021-2022، والذي بلغ إجمالي مستهدفاتها الاستثمارية مبلغ 410.9 مليار جنيه مصري وبنسبة 37% من إجمالي الاستثمارات العامة للدولة.

جدول رقم (١٢/٣) الهيكل التمويلي لاستثمارات الهيئات الاقتصاديّة		
المصادر	مليار جنيه	النسبة (%)
قروض محليّة	١٧٢,٣	٤١,٩
قروض خارجيّة	٧٨,٦	١٩,١
احتياطيّات ومُخصّصات محليّة	١٤٣,٦	٣٤,٩
احتياطيّات ومخصّصات أجنبيّة	٣,٤	٠,٩
مُساهمات خزانة عامة	١٠,٥	٢,٦
مِنَح ومعونات خارجية	٠,٩	٠,٢
مصادر إيراديّة أخرى	١,٦	٠,٤
الإجمالي	٤١٠,٩	١٠٠

يوضح الجدول أن الهيكل التمويلي لاستثمارات الهيئات الاقتصادية ممول في معظمه من خلال القروض المحلية والخارجية، وبمبلغ مستهدف 250 مليار جنيه، وبنسبة 61% من إجمالي الاستثمارات المخططة للهيئات الاقتصادية؛ وبالتالي يضاف هذا الدين إلي إجمالي الديون المتوقعة في مشروع الموازنة العامة للدولة لعام 2023/22 والبالغ 1500 مليار جنيه ليصل بنا إجمالي الحاجة إلى الاقتراض للعام المالي الحالي مبلغ 1750 مليار جنيه، وما يترتب عليه من زيادة الدين العام بمبلغ 850 مليار جنيه تقريبا.

المصدر الثاني: التمويل من خلال الفوائض المالية للهيئات الاقتصادية والسيادية، مثال تمويل الاستثمارات المركزية التي تقوم بتنفيذ مشاريع تنمية الريف المصري (حياة كريمة)، أو بناء مشروعات الإسكان الاجتماعي في المحافظات، وهو تمويل يشوبه الكثير من العوامل السلبية، وأهمها أن هذه الفوائض كان يجب أن تكون جزءا من تمويل عجز الموازنة، وتستخدم ضمن أولويات الموازنة العامة لتحقيق للانضباط المالي

والشفافية والحوكمة السليمة. وكما أشار تقرير التنمية العربية في إصداره الخامس عن مديونية الدول العربية، إن أحد العوامل المؤثرة في عدم الاستدامة المالية وتراكم الديون، هو ضعف المؤسسات المالية نتيجة عدة عوامل، ومنها فصل الإنفاق الرأسمالي عن الجاري في مؤسسات مختلفة، مثل وزارات التخطيط، وغيرها من المؤسسات الأخرى؛ وهو ما يحدث تماما في مصر، من خلال قيام هيئات، ومؤسسات سيادية بالصرف المباشر على المشروعات القومية الكبرى بعيداً عن الموازنة العامة للدولة، التي يجب أن تكون مصدرا لحشد كل الإيرادات والفوائض، والمسئولة عن الإنفاق الرأسمالي والجاري معا، حتى تضمن تحديد الأولويات العامة بشكل سليم، وتتأكد من الاستدامة المالية الضامنة لسداد الديون والالتزامات الأخرى للدولة. وبناء عليه، نرى وجود ضرورة قصوى للتمهل في مشروعات النقل والتخزين، وغيرها من المشروعات القومية الأخرى، والتأكد من حاجتنا العاجلة لها، وجدواها الاقتصادية والاجتماعية، في ظل مرورنا بأزمة مالية واقتصادية، وإعادة ترتيب الأولويات، واتخاذ قرارات اقتصادية واجتماعية صعبة، وذلك في ظل ارتفاع كلفة الاقتراض عالميا ومحليا هذا العام.

وإذا كان جزءا معتبرا من تمويل الاستثمارات العامة يأتي من الاقتراض، فيجب النظر في تحليل كفاءة الاقتراض في تمويل التنمية، والذي يتطلب تحديدَ شروطِ للاقتراض الكفؤ، ويمكن في هذا الشأن العودة مرة أخرى إلى تقرير التنمية العربية الإصدار الخامس، وتلخيص بعض ما جاء به فيما يتعلق بتحديد شروط الاقتراض الكفؤ في الآتي:

1. أن يكون مستداماً. وتُعَرَّف الاستدامة المالية على إنها قدرة الدولة على الحفاظ على سياسات الإنفاق، والضرائب وغيرها من السياسات المالية على المدي الطويل، دون تهديد الملاءة المالية للحكومة، أو التخلف عن سداد بعض التزاماتها أو نفقاتها الموعودة.
2. أن تتوافر المؤسسات المالية التي تضمن توجيه الاقتراض إلى ما هو مخطط له، وتقييم منافع ومخاطر القروض وفقاً لإطار مؤسسي وحوكمة متقنة.
3. عدم مزاحمة خدمة الديون للإنفاق على الخدمات الاجتماعية الأساسية مثل الصحة والتعليم.

4. عدم مزاحمة الدين للتكوين الرأسمالي.

5. مراعاة استدامة أو تحمل المديونية، أي ألا تؤثر تلك المديونيات على الملاءة المالية للحكومة، وقدرتها على سداد خدمة الدين وأصل القرض.

6. تجنب الحلقة المفرغة لعدم الاستدامة المالية، وهو استمرار الحاجة للاقتراض دون توقف من أجل تغطية عجز الموازنة الناتج عن ارتفاع خدمة الدين.

واذا نظرنا في شروط الاقتراض الكفؤ السابقة، وطبقناها علي الحالة المصرية، لوجدنا أن السياسات المالية الحالية للحكومة، سواء فيما يخص الانفاق الرأسمالي أو الانفاق الجاري، قد ارتكبت كل المثالب أعلاه، والتي تعطي نتيجة لا شك فيها، وهي أن الاقتراض الذي قامت به الحكومة لم يكن كفؤا على الإطلاق، مما نتج عنه تصنيف مصر ضمن الدول التي لديها حيز مالي محدود، بسبب حجم المديونية الكبيرة، وارتفاع الاحتياجات التمويلية. وتحتاج مصر لخلق حيز مالي لتغطية الانفاق الكبير، على البنية التحتية، والتعليم، والصحة، والضمان الاجتماعي. لذا جاء تقييم صندوق النقد الدولي في تقريره عن عام 2018 بخصوص تقييم الحيز المالي واستدامة المديونية لمصر، ضمن المخاطر العالية على المستويات الأربعة التي تقيس استدامة المديونية، وهي توفر التمويل، واستدامة المديونية والاحتياجات التمويلية، وإمكانية التعديل في المدى المتوسط، واخيراً القدرة على التعديل في المدى الطويل.

ويرجع ما تم التوصل إليه في العديد من التقارير والأبحاث عما وصلت إليه مصر من حيث مشاكل تمويل التنمية إلى العديد من العوامل التي يصعب حصرها، ولكن من أهمها الكفاءة الإدارية والمؤسسية، والشفافية، وما يسمي في المناهج الاقتصادية التي تحاول تفسير الاقتراض وتراكم المديونيات العامة من خلال سلوك الطبقة السياسية بمدرسة «الاختيار العام» الذي يقوم بتخصيص النفقات العامة من خلال سلوكيات قصيرة النظر، وإرادة ذاتية تتناقض مع أهداف الرفاهية العامة المنشودة.

◀ ثانياً: تأثير تمويل الاستثمارات العامة على الاستثمار الخاص

لقد أثرت السياسات المالية والاقتصادية الحالية على ارتفاع الاحتياجات التمويلية الحكومية، وسببت الكثير من المزاحمة على التمويل، وبالتالي انخفض مع الوقت الائتمان المتاح للقطاع الخاص، وهي المشكلة التي يشير البنك الدولي لأهميتها لتطوير القطاع الخاص في مصر، وما ترتب عليه فيما يسمي المزاحمة، أو**Crowding out** ، وقد فطنت الحكومة المصرية للأثار السلبية لتلك المزاحمة وبالتالي قررت إصدار وثيقة ملكية الدولة، وتعهدت فيها بالتخارج من العديد من القطاعات الاقتصادية. وبالتأكيد فأن شروط صندوق النقد الدولي والجهات المانحة الأخرى كان لديها التأثير الأكبر على الحكومة لسرعة إصدار هذه الوثيقة، والتي لها هدف أساسي غير معلن، وهو الضغط على الحكومة المصرية للتسارع في التخارج من العديد من الشركات، لتوفير موارد تساعد الدولة علي سداد التزاماتها الخاصة بتغطية ديونها، وتغطية الاحتياجات الاستيرادية.

ملخص التوصيات المقترحة:

في ضوء العرض السابق، وما تم عرضه من توصيات في المحاور الفرعية الثلاثة، وفي الفقرات المحدد (تحتها خطوط) نستطيع أن نلخص هذه التوصيات بشكل مجمل في الاتي:

1. يجب أن يكون تدخل الدولة في الاقتصاد محددا بشكل كبير، بحيث يشتمل على دور المنظم والمراقب، والمساهمة في الصناعات الاستراتيجية التي يحجم القطاع الخاص عن الدخول بها، والتدخل في أوقات الاحتكار، وغياب المنافسة العادلة، وندرة السلع، من أجل تحقيق انضباط الأسواق.

2. فيما يتعلق بخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، يجب إعادة النظر في كل المشروعات القومية القائمة والمزمع القيام بها، وتحديد جدوها الاقتصادية والاجتماعية، ومدي أولوياتها حالياً خاصة في ظل الفجوة التمويلية، مع تركيز

الدولـة في اسـتثماراتها عـلى إعطـاء الأولويـة للاسـتثمارات الأفقيـة التـي تسـتفيد منهـا كل القطاعـات الاقتصاديـة والاجتماعيـة، مثـل التعليـم والصحـة، والبحـث العلمـي، والبنيـة التحتيـة، والاتصـالات وتكنولوجيـا المعلومـات.

3. **يجـب عـلي الدولـة عندمـا تقـوم بوضـع خطـة الاسـتثمارات العامـة أن تفكـر في العديـد مـن النقـاط الهامـة:**

- **هـل تحقـق هـذه الخطـة، بالإضافـة إلى التنميـة الاقتصاديـة الشـاملة، العدالـة المكانيـة في توزيـع الخطـة، بحيـث يتـم توزيـع الخطـة عـلى محافظـات الدولـة بعدالـة نسـبيه، وتحقـق تنميـة متوازيـة لـكل القطاعـات الجغرافيـة دون تميـز، وأن يكـون متوسـط نصيـب الفـرد مـن إجـمالي الاسـتثمارات العامـة متسـاويا بشـكل عـام في المحافظـات المختلفـة للجمهوريـة.**

- **هـل المـشروع المقـترح في الخطـة ذو أولويـة قصـوى في ظـل محدوديـة المـوارد، ويجـب أن ينفـذ هـذا المـشروع في مقابـل تأجيـل غـيره مـن المشروعـات الأخـرى.**

- **هـل المـشروع يسـتفيد بـه أكـبر عـدد ممكـن مـن المواطنـين، دون اقتصـار الاسـتفادة مـن التنميـة عـلى طبقـات اقتصاديـه معينـة وحرمـان الطبقـات الأخرى.**

- **هـل يمكـن للقطـاع الخـاص أن يقـوم بهـذا المـشروع بكفـاءة بـدون تدخـل الدولـة، ولـو بتقديـم بعـض الحوافـز والتسـهيلات الحكوميـة، أو القيـام بـه بالشراكـة مـع الدولـة، مـع السـماح للقطـاع الخـاص بالعمـل وتحقيـق ربحيـة كافيـة تتيـح لـه الاسـتمرارية والتوسـع، دون تحميـل المواطنـين بـأي أعبـاء غـير ضروريـة.**

- **هـل هـذا الاسـتثمار اسـتراتيجي، أو لـه أولويـة تتعلـق بالأمـن القومـي، ولا يجـب أن يمنـح للقطـاع الخـاص، أو أن القطـاع الخـاص لا يسـتطيع أو لا يرغـب في القيـام بـه.**

4. **بخصـوص شركات القطـاع العـام، وشركات قطـاع الأعـمال العـام، نـرى ضرورة عـدم اليـأس الكامـل مـن قضيـة تطويـر شركات القطـاع العـام، وشركات قطـاع الأعـمال العـام، ويجـب**

إدراك أن الدولة لا تستطيع الانسحاب الكامل من النشاط الاقتصادي، نظرا لوجود أنشطة لا يرغب القطاع الخاص في الدخول بها، ويتطلب الأمر أن تستمر بها الدولة من خلال هيئاتها المختلفة، بل قد تضطر الدولة في لحظة ما للتوسع في أنشطة شركات قطاع الأعمال لأهداف اقتصادية واجتماعية، ومنها فرض الحياد التنافسي بشكل عكسي على القطاع الخاص، أو السعي لمواجهة أزمة البطالة، والسعي لزيادة معدلات التشغيل. ويتوقف نجاح هذا الأمر على تغيير الإرث القديم في اعتبار القطاع العام أو قطاع الأعمال العام مكانا لمكافأة المتعاقدين من هيئات معينة، أو فئات يجب الحفاظ على ولائها من خلال تعيينها في تلك الشركات، ويجب أن يتم فرض نظم الإدارة والحوكمة السليمة السائدة في شركات القطاع الخاص على تلك الشركات العامة.

5. **في شأن تخارج الدولة، يجب أن تعلن الدولة عن الشركات أو الأنشطة المزمع التخارج منها، والتي قدرتها الحكومة بمبلغ 14 مليار دولار أمريكي خلال السنة الحالية، وأن يراعي في تلك التخارجات أن تكون بالقيمة العادلة، وأن يطبق عليها معايير عدالة المنافسة ومنع الاحتكار، فلا يصح أن يتم التخارج من شركات في قطاع الأسمدة يمثل انتاجها أكثر من 25% من حجم الإنتاج المحلي، وأكثر من 60% من الاستهلاك المحلي لقطاع الزراعة المصري، مما قد يؤثر علي قطاع كبير من المصريين العاملين في قطاع الزراعة، الذي يمثل حاليا صناعة أمن قومي نسعى من خلاله لتحقيق الاكتفاء الذاتي النسبي في كثير من المحاصيل الاستراتيجية مثل القمح، والذرة الصفراء.**

6. **يجب على وجه العجلة النظر في تعديل قانون عدالة المنافسة ومنع الاحتكار، وأن يطبق من خلاله معايير صماء تتطبق على جميع الجهات، عامة وخاصة، مصرية وأجنبية، وعدم منح أي مزايا تفضيلية للصندوق السيادي المصري أو الصناديق السيادية العربية.**

7. **عدم الاعتماد الدائم على أن تكون عمليات التخارج في شكل طرح خاص للصناديق**

العربية، حيث يؤدي هذا إلى البيع غير العادل، من حيث القيمة، أو من حيث التركز في جهات واحدة، قد ينتهي بنا الحال إلى نقل الأصول العامة من الحكومة المصرية إلى حكومة أجنبية، وبالتالي لا يعتبر ذلك تخارجا حكوميا، بل تخارج للحكومة المصرية فقط، وما يترتب على ذلك من أمور قد تخل باعتبارات خاصة بالأمن القومي.

8. عدم التفريط في الأصول الهامة الاستراتيجية التي يهدد التخارج منها الأمن القومي والمجتمعي.

9. تغيير السياسة المالية الحالية للدولة، والذي تجسد في إخراج الهيئات الخدمية والاقتصادية من عباءة الموازنة العامة للدولة، وإضعاف إيراداتها، وانعدام خضوعها للحوكمة والرقابة السليمة، والسماح لها بالتوسع في الأنشطة الاقتصادية غير الضرورية، وتوسيع وسائل إقراضها خارج الموازنة، مما يقلل من إيرادات الموازنة، وفي نفس الوقت تتحمل الموازنة تغطية أي عجز بها، وتتحمل قروضها التي تزيد من حجم الدين العام، مثلما يحدث في هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة، والهيئة القومية لمترو الأنفاق.

10. النظر جدياً في طلب جدولة ديون الدولة والسعي لتخفيضها، في ظل محدودية الخيارات المتاحة لتغطية مستحقات الديون.

11. خروج المؤسسات السيادية من الأنشطة الاقتصادية طالما أن ممارسة النشاط تم خارج الغرض الرئيسي التي سُمح لها فيه بذلك، وهو تحقيق الاكتفاء الذاتي لتلك المؤسسات من السلع والخدمات. حيث إن توسع تلك المؤسسات في القيام بتلك الأنشطة الاقتصادية هو سبب رئيسي لأضعاف وانزواء القطاع الخاص. كما أن دورها في الإدارة والاشراف على القطاع الخاص أدي لزيادة الأعباء والتكاليف الخاصة بتنفيذ المشاريع، وأضعاف قدرة القطاع الخاص على توليد أرباح ودفع ضرائب تدعم الموازنة العامة للدولة.

12. إعادة النظر في المشاريع الخاصة بتنمية الريف المصري، أو ما يطلق عليه مبادرة

حياة كريمة، وما يتطلبه ذلك من إعادة هيكلتها، وإنفاذ قواعد الحوكمة والرقابة على تنفيذ مشروعاتها؛ فمن المعروف أن تلك المبادرات الكبرى والهامة قد تصل نسبة الهدر للموارد فيها حسب الاحصائيات إلى حوالي 30% - 50% من إجمالي ميزانيتها، في الدول ضعيفة ومتوسطة الدخل. كذلك يجب النظر في إعادة ترتيب أولويات المشروعات تحت المبادرة، بحيث يتم التركيز على أولويات تخص توصيل المياه، والصرف الصحي، ثم التعليم والصحة، وعدم القيام بإنفاق قد يمثل هدرا لموارد المبادرة، مثل إنشاء وحدات صحية جديدة، لا يوجد أطباء أو هيئات تمريض وخدمة لتشغيلها، أو إنشاء مراكز مجمعة لخدمة المواطنين، في وقت تسعي الدولة لإنقاص العمالة في القطاع الحكومي، وعدم وجود عمالة كافية لتشغيل تلك المراكز.

5 الموقف من الصناعة المصرية

الصناعات التحويلية هي التي يعتمد نشاطها الإنتاجي على عملية التصنيع في تحويل الخامات والمنتجات الأولية إلي منتجات نصف مصنعة و تامة الصنع، وتهدف لزيادة القيمة المضافة، ولها الأثر الأكبر على التاريخ الاقتصادي، بل على علم الاقتصاد نفسه. وهي مرتبطة بالإنسان، والمعدات، والأموال، ولهذا فلها الدور المحوري في دفع عجلة التنمية الشاملة والمستدامة، وتصحيح المسار الاقتصادي.

1 -مساهمة الصناعة فى الاقتصاد الوطنى:

تمثل الأبعاد الاقتصادية الركيزة الأساسية لأي تقدم للمجتمعات وتعزيز فرص النمو والمساواة. والقطاع الصناعي، وبالأخص الصناعة التحويلية، هي القطاع المنوط به أن يكون رافعة النمو والتشغيل والتصدير.

وتتطلب حماية السيادة الاقتصادية الوطنية تعظيم سيطرة الدولة المصرية على تنميتها الاقتصادية، وقدرتها على تحقيق استقلال القرار الاقتصادي، وحماية المشروعات الوطنية، وتوفير الاحتياجات الأساسية للمواطنين. ويتطلب تعظيم القوة الاقتصادية الارتقاء بتصنيع مصر، وتقدمها التكنولوجي. والمقصد هو التصنيع بمفهومه الواسع، أي تعميق وارتقاء الصناعة التحويلية، ونشر ثمار التحديث الصناعي التكنولوجي في بقية قطاعات الاقتصاد.

وراس المال الخاص الصناعي الوطني المصري هو المنوط به النهوض بالدور الأهم في التصنيع، يليه مباشرة راس المال الصناعي العربي فالأجنبي.

ونركز هنا على سبل تقدم وتطوير قطاع الأعمال الخاص والعام المنظم في الصناعة التحويلية، نظراً لحتمية تطوير وتعميق وتوسيع هذا القطاع. وتدهور مؤشرات قطاع الصناعة التحويلية مؤخراً، وميله للانخفاض كنسبة مئوية في الناتج المحلي الإجمالي، بالرغم من ارتفاع قيمته بالأسعار الجارية، حيث إنه يشكل 18% من الناتج المحلي الإجمالي، بينما الرقم المأمول هو ضعف هذا الرقم، حيث يصل في الدول الشبيهة بنا إلي 33 %.

ويستحوذ فحم الكوك والمنتجات البترولية على النصيب النسبي الأكبر من جملة القيمة المضافة للصناعات التحويلية، حيث تبلغ حوالي 38 %، تليها صناعة المنتجات الغذائية والمشروبات والتبغ بنحو 16%، ثم صناعة الحاسبات والاليكترونيات والأجهزة الكهربائية والآلات والمعدات والمركبات بنحو 10%، ثم صناعة المنتجات والمواد الكيميائية بنفس النسبة 10%، والملابس والمنسوجات والجلود 6 %.

ولن يتمتع المصريون بأمنهم الإنساني، فيتحررون من الحاجة والفاقة والمرض والجهل، إلا بفضل ما تتيحه عملية التصنيع من وظائف غير محدودة، ومرتفعة الإنتاجية، تؤمن لهم عملاً لائقاً ودخلاً عالياً وحياة كريمة مديدة بصحة جيدة، ونظم تأمين صحي واجتماعي. ولا جدال أن قدرات مصر، في حالة إعادة هيكلتها، مع توجيه الموارد، وتخطيط القطاعات، سوف تسمح لها بإنجاز التصنيع، وبلوغ ما تستحقه، أي أن تصبح دولة صناعية، واستكمال تصنيع مصر، وقيامه بدور رائد للاقتصاد، يتطلب المزج الأمثل: بين دور الدولة الفعال والمبادرة الملتزمة، بين آليات السوق وضرورات التخطيط، بين ضرورات تحرير التجارة الخارجية ومقتضيات حماية الإنتاج المحلى، بين الاستثمار العام والاستثمار الخاص، بين ضرورة تعظيم الربح الصناعي، ورفع إنتاجية العامل، بين مقتضيات العدالة الاجتماعية وحماية عمال الصناعة من آليات السوق العمياء.

وعلى الدولة بكل مؤسساتها وضع وتنفيذ سياسة صناعية تستهدف تغيير هيكل الاقتصاد لصالح قطاعات وفروع صناعات تحويلية محددة، وخاصة الأعلى إنتاجية منها، والأكثر رفقا بالبيئة، و الأعلى والأحدث تكنولوجيا، عن طريق إزالة العقبات، وتصحيح إخفاقات السوق، في كل مرحلة من مراحل التنمية. وتنهض الدولة بمهمة تحفيز وتسريع التصنيع باعتبارها جهة منظمة، تضع التعريفات الجمركية، والحوافز المالية أو الإعانات،

وجهة ممولة تؤثر على سوق الائتمان، وتخصيص الموارد المالية العامة والخاصة، وجهة منتجة تشارك مباشرة في النشاط الإنتاجي من خلال المؤسسات المملوكة للدولة، وجهة مستهلكة تضمن سوقا للصناعات الإستراتيجية من خلال المشتريات العامة. كما يتوجب على الدولة ضمان التنسيق الوثيق بين السياسة الصناعية والسياسات العامة الأخرى، التي يمكن أن تُقَوِّض أهدافها إذا لم تكن في توافق معها، وحتى تكون السياسة الصناعية فعالة، فإن عملية صنعها يجب ألا تقل أهمية عن محتواها، و كذلك متابعة تنفيذها، وتعديل وتغيير المطلوب في أسرع وقت، وبنفس آليات الإقرار يكون التعديل.

المطلب الأهم أن تقوم الدول، عن طريق مؤسساتها السياسية والعلمية والانتاجية والمدنية، بتحديد الصناعات التي يتُوَقَّع ازدهار الطلب عليها خلال فترة زمنية معينة، و خصوصاً في الخارج، وما أن يتم الاتفاق على هذه الصناعات، حتى تتجه أجهزة الدولة كافة، وقادة المجتمع وجميع المؤسسات المالية والإنتاجية، نحو دعم وتحفيز وتشجيع هذه الصناعات، وتوفير كافة الامكانيات لها، ورفع كفاءتها وتعميق وجودها/ لأنه في كثير من الصناعات يوجد دوماً عنصر أو مادة رئيسية يتم استيرادها، وغير متوفرة محلياً، أو غير كافية. ويجب أن تتضافر كافة الجهود نحو ايجاد بدائل، أو احلال عنصر آخر مكانها في خلال فترة زمنية معينة، لوقف استيرادها وزيادة القيمة المضافة للمنتج المصري، ثم تصديرها لاحقاً.

2 -أهداف وخريطة الصناعة في المدى القصير والمتوسط:

الصناعات القائمة والمتعثرة والصناعات الجديدة.

على الدولة بمجموع قوتها الشاملة مهمة تحفيز وتسريع التصنيع، و تخصيص الموارد، ووضع وتنفيذ سياسة صناعية، وضمان التنسيق الوثيق بين السياسات حتى تكون السياسة الصناعية فعالة. نقطة البداية هي الخروج من حالة الركود و التضخم، وذلك بزيادة الانفاق الاستثماري في اتجاه الصناعة التحويلية و منتجات للتصدير، حيث إن هيكله الحالي متحيز نحو الاستيراد، و الاستثمار العقاري، وبخاصة الفاخر منه،

وخدمـات، وربمـا صناعـات تتجـاوز متطلبـات المرحلـة الاقتصاديـة الحاليـة، وعليـه فيجـب أحـداث تغيـيرات جوهريـة في هيـكل القطـاع الصناعـي، وتحقيـق ذلـك عـبر عـدة آليـات أهمهـا:

- ✓ رفع معدلات الاستثمار في القطاع بشكل مستدام بشقيه (الخاص / العام).
- ✓ توطين وتعميق الصناعة.
- ✓ تنمية واستكمال سلاسل التوريد المحلية.
- ✓ الاندماج في مراحل أعلى في سلاسل القيمة العالمية والإقليمية.
- ✓ زيادة القدرة التنافسية دوليًا للصناعات التحويلية.
- ✓ النهوض بالصادرات الصناعية.

ولعـل الكثـيرون يتفقـون عـلى تلـك الاهـداف والآليـات، بينـما التفاصيـل المطلوبـة هـي الأهـم دومـاً، ولضـمان تحقيـق ذلـك، مطلـوب أن يشـارك في ذلـك الدولـة المصريـة بكافـة مؤسسـاتها و هيئاتهـا وقادتهـا وليـس فقـط الحكومـة، وحشـد كافـة المـوارد الانسـانية والماديـة والعلميـة، وحسـن إدارتهـا، وتوجيههـا بشـكل يكفـل تحقيـق ذلـك.

◄ 2 - 1 توطين و تعميق الصناعة التحويلية المصرية:

ان تعميـق التصنيـع المحـلي أكـثر اهميـة مـن أي وقـت مـضى، بعـد جائحـة كوفيـد والحـرب الدائـرة في شرق أوروبـا.

و ترتبـط هـذه الأولويـة بتحديـد أولويـات الصناعـات التـي تـؤدي إلي تحقيـق قـدر معقـول مـن الاكتفـاء الـذاتي مـن السـلع الاسـتراتيجية، لتلبيـة مـا يحتاجـه السـوق المحـلي والاسـواق الخارجيـة، وذلـك للحمايـة مـن مخاطـر انقطاعهـا داخليـا.

2-2 الحد من تصدير المواد الخام:

مطلوب العمل على الحد من تصدير المواد الخام الا بعد اجراء عملية تصنيعية عليها. والتوسع في إنشاء صناعات تستخدمها، ودعم الصناعات المكملة و الوسيطة لاستكمال سلسلة التوريد. والحد من تصدير مواد تحتاجها سلسلة التوريد المحلية قبل الاكتفاء الذاتي المحلي؛ وذلك من خلال دراسات وأرقام وحسابات دقيقة، و متابعات للتغيرات المستمرة.

2 - 3 التصدير:

مطلوب آليات واضحة ومحددة ودائمة لمعالجة معوقات تنمية الصادرات، فضلاً عن تعزيز نفاذية الصادرات المصرية إلى الأسواق الخارجية، من خلال:

- اصلاح منظومة رد الاعباء التصديرية.
- انشاء تطبيق الكتروني للتصدير المصري وتسويقه إقليمياً وعالمياً.
- انشاء جهاز حماية للمستهلك الخارجي و له آليات فعالة.
- تطبيق حزمة الحوافز التنشيطية للصناعات المخصصة للتصدير بفاعلية.
- تسهيل دخول وإقامة المستورد الاجنبي.
- مد خطوط مواصلات، وتقديم دعم لوجيستي الي دول أفريقيا الحبيسة.
- الدعم السياسي مع دول الجوار لزيادة الصادرات.
- إزالة عوائق التصدير الإجرائية.
- نشر ثقافة التصدير، وتدريب العاملين والمديرين على ثقافة تصديرية متميزة.
- تيسير السفر والإقامة، وإقامة معارض، وزيارات طرق أبواب للمصدرين، من خلال اتفاقيات مع دول الإقليم.

2 - 4 أولويات وأهداف:

ولتحديد الأولويات والمعايير مطلوب تحديد الأهداف، حيث إنها ستحدد مسار التعميق، والقطاعات الاستراتيجية ذات الأولوية للتعميق، منها أن تكون الأسهل في عملية التعميق نظراً لتوافر مقومات لها، أو الصناعات التي توفر موارد مهمة نعانى عجزاً فيها، مثل الموارد المائية أو الطاقة، أو الصناعات الأقل تلويثا، أو التوجه نحو مصادقة البيئة للتقليل من آثار التغيرات المناخية.

ومن أهم هذه الأهداف:

1. توفير فرص عمل في صناعات كثيفة العمالة
2. تقليص العجز في الميزان التجاري، والأولوية للبيع المحلي.
3. مطلوب العمل على إحلال الواردات قبل زيادة الصادرات.
4. التطوير التكنولوجي ومواكبة التقنيات الحديثة.
5. زيادة نسب الاكتفاء الذاتي من المنتجات الاستراتيجية.
6. زيادة كفاءة استغلال الموارد / الأصول الوطنية غير المستغلة.
7. زيادة قدرة الاقتصاد على مواجهة الصدمات الخارجية.

2 - 5 معالم خطة قصيرة الأجل يمكن تطبيقها فوراً مثل:

- مراجعة كافة طلبات الإغلاق وإيقاف النشاط الصناعي، واتخاذ إجراءات داعمة.
- الاهتمام بالمستثمر الحالي، ودعم توسعاته المطلوبة الطلبات المقدمة منه.
- السماح باستيراد السلع الوسيطة والمواد اللازمة للتصنيع من قطع غيار وكيماويات مساعدة ومستلزمات صناعية.
- تفعيل إجراء الحساب الواحد في كل البنوك لضمان تحصيل المستحقات.

- وقف استيراد مخلفات الإنتاج، والدرجة الثانية من بواقي المصانع من الخارج.
- مراجعة الخامات المستوردة غير الضرورية، طبقا لمعايير واضحة محددة، وإيقافها بعد التنبيه على المستوردين.

3 - دور الدولة في التنمية الصناعية:

تواجه الصناعة التحويلية العديد من التحديات، و جلها يتعلق بالبنية الهيكلية للاقتصاد، ونحتاج لبناء هياكل اقتصادية قوية متنوعة، قادرة على تحقيق التنمية المستدامة. و الدولة يجب ان تضطلع بدورها، وهناك عناصر ومقومات أساسية لنجاح وتعميق وتوطين الاستثمار الصناعي، ومعوقات وسلبيات يجدر بنا أن نعمل عليها:

قانون التراخيص الصناعية:

توجد العديد من المشاكل في استخراج وتجديد التراخيص الصناعية، منها عدم التفرقة بين صغار ومتوسطي وكبار المصنعين في الأغلب من الإجراءات والرسوم، وهذا مجحف جدا، مع صعوبة التعرف على إجراءات التراخيص الصناعية وتعقدها، وتمثل العقود والقرارات عقود إذعان، ومجال التظلم ضيق جدا. مازال وقت استخراج التراخيص طويلاً، وعدد المكاتب ثمانية مازال قليلا وعدد وكفاءة الموظفين ضعيفة، بالإضافة إلي مركزية القرار في القاهرة، ولا توجد صلاحيات لموظفين المحافظات.

المطلوب: ضرورة تفعيل الخدمات الالكترونية، وتسهيل استلام الأوراق بالبريد المصري، مع السداد الإليكتروني للمطالبات؛

إشراك ممثلين للمجتمع المدني في مجالس إدارة الهيئة ولجان التظلمات، وفتح الباب للشكاوى والتقييم والتظلم.

وضع مستهدف للوصول بفترة استخراج الترخيص إلى سبعة أيام للترخيص بالإخطار، وشهر للترخيص المسبق.

وجـود مختصـين بمكاتـب الاعتـماد لمراجعـة المسـتندات حتـى يسـهل عـلى المصنعـين الحصـول عـلى التراخيـص الصناعيـة.

وجـود مكاتـب متخصصـة في موضوعـات البيئـة والحمايـة المدنيـة تتناسـب تكاليـف الخدمـات المقدمـة منهـا مـع إمكانيـات الصناعـات الصغـيرة والمتوسـطة والناشـئة.

وضـع آليـة يتـولى مسـئوليتها اتحـاد الصناعـات المصريـة، بشـأن قيـاس أداء الجهـات فيـما يتعلـق بالتراخيـص، والسـجل الصناعـي، والأراضي، ورصـد كافـة المشـاكل التنفيذيـة ذات الصلـة، وبالأخـص فيـما يتعلـق بـالأراضي الصناعيـة.

◄ المؤسسات الحكومية:

وزارة الصناعـة لهـا هيـكل كبـير جـدا ومنـوط بهـا العديـد مـن المهـام، مـع المجلـس الأعـلى للاسـتثمار. ويجـب إعـادة النظـر في ذلـك الهيـكل، وتعارضـه و توافقـه مـع المؤسسـات الأخـرى، وقـد يكـون فصـل بعـض المؤسسـات، مثـل الجـودة والمواصفـات عنهـا مفيـداً، وتـوصى الورقـة بأعـاده النظـر في هيـكل وزارة الصناعـة/ ووزارة قطـاع الاعـمال، وهيئـة ووزارة الاسـتثمار والتجـارة الداخليـة، والهيئـات التابعـة.

◄ الاستراتيجية الصناعية المصرية:

أصـدرت وزارة الصناعـة الاسـتراتيجية الصناعيـة، وصدرتهـا بتاريـخ 2016:2020، وهـو عمـل مبـارك مشـكور. المطلـوب الآن إعـادة إصـدار وتحديـث الاسـتراتيجية، وأيضـا تقييـم أثـر الاسـتراتيجية السـابقة، ومـا تـم، وذلـك مـن خـلال المؤسسـات الحكوميـة والمدنيـة والأجهـزة المعنيـة.

◀ المشاركة في صنع القرار:

في القـرارات المرتبطـة بالصناعـة ومـا يرتبـط بهـا- يجـب مشـاركة ممثـلي الاتحـادات الصناعيـة، والغـرف التجاريـة، والنقابـات العماليـة، وجمعيـات المسـتثمرين في المناطـق الصناعيـة، وغيرهـم، قبـل اتخـاذ القـرارات وإصـدار القوانـين واللوائـح المنظمـة لعملهـم، وأن تكـون هـذه الاستشـارات موثقـة ومحفوظـة ويتـم مراعاتهـا؛ كـما يتـم دومـاً مراجعـة جـودة وكفـاءة القـرارات، وإتاحـة التظلـم منهـا مـن خـلال آليـة معتـبرة، وضـمان المشـاركة دومـاً للقطـاع الصناعـي في رسـم ملامـح السياسـات العامـة والاسـتراتيجيات الصناعيـة.

◀ اتحاد الصناعات المصرية:

طبقـاً للقانـون هـو مؤسسـة تمثيـل للقطاعـات الصناعيـة، وهـو قائـم بـدوره بشـكل كبـير محـترم، ويحتـاج لزيـادة مشـاركة الاعضـاء بصـورة أكـبر، وتفعيـل وجودهـم، وضمهـم اليـه بصـورة تشـاركية وتفاعليـة، وقـد قـدم توصياتـه المحترمـة، والتـي ينبغـي العمـل عليهـا.

◀ الشفافية:

مطلـوب إتاحـة المعلومـات الفنيـة الدقيقـة، وهـذا يتطلـب الدقـة في جمعهـا وتوثيقهـا وأرشـفتها، والسـماح بالاطـلاع عليهـا، فيـما يتعلـق بالمجـال الصناعـي ومدخلاتـه، والاسـتيرادوالتصدير، والاسـتهلاك، مـع تطويـر مـؤشرات الـشراء والبيع، و معدلات الاسـتهلاك.

◀ بيئة أعمال صديقة:

يجـب إعـادة النظـر في منتـج وسـائل الإعـلام، وقـادة الـرأي في المجتمـع، فيـما يخـص رجال

الصناعة وصورة رجل/سيدة الصناعة يجب أن تحوز على الاحترام الواجب لها، وحث وتحفيز الشباب ليلتحق بها. ويصاحب ذلك دعم المناطق الصناعية لتكون مناطق صالحة للسكن والمعيشة لكل الطبقات: العمال والمديرون، وأصحاب الأعمال، وخصوصاً في مناطق الصعيد والدلتا والمدن الحدودية، فيما يخص الأمن والمدارس والخدمات وكافة مقومات الحياة الطيبة.

◀ حكم القانون الرشيد:

رفع مستوى وكفاءة وحيادية الفئات المساعدة القضائية والشرطية، مثل لجان الخبراء والدفاع المدني وغيرهم؛ لاستيعاب تعقيدات الصناعة وتنوعها، وتدارك تأثير ذلك على الأحكام القضائية، وتقييم مواقف المصانع.

◀ التعليم الفني:

التعليم مسؤولية الحكومة، وعليها أن تلتزم بما أوجبه الدستور من مخصصات التعليم. والتعليم الفني وتحسين مستواه المستمر وربطه بسوق العمل هو مطلب كل المصنعين، و يجب جعله مجتمعياً وتمويلياً في حده الأعلى، والإقبال على المدارس التطبيقية الممولة من مؤسسات مجتمع مدني تجربة رائدة ويمكن تعميمها بمشاركة الحكومة وتمويلها.

تأسيس لجنة تنمية اقتصادية للانتقال بالدولة لحالة التشغيل الكامل، وتخصيص الموارد وحشد كافة الامكانيات لها من أجل تطبيق تلك التوصيات، ولها كافة الصلاحيات على المناطق الصناعية والمحافظات والعمل.

◀ تجمعات وروابط ونقابات عمالية جغرافية ونوعية:

يمكن العمل على إنشاء روابط للعمال في المناطق الصناعية المختلفة. وتلك التجمعات والروابط والنقابات العمالية تكون جغرافية ونوعية، ويترك تنظيمها للمجتمع المدني، وهي ستقوم بدور فعال في الحماية المجتمعية لهم، و ضبط سوق العمل، وتدريبهم وغير ذلك، يجب التيسير في إنشاء وتكوين النقابات.

◀ نظام تخصيص الأراضي الصناعية:

نعاني مشكلة في غياب الشفافية، والموضوعية في التخصيص والتسعير، وغياب المعلومات المتكاملة عن الأراضي المتاحة، وأسعارها، وإجراءات الحصول عليها.

اختلاف إجراءات التخصيص ما بين الجهات، وطول فترة إجراءات التخصيص وتعقيدها، فضلاً عن تغير استعمالات الأراضي بعد تخصيصها.

لا يتم التشاور أو استطلاع رأى اتحاد الصناعات المصرية ورجال/ سيدات الصناعة في أسعار الأراضي، وهي أسعار مرتفعة القيمة وغير جاذبة للاستثمار؛ ولا تدعم المشروعات المتوسطة والصغيرة.

مازال الفكر السائد في موضوع الأراضي هو اتجار الحكومة/ الهيئة في أسعار الأراضي وليس فكر التنمية الصناعية ومعاونة المصنعين على خفض تكاليف الانشاء للمصانع للتوسع في الانتاج الصناعي.

المطلوب: العمل سريعاً على توفير أرض صناعية لكل من قدم طلبات خلال الفترة الاخيرة للتوسعة أو التجديد، ومراعاة أسعار البيع أو الانتفاع لتمثل تيسيراً للمستثمر الصناعي، وتوفير الأراضي اللازمة لخطة مصر الصناعية طبقا لرؤية مصر 2030، مع ضرورة امتداد شبكات المرافق إلى كل قطعة أرض.

أن يقتصر تعامل المستثمر مع هيئة التنمية الصناعية فقط فيما يخص الأراضي.

الإعلان عن بنك الأراضي، ليكون بمثابة قاعدة بيانات بكل المعلومات المتاحة حول توفر الأراضي الصناعية، وأسعارها، ومدى تطور البنية الاساسية بها.

إعادة النظر في النظام الحالي الذي لا يشجع صغار ومتوسطي المستثمرين أو إيجاد حلول تمويلية لهم تتناسب مع مشروعات تحت الإنشاء؛ وتوفير أراضٍ بتكلفة مقبولة أو مدعومة أو حق انتفاع أو ايجار مقبول وعادل وتسهيل الاجراءات.

زيادة الأعباء والرسوم مع كل الجهات الحكومية:

الرسوم أصبحت ضخمة ومتنوعة وتمثل أرقاما وتكلفة عالية في كل المواقع بشكل غير مبرر وغير محدد، وهي تمثل أعباءً على الصناعة تصعب من عملها وترفع التكلفة.

الحد من تصدير المواد الخام:

مطلوب العمل على الحد من تصدير المواد الخام إلا بعد إجراء عملية تصنيعية عليها؛ وإنشاء صناعات لها، ودعم الصناعات المكملة والوسيطة لاستكمال سلسلة التوريد.

التعسف الضريبي والجمركي:

مشكلة تعدد وتغير القوانين و اللوائح في المسألة الواحدة، مما يسمح للعنصر البشري باستخدام صلاحيات واسعة لديه بتعسف و جمود، مع تواجد أيدٍ مشلولة بلا إرادة لتطبيق أي قرار قد يخدم المستثمر، وذلك يضر ويعطل ويكلف وينفر الاستثمار.

4 - سياسات تحفيز الصناعة في مصر: سياسة نقدية وسياسة مالية:

تحتاج الصناعة من حيث اختلافها عن غيرها من الأنشطة الاقتصادية وطول آماد عوائدها إلي مقاربات مختلفة في السياسة النقدية والمالية من أهمها:

◀ 4 - 1 الشمول المالي والصناعة:

تحتاج الصناعة لتطبيقات الشمول المالي ونظم الدفع والسداد الحديثة، وتحتاج لتشكيل ملتقى دائم بين القطاع المالي والمصرفي و البنك المركزي و اتحاد الصناعات وجمعيات المستثمرين والنقابات وهيئة الرقابة المالية والمجتمع المدني.

◀ 4 - 2 الحد من تأثير هشاشة النظام المالي:

النظام المالي الذي تمر عبره الأموال بكل صورها يعاني هشاشة عالمية، وآثار ذلك على الصناعة الوطنية المصرية مدمرة وعميقة. ويمثل تراجع قيمة العملة و تذبذب سعر الصرف، واحدا من أكبر المعوقات الحالية والمستقبلية. ويمكن عمل صندوق تأمين يقتطع مشاركته من حصيلة المبيعات، لحماية الصناعات من التغيرات الحادة والسريعة ووضع ضوابط ذلك بالاشتراك مع المؤسسات المعنية.

◀ 4 - 3 التمويل البنكي التقليدي:

على البنوك أن تعيد هيكلة قطاعاتها الائتمانية لتكون متخصصة في الصناعات

المختلفة، وأن تسمح بتمويل شركات ناشئة- و مبادرات صناعية، ولا تشترط مرور ثلاث سنوات بمكسب. وايضا التوسع في تمويل راس المال العامل، حيث إنه من أكبر عقبات استمرار الصناعة، مع وضع الضمانات لكي يصل التمويل لمستحقيه، وإلى جميع فئات المصنعين: صناعات كبيرة / متوسطة/ صغيرة/ متناهية الصغر.

◄ 4-4 التمويل التشاركي:

التوسع في إنشاء نظام للمشاركة التعاونية من خلال سوق المال و غيره، وإيجاد وسائل تمويل مبتكرة ومتناسبة مع الصناعة ومع القطاعات التي قد لا تتحصل على أرباح سريعة.

◄ 4 - 5 اتفاقيات منع الازدواج الضريبي:

مصلحة الضرائب لا تعتد باتفاقيات منع الازدواج الضريبي في بعض الحالات، مما يؤثر سلبا على استمرار تدفق الاستثمارات الأجنبية إلى مصر. وعليه يجب الالتزام باتفاقيات منع الازدواج الضريبي لتشجيع شركات الاستثمار الخارجي لضخ مزيد من الاستثمارات

◄ 4 - 6 وزارة المالية / الضرائب والجمارك:

مشكلة السماح الموقت ونظام الدرو باك: مازال هذان النظامان يصعب تطبيقهما، ومفرغين من مضمونهما، مما يجعل إدارة المصانع تعزف عنهما، ولا يقومان بالدور المنوط بهما، مثل حساب معدلات الهالك، والمشاركة الانتاجية.

◀ 4 - 7 السداد والمدفوعات:

من خلال المجلس القومي للمدفوعات، نقترح عمل نظام لسداد مستحقات الموردين فور حلول أجل السداد، واعتماد الفاتورة الإليكترونية من خلال أي حساب بنكي يملكه العميل. وهذا يجعل دورة الأعمال منتظمة و تزداد الثقة بين المتعاملين، و يزداد معدل دوران الأموال، ويقلل قضايا الشيكات، ويدفع الأسواق لمستويات تشغيل ورواج عالية.

◀ 4 - 8 دعم الشركات الصغيرة والمتوسطة مالياً:

تواجه الشركات الصغيرة والمتوسطة عقبات مالية بسبب التعامل معها بنفس شروط الشركات الكبيرة والمستقرة. و يجب إعفاء الشركات الصغيرة والمتوسطة من العديد من القيود، والتجاوز عن حسابات المخاطر معها كالشركات الكبيرة.

توصيات هامة:

- يجب الخروج بمقترحات وآليات ليكون الحوار الوطني مستمرا ومنظما ومدروسا، تديره جهات متخصصة، أقترح أن تكون هيئة الاستثمار، بالتعاون مع اتحاد الصناعات المصرية فيما يخص الصناعة، وأن تشارك فيه الحكومة من أجل تحقيق تقدم حقيقي وملموس وعاجل.
- استكمال خطوات الإصلاح الاقتصادي الهيكلي والمؤسسي ليتحقق الاستقرار الكامل؛ وتصبح الصورة واضحة تماماً أمام المستثمرين
- تشجيع البنوك المصرية على القيام بدور وبرامج خاصة للمشروعات الصناعية الكبيرة والمشاركة في تمويلها.
- إنشاء سوق مال قوى لتمويل الصناعات الوليدة والمتوسعة.
- زيادة الجهود لجذب رؤوس الأموال الأجنبية والعربية، وخصوصاً دول الشرق الأقصى والشركات متعددة الجنسيات، في صناعات محددة مطلوبة.
- دراسة الأسواق الرئيسية دراسة دقيقة، وسد الفجوة القائمة فيها، وتحفيز وتشجيع ومشاركة كل قطاع لتعميق صناعته بما يغنيه عن الاستيراد.
- تشغيل المناطق الصناعية الكثيرة جداً بلا تشغيل وتفعيل من الناحية المجتمعية و الاقتصادية.
- حسن تطبيق القواعد والإجراءات الضريبية، بلا تقديرات جزافية وأساليب جبائية.
- زيادة الاهتمام بالتعليم الصناعي والتدريب الفني والتدريب الإداري.
- إدخال البرمجة والأرشفة الحديثة لكل الصناعات.
- تطبيقات مالية ونظم مدفوعات ميسرة وفعالة.

مع خالص التقدير والمحبة والاحترام للجهود المبذولة، والدعوة للانحياز لمتطلبات العدالة الاجتماعية والكرامة الانسانية والحرية.

6 الزراعة والأمن الغذائي

يعتبر موضوع الزراعة والأمن الغذائي من الموضوعات المتشعبة التي يصعب حصر المشاكل المرتبطة بها، وتسعى هذه الورقة لتغطية أكبر قدر من مشاكل هذا القطاع، وعرض السياسات الحكومية الحالية، وتقديم توصيات بالسياسات البديلة المقترحة في كل مشكلة وتشمل الورقة مناقشة الموضوعات التالية:

1. المياه
2. الفجوة الغذائية
3. الزراعة في الدلتا
4. الاستصلاح الزراعي
5. الثروة الداجنة، وتوافر الأعلاف
6. الثروة السمكية، والاستفادة من المسطحات المائية
7. الثروة الحيوانية، وكيفية تطويرها
8. السياسات الزراعية بين الحاضر والمستقبل
9. تطوير النظام المؤسسي للنهوض بالقطاع الزراعي
10. تقنين استخدام المبيدات الزراعية
11. التوسع في الزراعات الشجرية

1 - المياه

1 - 1 مقدمة

مـن المؤكـد أن المـوارد المائيـة الحاليـة لمـصر لا تكفـي لتغطيـة متوسـط الاحتياجـات السـنوية للفـرد مـن الميـاه حسـب المتوسـطات العالميـة المعروفـة، وينطبـق ذلـك بالتأكيـد عـلى احتياجـات الاسـتهلاك الزراعـي مـما نضطُـر معـه إلى تدويـر ميـاه الزراعـة عـدة مـرات لإعـادة اسـتخدامها، وتعويـض النقـص في الميـاه، وسـوف يـزداد الأمـر صعوبـة مـع اسـتمرار الزيـادة السـكنية بالمعـدلات الحاليـة، وثبـات حصـة مـصر مـن روافـد نهـر النيـل مـع افـتراض عـدم وجـود تأثـير لتشـغيل سـد النهضـة الأثيـوبي، مـع قـد يلحقـه مـن سـدود أخـرى في دول المنبـع لتضفـي مزيـدا مـن العقبـات أمـام الزراعـة، والتوسـع في الاسـتصلاح الزراعـي.

بلـغ الاسـتهلاك السـنوي للميـاه العذبـة المتجـددة للفـرد الواحـد في مـصر 500 مـتر مكعـب، وهـو أقـل بكثـير مـن خـط الفقـر المـائي العالمـي البالـغ 1000 مـتر مكعـب للفـرد في السـنة، ويبلـغ حجـم المـوارد المائيـة المتاحـة حالياً لمـصر 55.5 مليـار مـتر مكعـب/ السـنة مـن نهـر النيـل، و1.3 مليـار مـتر مكعـب/ السـنة مـن الهطـول المطـري في الأجـزاء الشـمالية لدلتـا النيـل، و 2 مليـار مـتر مكعـب/ السـنة مـن الميـاه الجوفيـة غـير المتجـددة مـن الصحـراء الغربيـة وسـيناء، أي مـا مجموعـه 58.8 مليـار مـتر مكعـب/ السـنة، في حـين تبلـغ احتياجـات الميـاه لتغطيـة احتياجـات القطاعـات المختلفـة 79.5 مليـار مـتر مكعـب/ السـنة، يسـتحوذ منهـا قطـاع الزراعـة عـلى الأغلبيـة العظمـي مـن الاسـتخدامات ويبلـغ حـوالي 67% والباقـي للاسـتخدامات الأخـرى الصناعيـة والمنزليـة، وبالتـالي تبلـغ الفجـوة بـين العـرض والطلـب حـوالي 20 مليـار مـتر مكعـب/ السـنة. ويتـم سـد هـذه الفجـوة مـن خـلال معالجـة الميـاه أو إعـادة الاسـتخدام المتكـرر لميـاه الـصرف الزراعـي، أو تحليـة ميـاه البحـر. أيضـا تبلـغ الكفـاءة الكليـة لنظـام نهـر النيـل في مـصر حـوالي 80% وتُسـتخدم الميـاه في مـصر عـدة مـرات في رحلتهـا عـبر البـلاد، وتفقـد مـصر حـوالي 10 مليـار مـتر مكعـب/ السـنة بسـبب التبخـر مـن خـزان السـد العـالي في اسـوان (بحـيرة نـاصر).

تشمل موارد المياه غير التقليدية مياه الصرف الزراعي، والمياه الجوفية قليلة الملوحة المحلاة، أو مياه البحر المحلاة، ومعالجة مياه الصرف الصحي. وتمثل هذه الموارد 22.2٪ من إجمالي الموارد المائية المتاحة، وتستخدم عادةً للزراعة، وري مسطحات المناظر الطبيعية، وفي الصناعة من خلال عمليات معالجة متخصصة. ويتم تحلية مياه البحر على نطاق ضيق في الوقت الحاضر، وذلك بشكل أساسي على طول ساحل البحر الأحمر، وذلك للارتفاع الكبير في تكاليف التحلية، وعدم اقتصادية عملية التحلية في توفير احتياجات العديد من الأنشطة الأخرى، مثل الزراعة.

1 - 2 جودة المياه السطحية

بشكلٍ عام، تتدهور جودة المياه السطحية كلما تحرك المرء نحو المصب، حيث يحدث تلوث كبير في البحيرات الشمالية. وينتج عن استخدام المياه للأغراض المنزلية حوالي 3.8 مليار متر مكعب/ السنة من مياه الصرف الصحي، يتم تصريفها في نهر النيل، حيث تتم معالجة 35% منها فقط. وتساهم الفضلات الصناعية السائلة بحوالي 1.3 مليار متر مكعب/ السنة من مياه الصرف غير المعالجة، والتي يتم تصريفها في المياه السطحية. ويبلغ ما يتم معالجته من إجمالي مياه الصرف الصحي البالغ إجماليها 9 مليون متر مكعب في اليوم نسبة 50% فقط، في حين يتم تصريف 80% من كمية المياه الصناعية مرة أخرى في نظام المياه على شكل تدفق (ملوث) عائد. لذا تعتبر جودة مياه النيل مصدر قلقٍ بالغ؛ وهو المصدر الرئيسي للمياه لتوسيع الأنشطة الصناعية والزراعية والترفيهية.

1 - 3 جودة المياه الجوفية

إن جودة المياه الجوفية في نظام النيل الجوفي مقبولة بشكل عام. ومع ذلك، فقد أثّر التلوث على بعض مستودعات المياه الجوفية الضحلة. وإن ما يقرب من 20% من المياه الجوفية في خزان النيل لا تلبي معايير مياه الشرب، وبخاصة عند الأطراف التي

ينعدم بها وجود غطاء طيني، أو حيث يوجد القليل منه. وتعتبر المياه الجوفية في دلتا النيل أفضل جودة بشكلٍ عام من تلك في وادي النيل. وفي الصحراء الغربية، فإن جودة المياه الجوفية جيدة بوجه عام؛ أما في الصحراء الشرقية وسيناء، فإن المياه مالحة للغاية.

◄ 1 - 4 توزيع مسحوبات المياه لكل قطاع

- الزراعة: يستهلك القطاع الزراعي أكبر حصة من المياه، وتعادل أكثر من 85% من حصة مصر من مياه النيل. وعلى الرغم من أن البلاد قد فقدت بعض أراضيها الخصبة بسبب التحضر، إلا أنه تمت موازنة ذلك من خلال التوسع في المناطق الزراعية في الصحراء. وقُدِّر إجمالي الأراضي المزروعة في مصر برقم 9 مليون فدان. وتعتبر الزراعة من القطاعات الضرورية للاقتصاد؛ حيث تمثل قيمتها 14.5% من الناتج المحلي الإجمالي. وفي عام 2016 بلغ الدخل الزراعي 256.9 مليار جنيه مصري، كما يوظف القطاع 29.6% من السكان العاملين، ويساهم فيما نسبته 11% من جميع الصادرات. وبسبب نقص المياه، اتخذت الحكومة تدابير في يناير 2018 للحد من زراعة المحاصيل كثيفة استهلاك المياه مثل الأرز.

- مياه الشرب: بلغت احتياجات مياه الشرب حوالي 10 مليار متر مكعب/ السنة في عام 2013. ويعتمد حوالي 97% من سكان المناطق الحضرية، و 70% من سكان الريف على إمدادات المياه من خطوط الأنابيب. ويتم تلبية احتياجات مياه الشرب من خلال مصدرين: المياه السطحية، والتي توفر حوالي 83% من إجمالي مياه الشرب، والمياه الجوفية، وتوفر 17% المتبقية.

- القطاع الصناعي: قدرت وزارة الموارد المائية والري احتياجات القطاع الصناعي من المياه ب 5.4 مليار متر مكعب/ السنة في عام 2017.

- السياحة: تعتبر السياحة في مصر من الأنشطة المستهلكة للمياه بسبب الحاجة إلى ري ملاعب الجولف، وملء أحواض السباحة، والنوافير والبحيرات الصناعية، وإمداد الفنادق بالمياه.

5-1 السياسات المقترحة في شأن نقص المياه

ولتعويض نقص المياه، وخاصة ما يحتاجه أكثر القطاعات المستهلكة للزراعة نقترح الآتي:

1-5-1 الري بالأمطار في الساحل الشمالي

هناك العديد من الأبحاث التطبيقية التي أثبتت أنه يمكن زراعة أصناف من القمح المقاوم للجفاف في الساحل الشمالي تحت مياه الأمطار فقط، بإنتاجية تصل الى 10 أردب للفدان، وتقدر المساحات الممكن زراعتها في الساحل الشمالي بأكثر من 2.5 مليون فدان بما يقترب من 4 مليون طن قمح سنوياً، وبتكلفة معقولة للزراعة هذا بخلاف الساحل الشمالي الشرقي في سيناء. وتشير تلك الأبحاث أنه يمكن تعويض نقص كميات الأمطار في بعض المواسم بإضافة رية واحدة أو اثنتان للأراضي المنزرعة بالقمح في الساحل الشمالي بما يسمي الري التكميلي، ويتطلب الأمر قبل تنفيذ الفكرة، إنشاء قواعد بيانات عن نوعية الأراضي الموجودة، وطبيعة المناخ باستخدام أنظمة المعلومات الجغرافية، وعمل خرائط تفصيلية للمنطقة. وتتبلور الفكرة في أن هناك متوسط كمية من المياه تتساقط على الساحل الشمالي قد تصل إلى 180 ملليتر/ سنة قد لا تكفي لزراعه أي محصول، بمعنى أصح لا تسمح بأن يكمل المحصول دورة حياته «من البذرة إلى البذرة»، وبالتالي فإنه من المهم توصيل المياه إلى هذه المناطق لتعويض الفترات التي لا يوجد فيها أمطار كافية، ويحتاج فيها المحصول إلى رية واحدة أو اثنين على الأكثر، وقد يتم ذلك عن طريق إمداد أنبوب من نهر النيل على طول الساحل وعمل خزانات لحفظ المياه. إن الاعتماد على الري بالأمطار في الساحل الشمالي من شمال سيناء إلي الساحل الشمالي الغربي من الاسكندرية حتى السلوم قد يضيف إلي الأراضي الصالحة للزراعة حوالى 4 مليون فدان أخرى يمكن زراعتها بالقمح والشعير خلال فترة سقوط الأمطار.

1-5-2 تعميم أساليب الري الحديثة

ويقترح هنا ضرورة تعميم الري بالتنقيط أو الرش حيث أن هذا المقترح قد يوفر حوالي 50% من استهلاك المياه بما يسمح بإضافة ٤ مليون فدان إضافي للمساحة المزروعة. ويجب أن يترافق مع هذا المشروع تحويل الترع الثانوية وفروعها الى مواسير

بدلاً عن مشروع التبطين الذي لا يمنع البخر، علما بأن تكلفة تبطين الكيلو حوالى 3 مليون جنيه. يمكن الاستفادة بتلك الاموال في إحلال الترع بمواسير. كذلك يجب تشجيع المزارعين على استخدام طرق الري الحديثة، وحيث أن تكلفة امداد الفدان بالخراطيم اللازمة تتراوح من 20 الى 30 ألف جنيه، فأن المشاريع الخاصة بالحكومة بدفع الفلاحين لتحمل تلك التكاليف بمنحهم قروض بدون فوائد قد لا تتسم بالفاعلية، خاصة ان التكلفة الكلية لتنفيذ هذا الاحلال تبلغ 200 مليار جنيه لحوالي 6 مليون فدان، وكافة المستلزمات محلية الصنع، لذا فمن الافضل أن تتحمل الدولة التكلفة بالكامل ضمن مشاريعها القومية وعلى عدد من السنوات نظير عدة اشتراطات علي الفلاحين:

1. الالتزام بالدورات الزراعية وإرشادات وزارة الزراعة،
2. تحديد حد أقصى مجاني لكمية المياه، وتحديد تسعيرة عالية لمن يستهلك أقصى من الحد المسموح،
3. عدم الإفراط في استخدام المبيدات

علماً بأن سيتم استثناء محافظات محددة في شمال الدلتا لعدم مناسبة أي من طرق الري غير الري بالغمر، وذلك للتغلب على تأثير مياه البحر على المياه الأرضية والتربة.

1-5-3 التوسع في استخدام الزراعات الملحية:

للاستفادة من المياه الأرضية المرتفعة الملوحة يمكن زراعة بعض محاصيل كالكونولا (وهو محصول زيتي يساهم في سد فجوة الزيوت) وغيره من النباتات مثال (Kochia, Barely wheat, Soybean) التي يمكن أن تمثل قيمة مضافة كبيرة للناتج المحلي من قطاع الزراعة وتضيف قيمة معتبرة للتصدير.

1-5-4 الاستفادة من مياه الأمطار من خلال عمل خطة خمسية لإنشاء، وصيانة صرف الأمطار في المدن، وتجميعها في احواض لاستخدامها في الزراعة.

1-5-5 التوقف التام عن تفريغ مخلفات الصرف الصحي في النيل، والعمل على التنقية الثنائية لتلك المياه لزراعة الغابات الشجرية في الظهير الصحراوي لكل المحافظات.

6-1 توصيات للنهوض بأمن مصر المائي من روافد النيل:

في ظل الزيادات السكنية المضطردة، يجب أن تسعى الحكومة المصرية لزيادة إيرادات مصر من منابع النيل، وفي هذا الشأن يمكن تلخيص التوصيات التي تقدمها الحركة بخصوص النهوض بأمن مصر المائي في النقاط الآتية:

- اولاً: التعامل مع أزمة سد النهضة بكل جدية ودون تفريط، لضمان عدم انخفاض الوارد من مياه النيل الأزرق.
- ثانياً: العمل على مشاريع أخرى كاستكمال قناة جونجلي، وتجفيف البحيرات، وتعميق النيل الأبيض، حيث أن كلها مشاريع جاهزة تحتاج إرادة سياسية للتنفيذ.
- ثالثاً: تقليل الفاقد من التبخير بتحويل الترع المكشوفة إلى مواسير مغطاة، بدلاً من إستراتيجية الدولة بالتبطين، ويحتاج ذلك لرصد ميزانية متدرجة علي العديد من السنوات، تعتمد فيها جزءا من مخصصات خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لهذا الغرض، ويمكن أن يساعد المجتمع المدني في المساهمة في تنفيذ هذا المشروع القومي.
- رابعاً: الاستفادة من مياه الأمطار والسيول بزراعة الساحل الشمالي، وشمال سيناء واقامة سدود صغيرة لتجميع مياه السيول.
- خامساً: التوسع في الزراعات الملحية باستخدام مياه الآبار الملحية بنسب متفاوتة.

2 - الفجوة الغذائية

1-2

تعاني مصر من حاجتها الكبيرة لاستيراد جزء هام من المحاصيل الاستراتيجية كالقمح والذرة والصويا والفول، ولم تستطع مصر تحقيق أي مستوي قريب من الاكتفاء الذاتي من

تلك المحاصيل لأسباب عديدة، منها محدودية الأرض القابلة للزراعة، عدم كفاية المياه اللازمة للزراعة، وعشوائية اختيار ما يتم زراعته، وعدم تدخل وزارة الزراعة في وضع خطة زراعية موسمية وتركها للمزارعين، بالإضافة إلى مشكلات تتعلق بالملكيات القزمية (أقل من فدان) المرتبطة بأكثر من 80% من الأراضي القديمة. لذا نحتاج الى محاولة تجميع الحيازات، والعودة لأتباع الدورات الزراعية، والتوسع الرأسي، والاستفادة من كل مصادر المياه، كما أشرنا. ونعرض أدناه التصور الخاص بكيفية التوسع في الزراعة الرأسية.

2-2 الزراعة الرأسية

تحتاج مصر إلى زيادة الإنتاج الزراعي بشكل جوهري، وهذا الأمر قد يتم من خلال زيادة مساحة الأراضي المنزرعة، أو العمل على رفع إنتاجية الفدان، من خلال اتباع طرق وأبحاث زراعية جديدة، سبقتنا إليها بعض الدول المجاورة، من خلال تحسين جودة البذور، و/أو استخدام طرق الزراعة الرأسية، مثال الزراعة في البيوت المحمية سواء الزجاجية أو البلاستيكية، وهذا ما يطلق عليه الصوب الزراعية.

تتميز الزراعة الرأسية باستخدام الصوب باستهلاك أقل للماء، والمبيدات، بجانب تضاعف إنتاجية لفدان ٤ أضعاف عن الزراعة التقليدية، وإمكانية زراعة أنواع مختلفة من المحاصيل في أي وقت من العام دون التقيد بالمواسم، وتوفير في الأسمدة المطلوبة للزراعة. وللتغلب على التكلفة المرتفعة للصوب، والحاجة لخبرات خاصة، يتم منح تسهيلات بقروض من البنوك أو التعاونيات أو الجمعيات الزراعية.

تتخصص الصوب بشكل أساسي في إنتاج الخضروات، والنباتات الطبية، وبعض الفواكه، وتحتاج الزراعة التقليدية لتلك المحاصيل والنباتات بالطرق التقليدية مساحات كبيره من الأراضي الزراعية، لكي توفر الكميات المطلوبة للمواطنين من هذه المحاصيل، ولكن باستبدالها بالصوب الزراعية يمكن أن تنخفض المساحات المطلوبة إلى ربع المساحة اللازمة لإنتاج نفس الكمية من المحاصيل والنباتات، والاستفادة من المساحة التي تم توفيرها في زراعة المحاصيل الاستراتيجية مثل القمح والذرة.

ونـري ضرورة تبنـي الدولـة ووزارة الزراعـة نـشر ثقافـه اسـتخدام الصـوب الزراعيـة في كافـة ربـوع مـصر، لكـن يجـب التأكـد قبـل البـدء في التوسـع في اسـتخدام الصـوب الزراعيـة مـن وجـود الخـبرات الكافيـة غـير المتوافـرة حاليـاً في معظـم القائمـين عـلى الزراعـة بالطـرق التقليديـة، كـما أن العديـد مـن التجـارب التـي قامـت بهـا الدولـة مـن خـلال بعـض المؤسسـات السـيادية قـد انتهـى بفشـل زريـع، وأهـدر مـوارد عظيمـة نتيجـة عـدم إدارة تلـك المشروعـات مـن أصحـاب خـبرة في إدارة الصـوب الزراعيـة.

وتتمثل العقبات الرئيسية للتوسع في مشروع الصوب الزراعية في الآتي:

- توفير رأس المال.

وتحتـاج الصوبـة الزراعيـة الواحـدة لتكلفـة لا تقـل عـن 20 ألـف جنيـه باسـتخدام تكنولوجيـا غـير معقـدة تتناسـب مـع المبتدئـين، وقـد قـام البنـك الزراعـي المـصري بتقديـم مبـادرة لتمويـل مشـاريع إنتاجيـة بفائـدة ٥٪، ويمكـن أن يقـوم البنـك بمـد هـذه المبـادرة لتشـمل مشـاريع إنشـاء الصـوب الزراعيـة، عـلى أن يتأكـد البنـك مـن اسـتخدام المقترضـين للقـرض في تمويـل إنشـاء الصـوب وليـس لحاجـات اسـتهلاكية كـما يجـري حاليـاً، ويجـب أن يقـوم البنـك مـن خـلال فروعـه أو مـن خـلال الجمعيـات الزراعيـة بمتابعـة المقـترض في كل خطـوة، مـن بدايـة تجهيـز الأرض حتـي توريـد الصوبـة/ الصوبـات وتشـغيلها.

- الخبرة اللازمة لتشغيل الصوب الزراعية.

يمثـل هـذا البنـد العنصر المهـم في المـشروع، وبدونـه لا يمكـن إنجـاح هـذا المـشروع، فيجـب عـلى مـن يرغـب في إنشـاء مـشروع الصـوب الزراعيـة أن يكـون لديـه الخـبرة الكافيـة لهـذا المـشروع، هـذه الخـبرة لا يمكـن أن تُـدرَس نظريـاً، فلابـد عـلى كل مـن يرغـب في العمـل في هـذا المـشروع أن يكتسـب الخـبرة عمليـاً، وعـلى زراعـة العديـد مـن أنـواع المحاصيـل، مـن خـلال تدريـب عمـلي لمـدة فصـل زراعـي كامـل.

ويجـب أن يتـولى هـذا التدريـب الجمعيـات الزراعيـة المنتـشرة في كل ربـوع الدولـة

المصرية، على أن تقوم كل إدارة زراعية بتوفير مساحة تكفى لإنشاء الصوب الزراعية محل التدريب، وتتولى الإدارة الزراعية إنشاء هذه الصوب وفتح التسجيل للدورة التدريبية للراغبين، ولا تمنح القروض المدعمة إلا بعد التأكد من حصول طالب القرض على الدورة التدريبية اللازمة، وتكون لوزارة الزراعة الدور الأساسي في التدريب، ثم مساعدة صاحب المشروع في الحصول على القرض بالتعاون مع البنك الزراعي المصري.

3 - الزراعة في الدلتا.

تواجه الزراعة العديد من المشاكل في الرقعة الزراعية القديمة حول النيل، وخاصة أراضي دلتا النيل، وهي مشكلة البناء على الأراضي الزراعية، ومشكلة استهلاك كميات هائلة من المياه بالري بالغمر، وضعف إنتاجية الأرض الزراعية، وقد يرجع ذلك بشكل كبير لتفتت الرقعة الزراعية وانتشار ما يسمي الملكيات القزمية بنسبة ٨٠٪ من الأراضي القديمة، مما ينتج عنه عدم جدوى زراعة الأرض اقتصاديا للفلاح. لذا فإن تغليظ العقوبة الخاصة بالبناء علي الأراضي الزراعية أصبح مسكنا لا يحل المشكلة، ويجب التفكير في حلول خارج الصندوق والقيام بمبادرات تجريبية ممكن عند نجاحها، تعميم القيام بها بشكل أوسع.

3-1 الزراعات التعاقدية

إن التوسع في تشريع محكم للزراعات التعاقدية قد يشجع الفلاحين علي زراعة مساحات من الأراضي المتجاورة بنفس نوعيات المحاصيل الموسمية، بحيث يمكن تطبيق الأساليب الحديثة للزراعة على مساحات أكبر تحقق وفورات للفلاحين، وترفع من إنتاجية الأراضي، وترشد استخدام المياه، وتحد من الهدر في المساحات المزروعة باستبعاد المساقي الفردية للمياه لتلك المساحات القزمية.

2-3 شركات الاستثمار الزراعي.

وتعمل تلك الشركات على تجميع قطع الأراضي المتجاورة في أحواض، وتأجيرها من المزارعين بإيجار مجزى للفلاح، وتقوم تلك الشركات بزراعة الأراضي بأساليب الزراعة والري الحديثة، مستعينة بالفلاحين أصحاب تلك الأراضي أنفسهم لمن يرغب، ليستفيد براتب مجزي بالإضافة للإيجار. ولتقديم محفزات للفلاحين للمشاركة في تلك المبادرة يمكن عرض قطع أراضي في المناطق الصحراوية القابلة للاستصلاح لا تقل عن 10 فدادين بنظام المشاركة مع الدولة لمن يؤجر أرضه في الدلتا القديمة. ويجب أن يكون منح الأراضي الجديدة مشروط بالانتقال الفعلي إلى الأماكن الجديدة، وهو ما يعمل علي توسيع كفاءة إنتاجية الأراضي القديمة من ناحية، ومن ناحية أخرى يقلل الكثافات السكانية العالية في مناطق الدلتا المكتظة بالسكان، والتي نتج عنها الكثير من تنامي العوامل الاجتماعية السلبية. لكن يتطلب الأمر من أجل تحقيقه ضرورة قيام الدولة بتوفير الخدمات اللازمة لانتقال الكثافات السكنية الجديدة (تعليم - صحة - انتقالات - اتصالات - كهرباء – مياه، وغيرها)، وقد قامت الدولة بمشاريع مشابهة في محافظة الواحات، انتقل إليها أعداد قليلة من مواطني منطقة الدلتا، نظرا لمحدودية المنازل والخدمات التي اتاحتها الدولة للراغبين.

أخيرا يجب على الدولة إعادة التخطيط العمراني بحيث يسمح قانون البناء الموحد بتعديل الاشتراطات البنائية في القرى ليسمح بارتفاعات تزيد عن 5 أدوار في الأرياف، بما يقلل من حاجة الفلاحين للتعدي على الأراضي الزراعية لأغراض البناء.

3-3 دعم الفلاح.

في هذا الأمر نقترح، من أجل وقف التلاعب في دعم الأسمدة وصرفها وبيعها في السوق السوداء عن طريق تسهيلات من موظفي الجمعيات الزراعية، أن يتم وقف كل صور الدعم للأسمدة والحبوب، وتحويل الدعم الى دعم نقدى حسب المساحة المنزرعة، ويتم الاستفادة من تقديم الدعم النقدي بتشجيع الفلاح لإتباع سياسات

زراعية سليمة، من اشتراطات صحية وتوجيهيه بنوعية المحصول المزروع ضمن اطار الخطة العامة للوزارة.

4 - الاستصلاح الزراعي

تحتاج مصر إلى زيادة الرقعة الزراعية بشكل كبير لتغطية أهدافها الاستراتيجية لتحقيق الاكتفاء الذاتي الجزئي أو الكلي من بعض المحاصيل الزراعية كالقمح والذرة، ولتحقيق ذلك يتطلب الأمر التوسع في استصلاح مساحات كبيرة من الأراضي الصحراوية. وهذا الأمر يتطلب زيادة تشجيع المستثمرين الجادين القادرين على الدخول في مثل هذا النوع من الاستثمار، من خلال تقديم تسهيلات كبيرة في منح الأراضي بتكلفة معقولة، وحل جميع مشاكلهم الخاصة بالتراخيص والتملك. أما الحل الأخر، فهو قيام الشركات الحكومية الزراعية بانتقاء الأراضي التي تصلح للزراعة، والبدء في إدخال المرافق اللازمة من كهرباء، وحفر الآبار، وتوفير مساكن مناسبة، ثم تقسيمها لمساحات قطع من 10-50 فدان، وتوزيعها على صغار المزارعين وأسرهم، مقابل دفع قيمتها على أقساط، أو مشاركتهم في الأرباح، ويحقق ذلك هدف زيادات المساحات المنزرعة من جهة، ونقل كثافات سكانية من محافظات النيل المكتظة. وتشمل الرعاية اللاحقة للتملك توفير تقاوي عالية الإنتاج، والإرشاد الزراعي، ثم المساعدة على تسويق المنتجات الزراعية.

5 - الثروة الداجنة وتوافر الأعلاف

استطاعت مصر خلال السنوات الماضية الوصول إلي حالة الاكتفاء الذاتي من الثروة الداجنة، ولكن ظلت المشكلة الكبرى في أن كافة مستلزمات تلك الصناعة تُستورد من الخارج، من أعلاف التربية، والأدوية وغيرها؛ وأثر ذلك علي استمرارية أسعار بيع اللحوم الداجنة، وحساسية هذه الصناعة الشديد لتغير أسعار الأعلاف عالمياً، وأهمها الذرة الصفراء والصويا، وكذلك تغير سعر الصرف الجنيه أمام العملات الأجنبية. وقد تفاقمت الأزمة في الشهور القليلة الماضية وأدت لخروج الكثير من العاملين من هذا القطاع،

نتيجة عدم توافر الأعلاف، وزيادة أسعارها بشكل كبير، مما نتج عنه خسائر فادحة للقطاع، مما يهدد بتناقص شديد من المعروض من اللحوم الداجنة، وعدم القدرة على تحقيق الاكتفاء الذاتي. ويزيد الأمر سوءا احتكار بعض التجار لاستيراد الأعلاف والأدوية، مما ساعد على ارتفاع الأسعار بشكل مبالغ فيه، وبشكل خارج عن عوامل السوق الطبيعية. وهنا يجب أن تتدخل الدولة كمنظم للأسواق باستيراد الأعلاف، وإتاحتها منعا للاحتكار والتلاعب في الأسواق، كأحد الأدوار التي يجب أن تقوم بها الحكومة في الاقتصاد لفرض عدالة المنافسة، ومنع الممارسات الاحتكارية. وفي المدي المتوسط والطويل يجب أن تدخل المحاصيل المرتبطة بأعلاف الثروة الداجنة ضمن إستراتيجية الدولة في زراعة أراضي جديدة للوصول إلى اكتفاء ذاتي جزئي أو كلي من تلك المحاصيل.

6 - الثروة السمكية والاستفادة بالمسطحات المائية

تعتبر الثروة السمكية في مصر واحدة من أهم مصادر الدخل القومي، وكذلك أحد المصادر الرئيسية لتحقيق الأمن الغذائي، فضلا عما يرتبط به من صناعات تساعد في التشغيل وخلق قيمة مضافة. وتشغل المصايد السمكية في مصر مساحات شاسعة تزيد على 13 مليون فدان، وبما يعادل قرابة 150% من إجمالي مساحة الأراضي الزراعية في مصر، وتتنوع هذه المصادر بحسب طبيعتها، فمنها البحار، كالبحرين الأحمر والمتوسط، ومنها البحيرات وتشتمل على بحيرات المنزلة، والبرلس، والبردويل، وإدكو، وقارون، ومريوط والبحيرات المرة، وملاحة بور فؤاد، ومنها أيضاً مصادر المياه العذبة وتشمل نهر النيل بفرعيه والترع والمصارف. وإذا كانت المصادر السابقة مصادر طبيعية، فإن الإنسان استحدث مصادر أخرى اصطناعية كبحيرة ناصر وبحيرة الريان، هذا بالإضافة إلى المزارع السمكية الموجودة في أنحاء مختلفة من مصر.

وعلى الرغم من تلك المساحة الكبيرة فان إجمالي كمية الإنتاج السمكي حالياً هو 2.2 مليون طن وتبلغ نسبة كمية إنتاج الاستزراع السمكي 80%، ومن المصايد الطبيعية 20%. ومن المفارقات العجيبة أننا نجد أن إنتاج المياه البحرية لا يتعدى 113 الف طن

سنويا، على الرغم من أن مساحة السواحل المصرية تبلغ ما يقارب ثلاثة آلاف كيلو متر (1620 ميل بحرى) منها 1150 كيلو متر على البحر الأبيض المتوسط، 1850 كيلو متر على البحر الأحمر. وبالمقارنة مع دولة أخرى مثل المغرب التي تنتج مليون طن سنويا من فقط 200 ميل بحري على المحيط الأطلنطي والبحر المتوسط، ويوفر مجال الثروة السمكية في المغرب مليون فرص عمل، وتصدير ما قيمته 850 مليون دولار سنويا من منتجات الثروة السمكية، لذا نرى أن هذا القطاع هو من القطاعات الواعدة في الاقتصاد المصري الذي يمكن أن يحقق معدلات نمو متزايدة، اذا ما تم دراسة هذا القطاع، والاستفادة من تجارب وخبرات الآخرين في هذا المجال.

ونوصي بضرورة عمل دراسات كاملة للمسطحات المائية المتاحة في مصر من بحيرات، ومجاري مائية، والاستفادة من خزانات المياه المكشوفة في الأماكن المستصلحة، وكيفية استخدامها في الاستزراع السمكي، ثم بالشراكة مع القطاع الخاص (الأجنبي والمحلي)، يتم إنشاء شركات صيد كبيرة تعمل بأحدث الأساليب العالمية، وتوظف بها الصيادين برواتب مجزية، وتستخدم أدوات حديثة للصيد، بجانب عمل شركات الاستزراع السمكي. وتتطلب هذه الرؤية:

- دراسة طرق الصيد المتبعة في مصر بالمقارنة مع دول البحر المتوسط والبحر الأحمر.
- نقل تجارب الدول الأخرى في هذا المجال مقارنة بين الإنتاج مصر.
- مراجعة القوانين التي تنظم عمليات الصيد الموجودة في مصر، والقوانين المطلوبة لمواكبة الدول المتقدمة في الصيد مثال المغرب وإسبانيا.

7 - الثروة الحيوانية وكيفية استغلالها

يتمثل الوضع الحالي من جهة ثرواتنا الحيوانية في نحو إجمالي 8 ملايين رأس، تشمل العجول وإناثها بأعمارها المختلفة، المحلى منها والمستورد، بجانب الأغنام والماعز والجمال، وأيضا الدواب، والإناث من العجول تبلغ وحدها نحو 2 مليون و 880 ألف رأس، أما العجول الذكور نحو مليون و 350 ألف رأس، والغنم نحو مليون و 900 ألف

رأس، والماعز مليون و 100 ألف رأس، والدواب نحو 525 ألفا، والجمال نحو 239 ألف رأس. وقد ارتفع اكتفاؤنا الذاتي من اللحوم الحمراء إلى 60%، وهى نسبة متزايدة، ففي عام 2020 حققنا 52% من احتياجاتنا، وغطى الاستيراد النسبة الباقية، بعدها زاد إنتاجنا لـ 58%، في العام التالي بالرغم من جائحة كورونا على عكس العديد من الدول التي تقلص إنتاجها وتأثر بشكل كبير.

مر القطاع بمعوقات كثيرة، بما ادى إلى تأخر الاكتفاء الذاتي من الالبان واللحوم وارتفاع أسعارها، من المعوقات أو (السلبيات) التي مرت على القطاع خلال السنوات السابقة:

- عدم استيراد الأبقار المدرة للألبان بكميات كثيرة مثل (الهولشتاين)، والاكتفاء باستيراد الفرزيان التي تم إنهاء صلاحيتها في دول أوربا.
- عدم الاهتمام بالوحدات البيطرية وعدم صيانتها، ومعظمها أنشئ منذ ستينات القرن الماضي.
- غش الأدوية البيطرية، وعدم الرقابة عليها، وعلى المنتجين والمستوردين.
- قله الأطباء البيطرين، وعدم وجود تعينات جديدة بوزارة الزراعة.
- ضعف الإرشاد في المجال البيطري والتربية.
- عدم استيراد سلالات جديدة خليط بين الهولشتاين والبلدي.
- عدم إدخال التكنولوجيا في الحلب الآلي بدلًا من اليدوي.

وتتمثل التوصيات اللازمة للنهوض بالثروة الحيوانية في الآتي:

- تفعيل دور الجمعيات التعاونية المتخصصة في الثروة الحيوانية لخدمة المربين.
- إنشاء مراكز تجمع الألبان من مناطق الإنتاج.

- إشراك صغار المربين وإرشادهم إلى التربية الحديثة وتكنولوجيا الحلب الآلي مع الإرشاد البيطري.
- استنباط أنواع أعلاف جديدة غير مكلفة للمربى، مع ارتفاع نسبة البروتين بها للحوم والألبان.
- إنشاء مصانع في مناطق الإنتاج لاستيعاب الألبان وتقليل تكلفة النقل.
- قفل الاستيراد من الألبان البودرة (الإغراق) حتى يتحقق سعر عادل للمربى من الألبان الطبيعية.
- الرجوع إلى صندوق التأمين على الماشية، وهو جزء من وزارة الزراعة، والوحدات البيطرية المنتشرة على مستوى المحافظات والقرى، بما لديها من خبرة كبيرة في التعامل مع المربي، والحصول علي التعويضات الفعلية، بعيدًا عن شركات التأمين الخاصة، التي لا توجد بها خبرات، (التأمين الخداعي)، والرجوع إلى البنك الزراعي (سابقًا بنك التنمية والائتمان الزراعي) بما لديه من خبرات في المتابعة (التأمين الحقيقي).

8 - السياسات الزراعية بين الحاضر والمستقبل

1-8 الأسعار

يأتي ارتفاع الأسعار من الندرة أو الشح، ففي النهاية العامل المحدد هو العرض والطلب، وبجانب ذلك توجد عوامل مساعدة كأسعار مدخلات الإنتاج، لذا ولتوفير سلع غذائية بأسعار مناسبة، يجب أن نسعى لزيادة الإنتاج مع تقليل التكلفة. لذا التوسع الرأسي واستنباط بذور عالية الإنتاج، وتطوير المصايد، ودعم المربي والفلاح، سوف يساهم تلقائيا ليس فقط في خفض الاسعار، بل أيضا تقليل الفجوة في الدولار، لزيادة الصادرات الزراعية وانخفاض الواردات.

◀ 2-8 السياسات التصديرية

في شأن تشجيع التصدير الزراعي نوصي بالآتي:

- التوسع في المنتجات التي تمتلك مصر فيها ميزة تنافسية، كالفواكه والنباتات الطبية والعطرية.
- الاهتمام بجودة المياه للري، وتقنين استخدام المبيدات في أضيق الحدود.
- الاهتمام بأن تمر المنتجات بمراحل تصنيعية لتعظيم العائد من التصدير.
- توفير الدعم اللوجستي لعمليات نقل وشحن الصادرات، بما يقلل الهالك منها، والحفاظ على جودتها.
- تفعيل دور السفارات المصرية حول العالم للربط بين المنتجين وشركات التصدير من جهة، وبين الشركات الأجنبية المستوردة لتلك المنتجات من جهة أخرى، لتنشيط التسويق الدولي لتلك المنتجات.
- تطوير عمليات التعبئة للمنتجات المصدرة.
- تشجيع الزراعة العضوية، مع تقديم تسهيلات، ودعم للمزارعين الملتزمين بهذا النوع من الزراعة، مع إنشاء جهة تفتيش تعطي شهادات بمعايير مشابه لما تطبيقه في أوروبا، مع حملة توعية بشراء المنتجات المزروعة عضوياً.
- الاستفادة من مخزون التمى في بحيرة السد، وتعبئته ونقله عن طريق مجرى النهر لمراكز التوزيع.

◀ 3-8 توفير المدخلات

إن توفير مدخلات الزراعة من أسمدة، وتقاوي، ومبيدات أقل إضرارا بالبيئة، والميكنة، هي من أهم السياسات الزراعية التي يجب أن تهتم بها الدولة من أجل الهدف الاستراتيجي، وهو تحقيق الاكتفاء الذاتي الجزئي، ثم زيادة الحصيلة التصديرية

للمنتجات الزراعية. لذا يجب استمرار الدولة في توفير الدعم للأسمدة، سواء عينياً، أو نقدياً كما اقترحنا من قبل، ويتطلب ذلك ضمان الدولة كمنظم للأسواق لعدم احتكار أي من الشركات لإنتاج نسبة كبيرة من الإنتاج المحلي، وفرض إجراءات حماية للحصة المحلية من إنتاج شركات الأسمدة. وبخصوص التقاوي الزراعية، يجب أن تتبنى الدولة نشر التقاوي المحسنة، مثل أرز عرابي والقمح عالي الإنتاج، وزيادة تمويل الأبحاث الزراعية في هذا الاتجاه. أما بخصوص مكافحة الآفات، فيجب أن تتدخل الدولة بتوفير المبيدات غير المغشوشة والمتطورة، الأقل ضرراً بالبيئة. أخيرا، يجب استبعاد أي جمارك أو رسوم على الآلات الزراعية، وإقامة شراكات أجنبية للتصنيع المحلى لها.

◄ 4-8 التركيب المحصولي

إن تدخل الدولة من خلال وزارة الزراعة في وضع الخطة الزراعية بأي شكل من الأشكال أصبح أمرا لا مفر منه للحفاظ على كفاءة التربة، وملاءمتها للمحصول المزروع، بالإضافة لتنظيم الإنتاج بما يتوافق مع الاحتياجات الداخلية. ووجود شركات تعمل على تجميع الحيازات الصغيرة سيساعد على تطبيق الدورة الزراعية والالتزام بها كما تم اقتراحه من قبل.

9 - تطوير النظام المؤسسي للنهوض بالقطاع الزراعي

◄ 1-9 مراكز البحث العلمي

تمتلك وزارة الزراعة مراكز بحثية مختلفة كمركز البحوث الزراعية، ومركز بحوث الصحراء، وهي مراكز تحتوي على عقول علمية وخبرات عملية مهملة لا يستفاد بها. ويجب العمل على رفع اداء تلك المراكز بكل الاقتراحات الممكنة، مثل أن يتم ربط الترقية بعدد 3 بحوث لكل درجة بشرط النشر في مجلات دولية معترف بها عالميا، وإعداد قائمة بتلك المجلات، وذلك لرفع مستوى البحوث المقدمة. بالإضافة لذلك،

يجب أن يقوم الباحثون بمهام عملية ضمن مشاريع وزارة الزراعة المخطط لها حتى 2030، منها استكمال خريطة دقيقة لنوعية الأراضي في كامل أرض مصر، من حيث صلاحيتها للزراعة، وتقسيمها لدرجات حسب جودتها للزراعة، وخريطة مائية حسب توافر المياه في كل الأراضي المصرية؛ عمل خريطة بالمحاصيل والنباتات المتاح زراعتها في كل الأراضي التي تم حصرها حسب حاجتها للماء ونوعية التربة. ويجب الانفتاح بين المراكز البحثية ومحطاتها من جهة، والمستثمرين والعاملين في القطاع الزراعي من جهة أخرى، عبر إنشاء مراكز ربط بينهما تعمل على تتبع مشاكل الشركات التي تعمل في الزراعة، وطرح تلك المشكلات على الجهات البحثية المناسبة، وتقديم عروض لرجال الأعمال لتمويل قيامهم بتلك الأبحاث.

تطوير إدارات المراكز البحثية، عن طريق نظام محاسبة يعتمد على ما تم تحقيقه من المستهدف بشكل دوري ويكون في قمة أولوياتها:

- استنباط تقاوي عالية الإنتاج وقليلة استهلاك المياه.
- انتخاب سلالات حيوانية تتحمل الظروف المصرية وعالية الإنتاج.
- الاستفادة من المياه الأرضية عالية الملوحة.
- وضع خريطة للأراضي المصرية مقسمة لمربعات مساحية، توضح عليها كميات المياه الأرضية، وأعماقها، ونوعية الأراضي بها، وأنسب الزراعات التي تصلح بها.
- تقييم آليات وزارة الزراعة وتطويرها.
- تنفيذ الأبحاث التطبيقية كنموذج يحتذي به القطاع الخاص.

2-9 التعاونيات

خلال العقود الماضية تم اضمحلال نشاط التعاونيات نتيجة العديد من الممارسات الحكومية، وآن الأوان لتنشيط دور التعاونيات، ومراجعة التشريعات الخاصة بها، حتى ترجع إلى دورها الحيوي الذي يجب أن تقوم به، مع إنهاء كل العقبات الإدارية

لتحديث تلك التعاونيات، ونجاحها في تحقيق أهدافها، وتقديم تسهيلات مع البنوك لتمويل أنشطتها.

3-9 الإدارة الزراعية

يجب النظر فورا في إعادة هيكلة إدارات وزارة الزراعة، وإعادة توزيع للموظفين والعاملين بها، والاستفادة بهذا بالعدد الكبير من العاملين بلا مردود يوازى هذا العدد الضخم، كما يجب التحول إلى استخدام الوسائل الإلكترونية لسرعة تخليص الإجراءات، وتقليل عدد منافذ التعامل مع المواطنين ودمجها للتسهيل على المزارعين، ويجب في إطار ذلك نشر الخطط المرحلية لاستراتيجية الوزارة لإعادة الهيكلة لتوزيعها على كل هيئاتها، ليكون نصب أعينهم الطريق المرسوم لكل إدارة، والمستهدف منها، مع قبول كل أوائل دفعات خريجي الزراعة، والطب البيطري، والعلوم، وأيضا حملة الدراسات العليا، واعتبارهم المصدر الأساسي المغذي للوزارة، وإغلاق الباب نهائيا على الواسطة وتعيين الأقل كفاءة.

4-9 البنك الزراعي

يجب تغيير سياسة البنك من الإقراض بغرض الربح إلى المشاركة في المشروعات، وتقديم صور الدعم والإقراض بدون فوائد، لتوجيه الإنتاج بما يتوافق مع أهداف وزارة الزراعة والدولة.

5-9 الإرشاد الزراعي

عودة البرامج الإعلامية الداعمة للفلاح، وتوعيته بالزراعة الحديثة، كبرنامج سر الأرض، وتطوير وسائل الإرشاد بالاستعانة بمواقع التواصل الاجتماعي، والإنترنت، وخطوط تليفونية ساخنة، بجانب نشر مكاتب إرشاد في كل منطقة للعمل على ربط الوزارة بالفلاحين وحل مشاكلهم.

10 - تقنين استخدام المبيدات الزراعية

إن المستهدف في هذا المجال هو إنهاء تواجد المبيدات ذات الأثر شديد الخطورة على صحة المصريين، والاعتماد فقط على بدائل عضوية، أو إتباع صارم لشروط استخدام المبيدات، عبر إنشاء جهاز تفتيش يلتزم بمعايير الزراعة الآمنة، وإتلاف أي زراعة لا تلتزم بتلك المعايير، مع تغريم المخالف، بالإضافة إلى لرقابة على أسواق الجملة للحصول على عينات للتحليل الدوري. أيضا يجب تبسيط إجراءات التسجيل لمنتجات شركات استيراد وتصنيع المبيدات الزراعية، وتقليل تكلفة الترخيص لتشجيع القطاع الأكبر من منتجي تلك المبيدات للدخول في السوق الرسمي بشكل مشروع، والاستفادة من العائد الضريبي، وإنهاء التصنيع فيما يعرف (تحت بير السلم) بسبب التعنت الحالي في إجراءات التسجيل، وارتفاع الرسوم بشكل مبالغ فيه.

11 - التوسع في الزراعات الشجرية

بالاستعانة بالخرائط الزراعية المحدِدة لمستويات المياه، ونوعية الأراضي، يتم تحديد الأماكن التي يمكن أن تزرع غابات شجرية بالاعتماد على الري بمياه الصرف الصحي المعالج، وصولا إلى تحقيق اكتفاء ذاتي يمكن أن يكون بداية لإنتاج ثروة خشبية تستخدم لتصنيع الأثاث منخفض التكاليف، وفرصة جيدة للاستهلاك المحلي، والتصدير للخارج، بالإضافة إلى عمل أحزمة شجرية حول المدن، والمناطق القابلة للتصحر. ولتحقيق ذلك يتطلب الأمر تبني وزارة الزراعة لتوطين المزارع الشجرية، وتوفير مستلزماتها، وتخصيص قطع 50 فدانا للقطعة، بها منزل مجهز لتسكين شاب لمتابعة ورعاية الأشجار، وشبكات الري، نظير نصف صافي الأرباح للشباب والنصف الآخر للدولة، مما يقلل من نسب البطالة، وتقليل فجوة استيراد الأخشاب، وتنشيط صناعة الأثاث.

ملخص التوصيات

إن السرد السابق لمعظم مشاكل الزراعة وأمن مصر الغذائي يترتب عليه اتخاذ العديد من الإجراءات السابق ذكرها التي تساعد على الوصول إلي الأهداف الاستراتيجية، ومنها تحقيق الاكتفاء الذاتي الجزئي أو الكلي من المحاصيل الاستراتيجية مثال القمح والذرة والصويا، والحفاظ على الاكتفاء الذاتي من الدجاج المحلي، وزيادة إنتاج اللحوم الحمراء، وتجنب استيرادها، وأيضا سيتيح التوسع في زراعة المنتجات المطلوبة للتصدير، مما يقلل الفجوة بين الصادرات والواردات. ونلخص العناصر الضرورية لتجاوز الأزمة فيما يلي:

- تحويل مشروع تبطين الترع الثانوية وفروعها إلى التغطية من خلال استخدام المواسير مختلفة الأقطار، وتخصيص جزءٍ معتبرٍ من الخطط الاستثمارية السنوية، لتحويل طرق الري بالغمر، إلى الري بالطرق الحديثة، دون أي أعباء على الفلاحين على أن يتم الانتهاء من التحويل المستهدف خلال 3 سنوات.

- إعلان الحكومة عزمها تقليص استيراد خامات العلف والقمح والفول خلال عدد من السنوات وصولاً للاكتفاء الذاتي.

- أن تتكفل وزارتي التموين والزراعة باستيراد الخامات العلفية والقمح والفول بالتعاقد المباشر، كمنظم للسوق لتوسيع المنافسة، حتي يتوازن السوق. والقضاء على أي منافسات احتكارية من المستوردين.

- الاستعانة بالمنح الدولية المخصصة لمكافحة التلوث والتصحر، وتقليل آثار التغيرات المناخية، في إنشاء البنية التحتية لمشروعات التشجير حول المحافظات في الظهير الصحراوي.

- عمل مجمعات استهلاكية لمنتجات الخضار، وإعلان سعر الشراء من المزارعين، وسعر البيع للمستهلكين بما لا يزيد عن 20%، وهذا الإجراء فور تنفيذه سيقلل اسعار المنتجات الزراعية 25% عن الأسعار الحالية.

- سرعة إصلاح، وتطوير مجاري صرف الأمطار، وتجميعها في خزانات لإعادة الاستفادة بها.

- تجربة زراعة قطاعات في الساحل الشمالي بالقمح والشعير بواسطة الأمطار الموسمية، تمهيدا لتعميم المشروع الشتاء القادم.

- نقل تبعية كافة المشاريع الزراعية التابعة للجهات السيادية إلى وزارة الزراعة، مع تركيز الجهات السيادية على المشاريع الزراعية في أفريقيا، كبديل هام وضروري، لضمان أمن مصر الغذائي.

- تقديم كافة أنواع الدعم لكل الجهود المبذولة حاليا في استنباط أصناف البذور التي تستطيع مقاومة الملوحة، وقليلة استهلاك المياه، وعالية الإنتاج، وإزالة كافة معوقات تسجيلها، وإتاحة كميات كافية من التقاوي للمزارعين.

- إنهاء خدمة كافة المستشارين لوزارة الزراعة، وتطبيق حد أقصى للأجور، وصافي الدخل الكلي لا يتجاوز 10 أضعاف الحد الأدنى للأجور.

- إنهاء كل العقبات التي يعاني منها المصدرون، وتسهيل إجراءات التصدير.

- التوسع في الزراعة الرأسية باستخدام الصوب.

- زيادة دور بنك التنمية والائتمان الزراعي، وعودته كبنك تعاوني وليس تجاريا كما تحاول الحكومة أن تفعل.

- ضرورة تقديم الدولة لأسعار مجزية للفلاحين مقابل توريد المحاصيل الإستراتيجية، حتى تحفزهم على زراعة تلك المحاصيل، والالتزام بالمادة (29) من الدستور التي تُلزم الدولة بشراء المحاصيل بهامش ربح من الفلاح.

- تطبيق الدورة الزراعية يُساعد على ارتفاع خصوبة التربة، والاستفادة من المساحة المحصولية.

- عودة الإرشاد الزراعي ترفع إنتاجية الأرض وتزيد دخل الفلاح، وعودة مراكز الطب البيطري تساعد على زيادة الإنتاج الحيواني وتزيد دخل المربي.

7 السياحة

نستعرض في هذه الورقة التصور الخاص بكيفية تغيير السياسات الحكومية لتطوير قطاع السياحية وتنقسم الورقة إلى الآتي:

1. مقدمة
2. الجهود والسياسات الحكومية الحالية
3. السياسات المقترحة لتطوير القطاع السياحي

أولا: المقدمة

يعتبر قطاع السياحة من أهم قطاعات الاقتصاد العالمي، والتي تساهم بنحو 10% من الناتج المحلي الإجمالي العالمي، وتستأثر بحوالي 28% من الصادرات الخدمية الدولية، وتوظف حوالي 330 مليون فرد حول العالم. وتعتبر السياحة أحد المصادر الرئيسية للنقد الأجنبي في مصر، وقد ساهمت في نهاية العام المالي 20/19 بمبلغ 9.9 مليار دولار، وبنسبة 12.8% من إجمالي النقد الأجنبي الذي حققته مصر في ذلك العام، وتحتل الترتيب الثالث بعد تحويلات المصريين العاملين في الخارج، والصادرات غير البترولية، وتسبق إيرادات قناة السويس كمصدر للعملة الأجنبية.

ويتميز قطاع السياحة من بين القطاعات المختلفة للاقتصاد، بأنه القطاع الأكثر ديناميكية في إمكانية التطوير، وبالتالي يمكن أن يساهم بشكل أسرع من باقي القطاعات الأخرى في مساعدة مصر على تحقيق العديد من الأهداف وهي:

- إمكانية تحقيق زيادة سريعة نسبياً في حصيلة العملات الأجنبية مما يساعد مصر جزئياً في تضييق عجز ميزان المدفوعات.

- إمكانية اتساع طاقته الاستيعابية للعمالة.

- تداخله بشكل كبير مع قطاعات اقتصادية أخرى، بنمو قطاع السياحة يمكن أن يساعد قطاعات أخري على النمو، مثال قطاعات الإنشاء والتشييد، وقطاعات التجزئة، والزراعة، والصناعة.

ولكن على النقيض يعتبر قطاع السياحة من أكثر القطاعات الاقتصادية حساسية للأزمات العالمية الاقتصادية، والجيوسياسية، والاجتماعية. لذا فأنه من أقل القطاعات ثباتاً في معدلات النمو، فبينما بلغت حصيلة السياحة في مصر من العملات الأجنبية في العام المالي 2010/2009 إجمالي 11.6 مليار دولار، انخفضت تلك الإيرادات في السنوات التي تليها نتيجة الاضطرابات السياسية في العالم العربي، وبلغ الايراد السياحي من العملات الأجنبية ٧.٤ مليار دولار في العام المالي 2015/2014 ، ثم زاد إلى 12.6 مليار دولار في 2019/2018، لكنه تراجع في 2020/2019 إلى 9.9 مليار دولار بسبب تفشي فيروس كورونا في مطلع عام 2020، بالرغم من أن التوقعات كانت تشير إلي إمكانية وصول الحصيلة من العملات الأجنبية من قطاع السياحة في هذا العام لرقم 16 مليار دولار.

ثانياً: الجهود والسياسات الحكومية الحالية

تركز كافة الجهود الحكومية في قطاع السياحة على محاولة تطوير المنتج السياحي الحالي، أو الجهود التسويقية الدعائية دون التركيز على المعوقات الحقيقية للقطاع، والتي تجعل مصر تأتي في مكانة متأخرة لا تتناسب على الاطلاق مع مميزات مصر، وتنوع المقاصد السياحية بها، والتي تفوق معظم البلاد التي تسبقنا في هذا المجال. أن مجهودات الحكومة التي أشارت لها وزارة التخطيط في وثيقة خطة الدولة الاقتصادية والاجتماعية عن العام المالي 2022-2023 ضمن الإنجازات في القطاع توضح ذلك من خلال استعراض أمثلة منها كالآتي:

- إنشاء الممشى السياحي بترعة المريوطية.

- إنشاء مطعم «ناين بيراميدز لاونج».
- رفع كفاءة الطريق السياحي البري المؤدي إلي معبد أبو سمبل.
- استضافة العديد من البطولات الرياضية والفاعليات مثل، بطولة العالم لليد، بطولة العالم للرماية، وغيرها.
- استضافة سباق نصف مارثوان الأهرامات للسنة الثالثة.
- إطلاق مجموعة من مبادرات تنشيطية للحركة السياحية مثل، «مبادرة حكايتنا»، «حملة الصيف في مصر حكاية»، «مبادرة شتي في مصر».
- إطلاق حملة إلكترونية للترويج عالمياً للمقصد السياحي المصري لموسم الشتاء2022.
- افتتاح المتحف القومي للحضارة.
- افتتاح مقبرة الومياوات الذهبية بالواحات البحرية.
- افتتاح طريق الكباش.
- غيرهذا من الأنشطة التي تركز علي ترويج المنتج المصري.

وتتسم كل الخطط الحكومية كما هو موضح أعلاه بمحاولات تقليدية للترويج وتحسين المنتج، دون تحديد واضح للأسباب التي لا تجعل مصر مقصدا سياحيا، بالرغم مما تتمتع به مصر من مقومات سياحية وتنوع ثقافي سياحي يفوق أي دولة أخرى في العالم، لدرجة تحقيق العديد من الدول المجاورة لإيرادات تخطت الإيرادات السياحية المصرية، دون أن تتمتع بأي مقومات مماثلة لمصر من حيث تعدد الأنشطة والمقاصد السياحية، من شواطئ ممتدة، وآثار عصور مختلفة، وصحاري، وخلافه، فضلا عن اعتدال الجو معظم السنة، على خلاف تلك الدول شديدة الحرارة والرطوبة في معظم فصول السنة. لذا جاءت نتائج الجهود الحكومية على مر عقود مخيبة للآمال والتطلعات، لما يمكن أن تحقق السياحة المصرية من زيادة الحصيلة بالعملات الأجنبية، وتوفير فرص عمل لملايين من الشباب.

ثالثاً: السياسات المقترحة لتطوير القطاع السياحي

حتى يمكن الحديث عن تطوير صناعة السياحة في مصر، لابد أولا من:

1. **تحديد الهدف النهائي الذي نسعى للوصول إليه من المقترحات.**
2. **تحديد المشاكل التي تعاني منها الصناعة، والتي تمنعها من التطور.**
3. **وضع خطة قصيرة الأجل للتطوير، وأخرى متوسطة، وبعيدة المدى.**

1 - الهدف من المقترح:

من المتفق عليه أن الهدف النهائي من تطوير ودعم صناعة السياحة في مصر، هو زيادة مساهمة القطاع السياحي في نمو الناتج المحلي الاجمالي، وبأن تصبح مصدراً رئيسياً مستمراً للعملة الأجنبية، وتساهم بشكل رئيسي في تحسين ميزان المعاملات الجارية، مما يمكنها من تلبية احتياجات مصر الاستيرادية، وكذلك الوفاء بالتزامات قروضها بالعملات الأجنبية، وتحقيق مصالحها، وزيادة الدخل وفرص التوظيف في هذا القطاع بشكل مباشر أو غير مباشر.

2 - المشاكل التي تعيق التطور السياحي:

تتمثل المشاكل التي تعيق التطور السياحي في مصر، والتي تتغافل عنها الحكومة في كل خططها، في الآتي:

أ- احتكار شركة مصر للطيران للخطوط الجوية كناقل وطني وحيد، ومنعها لأي شركات مصرية أخرى من فتح خطوط طيران جديدة، رغم قلة امكانياتها، وعدد الطائرات

التي تمتلكها أو تؤجرها، وعجزها عن التطور نتيجة المشاكل الهيكلية في إدارة الشركة. وهكذا تتعارض مصالحها مع مصالح صناعة السياحة.

ب- عدم فتح أسواق جديدة للسياحة المصرية خلال السنوات الطويلة الماضية، والاكتفاء بالأسواق التقليدية للسياحة المصرية، رغم تغير خارطة الأسواق المصدرة للسياحة خلال السنوات الماضية.

ت- عدم وجود جدول مناسبات، وأحداث سياحية سنوية، ومهرجانات يمكنها جذب السياح وربطهم بالسوق المصري، رغم تنوع المنتج السياحي المصري.

ث- ضعف العمل بجدية على تنويع الأنشطة السياحية المختلفة في مصر، مثل سياحة المؤتمرات، والسياحة العلاجية، وسياحة المعارض، السياحة الدينية، وغيرها والاكتفاء بالتركيز على السياحة التقليدية.

ج- بيع الفنادق والخدمات السياحية الأخرى بأسعار مخفضة جدا، مما جعل مصر من أرخص الواجهات السياحية، وبالتالي تجتذب دائما نوعية السائح الأقل إنفاقا، وتستبعد إمكانية جذب السائح عالي الانفاق الذي يهرب من المناطق الرخيصة، ويبحث عن التميز في الفنادق والخدمات السياحية، وبالتالي يستمر ضعف العائدات من صناعة السياحة، بما لا يتناسب مع امكانياتنا السياحية، وتنوعها وتميزها.

ح- غياب أو ضعف الثقافة السياحية للشعب المصري، وافتقاد ثقافة التعامل مع السائح، والسعي الدائم لاستغلال السائح مالياً، فضلا عن استمرار الممارسات السلبية مثال التحرش الجنسي اللفظي، والحركي، والمضايقات التي يتعرض لها كل من هو أجنبي.

خ- عدم توفير وسائل نقل عامة حضرية، تسمح بحرية وسهولة تنقل السائحين بين المناطق الداخلية المختلفة، وبالتالي تصبح وسائل النقل الخاصة هي الحل الوحيد المتاح للسائح، ولكن تفتقر وسائل التنقلات الداخلية الخاصة لانضباط أسعار، وإن كانت التطبيقات الالكترونية قد ساهمت في تقليل هذه الظاهرة.

د- عدم توافق البيئة العامة مع المتطلبات، والمعايير الدولية من طرق مجهزة،

وانتظام وانضباط الشوارع مرورياً، وعدم وجود دورات مياه عامة، وغيره من المشاكل المعروفة، التي لم يتم التعامل معها بأي خطط ولو طويلة الأجل.

ذ- افتقاد القائمين على صناعة السياحة لإمكانيات التسويق الالكتروني، وعدم توافق البيئة السياحية مع متطلبات السياحية الالكترونية، وتطور هذه المتطلبات.

ر- عدم وجود خطط استراتيجية مستقبلية لصناعة السياحة في مصر، وعدم اعتماد الدراسات العالمية التي تصدر عن منظمة السياحة العالمية عن اتجاهات الاسواق السياحية في المستقبل، لوضع استراتيجية سياحية مصرية مستقبلية.

ز- ضعف القائمين على صناعة السياحة في مصر متمثلة في وزارة السياحة، في التخطيط للصناعة، وعدم تطور وزارة السياحة المصرية، وهيكلها التنظيمي، منذ سنوات طويلة، وفشل الكثير من الشخصيات عامة التي تكلف بالملف نتيجة عدم وجود علاقة لها بالصناعة ومشاكلها، أو لا تتوافر بها الملكات الإدارية والقيادية لتطوير القطاع.

س- ضم وزارتي السياحة والآثار في وزارة واحدة، رغم اختلاف وتباين عمل كل منهما، مع عدم وجود علاقة للوزارة مثلا بقطاع الطيران والمعارض، وهما أولى بالضم والعمل معا.

3 - المقترحات بالتطوير:

أ. مقترحات خاصة بالسائحين:

1) إدخال برامج في التعليم الأساسي تتعلق بالآداب العامة لاستقبال والتعامل مع السائحين والأجانب والمرأة، وذلك باعتباره مصدر دخل قومي دائم للبلاد، وكذلك إعطاء دورات تدريبية سريعة لسائقي التاكسي، والبائعين، وحتى موظفي شباك التذاكر في كل الأماكن التي يتعامل فيها السائح مباشرة معهم.

2) تغليظ عقوبة التحرش لما تسببت فيه في إساءة لسمعه مصر الدولية.

3) تغليظ عقوبة التسول، وكل الأمور المثيلة المضرة بسمعة السياحة المصرية.

4) الغاء رسوم التصوير في الأماكن السياحية، والتوقف عن الملاحقات الأمنية لمن يقوم بالتصوير في الأماكن العامة.

5) توفير أماكن للإرشاد السياحي والاستعلامات للسائح في الميادين والشوارع العامة.

6) الاستعانة ببرنامج تقييم للمنشآت والخدمات السياحية، ومتابعته بالتفتيش من وزارة السياحة.

7) إلزام البازارات والمحلات السياحية بالعمل بالفاتورة الإلكترونية مع السائح.

8) تسهيل استرداد السائح لضريبة القيمة المضافة بالمثل كما يتم في الدول التي تطبق هذا الأمر.

9) زيادة الانتشار الأمني لأفراد شرطه في الشوارع والميادين، بعد إعدادهم بدورات تأهيلية للتعامل مع السائح.

10) توفير أماكن للحمامات العامة في الشوارع والميادين، ويتم إسنادها لشركات متخصصة.

11) توفير أتوبيسات للنقل السياحي من المطار الي المناطق الرئيسية والفنادق.

12) رفع كفاءات الخدمات في المطار لزيادة الاستيعاب والتسهيل على السائح.

13) توفير خدمه طبيه وإسعافيه عاجلة لخدمه السائحين.

14) إتاحة توفير الفيزا الإلكترونية لتسهيل عمليه الحجز والزيارة لمصر.

ب. احتياجات العاملين في قطاع السياحة:

1) تأسيس نقابة عامه للعاملين بقطاع السياحة، والفنادق، والإرشاد السياحي، منفصلة عن اتحاد عمال مصر، وإلزام كل العاملين بالقطاع بالاشتراك في النقابة كشرط لمزاوله المهنة، والزام المنشآت السياحية، والفنادق التي يتجاوز أعداد العاملين فيها 100 عامل بأنشاء لجنه نقابية.

2) انشاء صندوق خاص بالعاملين بقطاع السياحة والفنادق والإرشاد، لمواجه الأزمات، والكوارث التي تواجه القطاع.

3) توفير العلاج الأسري الشامل للعاملين بالقطاع من خلال توفير خدمات تأمين صحي جماعي.

4) إلزام الفنادق والمنشآت السياحية بتوزيع 10 ٪ من إجمالي أرباح المنشاة على العاملين بالقطاع.

5) إلزام الفنادق والمنشآت السياحية بتوزيع نسبه ال 12% رسوم الخدمة كاملة على العاملين، وذلك من خلال نظام استقطاع الكتروني تحت إشراف وزارة المالية.

6) إعادة هيكلة أجور العاملين بتحديد حد أدنى لكل وظيفة في القطاع مع الوضع في الاعتبار درجه المنشأة السياحية.

7) إلزام الفنادق والمنشآت السياحية بتثبيت العاملين الذين يتجاوز مده خدمتهم في المنشأة 4 سنوات.

8) إلزام وزارة السياحة بعمل دورات تدريبية للعاملين بها، وإطلاعهم على أحدث النظم في التعامل مع شركات السياحة، وكذلك ميكنة نظام التعامل بالكامل، مثل نظام بوابة العمرة المصرية، وتطبيقه في كل مجالات السياحة.

9) تكامل الوزارات المعنية بالسياحة، وتسهيل كافة الإجراءات للسائح كوزارة

السياحة مع الداخلية مع النقل، ابتداءً بجعل الإخطار المقدم من شركة السياحة لشرطة السياحة يتم عن طريق الإيميل وليس تسليمه يداً بيد.

10) قبول خريجي كليات السياحة والفنادق بأكاديمية الشرطة، والاستعانة بهم في شرطه السياحة.

ت. مقترحات عامة للقطاع:

1) أقامت مصر مؤخرا مطار سفنكس بمنطقة السادس من أكتوبر مما يضيف إلى قطاع السياحة المصرية بعداً جديداً، ولكن لابد أن يتبع ذلك خطوات للاستفادة من المطار بأقصى درجة ممكنة. وتشمل هذه الاجراءات:

- صدور قرار باعتبار مدينة 6 أكتوبر محافظة، ومدينة مستقلة عن الجيزة، مما يعطي المطار ميزة إنشاء خطوط جوية تبادلية مع مدن العالم المختلفة.
- استثناء المطار من احتكار شركة مصر للطيران لخطوط الطيران العالمية مع مصر.
- انشاء شركة طيران مصرية جديدة تحمل اسم جديد في عالم الطيران، واعتبارها الناقل الوطني الثاني لمصر بين شركات الطيران العالمية، وحتى لا ينافس ذلك الكيان الجديد الشركة الوطنية مصر الطيران، يمكن أن تعمل في مجال الطيران منخفض التكاليف فقط، وهي من الأفكار التي ساعدت دول الاتحاد الأوروبي على زيادة التبادل السياحي بشكل هائل، وتنشيط حركة السياحة بين دول الاتحاد.
- تعمل الشركة الجديدة على فتح أسواق سياحية جديدة، واستغلال ميزة وجودها بجوار الأهرامات، والمتحف المصري الكبير، والمزارات السياحية الكبرى في مصر.
- تعمل الشركة الجديدة على الربط الجوي بين المدن البعيدة، مع التوقف في

مطار سفنكس «الحق الخامس» ليعمل كمطار ترانزيت بين المدن البعيدة مثل (لندن – سيدني) وغيرها، لاستغلال موقع مصر الجغرافي المتوسط بين العديد من دول العالم.

- السماح برحلات الشارتر لمطار سفنكس وتطبيق سياسة السماوات المفتوحة.

2) الإسراع في تنفيذ مشاريع طرق الربط البرية بين مصر وجيرانها، في اتجاه الشرق (السعودية – الأردن) وفي اتجاه الغرب (ليبيا، ودول المغرب العربي) حيث يدرك المتخصصون في السياحة أن ارتفاع أعداد السياح في الدول الاوروبية يعود بشكل كبير للسياحة البرية، وإمكانية الربط البري بين العديد من الدول، وإدراجها في جدول سياحي واحد.

3) العمل بشكل جاد وبناء، على خطط ودراسات تسعى إلى فتح أسواق سياحية جديدة، وتحمل تكاليف الخطوط الجوية، وتقديم الدعم لشركات الطيران العالمية في مطار القاهرة، وسفنكس لبدء خطوط جديدة، وتقديم إعفاءات وخدمات مجانية لهذه الشركات التي تحمل سياحا من أسواق غير تقليدية.

4) العمل الفوري على وضع خريطة للأحداث، والاحتفالات العالمية في مختلف المدن المصرية، ونقترح أن تبدأ مصر بالاحتفال سنويا بعيد رأس السنة الفرعونية يوم 11 سبتمبر، باعتباره أقدم تقويم عرفته البشرية، على أن تمتد الاحتفالات في جميع مدن العالم لتصبح مناسبة عالمية، ويتم الاحتفال بها في كافة المدن السياحية المصرية.

5) إنشاء هوية بصرية للسياحة المصرية، وابتكار شخصية مصرية سياحية تصبح علامة تجارية عالمية، وتشارك في استقبال السياح، وافتتاح أسواق جديدة، ومعارض سياحية في أنحاء العالم.

6) انشاء مدينة علاجية مصرية قريبة من مطار سفنكس، وتخصص لعمليات اليوم

الواحد والتجميل لاجتذاب السياحة العالمية، وهو ما نجحت فيه دول عربية قريبة، رغم تدني المستوى العلاجي عن مصر، مثل (سوريا - الأردن).

7) تحديد أنواع السياحة العالمية بناء على دراسات منظمة السياحة العالمية، واختيار ما يمكن أن يناسب الدولة المصرية وامكانياتها، والعمل عليها بشكل جاد، وتخصيص فرق تعمل على كل نوع منها بشكل متخصص ومنفصل. (المعارض - المؤتمرات - العلاج - التعليم - ذوي الاحتياجات الخاصة - الرياضة - السياحة الدينية بكافة عقائدها وغيرها) وتحديد ما ينقص مصر من مقومات لهذه الأنواع والعمل عليها بشكل سريع.

8) وضع حد أدنى لأسعار الفنادق والمنتجعات المصرية تلتزم به كافة المنشآت السياحية، وعدم الرضوخ للأسعار التي تفرضها شركات السياحة العالمية، وتقديم تخفيضات في ظل المنافسة، حيث تستحق مصر وضعا أفضل من الوضع الحالي، كما أن رفع الأسعار سيؤدي إلى جلب نوعية أفضل من السياح وتقليل نسب إهلاك المنشآت الفندقية.

9) البدء فورا بوضع تشريعات جديدة للمناطق السياحية والتعامل مع السائح، ورفع الثقافة السياحية، ورفع مستوى الوعي في التعليم السياحي بمصر بالمعاهد السياحية، وتكوين وعي جمعي لدى المصريين بكيفية التعامل مع السائحين.

10) إعادة تشكيل الهيكل التنظيمي لوزارة السياحة، وتقسيم مصر إلى مناطق سياحية تعمل كل منها على الترويج منفردة لمدن ومناطق مختلفة، تتنافس فيما بينها، وتشارك منفردة في المعارض والأحداث تحت جناح وزارة السياحة، على أن يتم الاستعانة بكوادر من الشباب لديها إمكانيات وأفكار الترويج الالكتروني.

11) ضم وزارتي السياحة والطيران، ووضع هيئات المعارض والمطارات تحت إشراف وزارة السياحة.

12) وضع استراتيجية مستقبلية للسياحة المصرية، وهو ما يعرف بالسياحة المستدامة عن طريق مخاطبة السائح المستقبلي، (أطفال اليوم سائحو الغد) بناءً على تطور الأسواق المصدرة للسياحة، والبدء في التأثير الإيجابي عليهم لحثهم على زيارة مصر في المستقبل، وخلق هذه الرغبة من الآن.

13) تحويل مدينة 6 اكتوبر إلى عاصمة للسياحة المصرية بما تمتلكه من امكانيات حديثة ومتطورة، وأسواق، ومستشفيات وجامعات وآثار ومتاحف، وإنشاء منطقة سياحية حديثة ومتطورة تجمع متطلبات السياح في منطقة واحدة، من مناطق للتسوق والتنزه، وتناول الطعام واقامة الدورات التدريبية، والمؤتمرات الصغيرة والعلاج السريع. ونعتقد أن هذه الخطة لا تحتاج إلي استثمارات ضخمة، حيث أن هذه المنطقة بها كافة الخدمات تقريباً عدا الحاجة لضرورة إضافة فنادق جديدة، ويمكن أن يتولى القطاع الخاص القيام بهذه المهمة مع تقديم الحوافز والتسهيلات اللازمة، وأهمها توفير الأراضي والمرافق بأسعار مقبولة.

14) وضع خطط، وجدول سنوي لافتتاح مناطق سياحية جديدة، ووضع جدول لدخولها الخدمة، مع وجود خطط إعلامية للفت الأنظار دائما للسياحة المصرية.

15) تشجيع إنشاء شركات سياحية جديدة، حيث لا يتخطى عدد الشركات الحالية 260 شركة يعملون بالسياحة الخارجية. الجدير بالذكر أن عدد العاملين بهيئة تنشيط السياحة، والذين يعملون بجهد فائق، يفوق بكثير عدد الشركات السياحية التي تسوق المنتج السياحي المصري، فالمعادلة تحتاج إلى تصحيح، ولا يليق بقطاع السياحة أن يطلق عليه قطاع الحج والعمرة.

16) تغيير طرق تأمين الأفواج، التي تهدر وقت السائح في انتظار التفويج الذي يصل إلي ثلاث ساعات، وإلزامه بمزارات محددة، وسحب حرية الاختيار منه لزيارة مزار بشكل مفاجئ، حتي لا يحدث مشاكل مع شركة السياحة والأمن. بشكل عام يمثل الهاجس الأمني أهم معوقات السياحة في المناطق الهامة مثل القاهرة

والأقصر واسوان، ويحتاج ذلك لخطط بديلة لوزارة الداخلية تمنح السائح طمأنينة الزيارات المتكررة لمصر، وعدم إعطاءه الإحساس الدائم بأنه مستهدف وأن حياته في خطر.

17) ضرورة القيام بإعادة الهيكلة الفنية والإدارية والتمويلية للشركة الوطنية مصر للطيران، وتشغيلها بكفاءة اقتصادية كاملة، بما يساعدها علي تطوير الأسطول الحالي بالاحتياجات الحقيقية من نوعية وأحجام الطائرات، وتحسين الخدمة الأرضية والجوية، وتعظيم قدرتها التنافسية مع الشركات الوطنية الأخرى في المنطقة، مما يشجع على إضافة سياحة جديدة عابرة، ويجعل مصر مركزا للنقل العالمي بين مناطق العالم المختلفة.

8 الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي

يرتبط تقييم موقف الاستثمار الخاص بالسياسات الكلية العامة للدولة، لذا يجب قراءة محور الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي بشكل متكامل مع الأوراق الخاصة بمحاور أولويات الاستثمارات العامة وسياسة ملكية الدولة، كذلك محور السياسات المالية والدين العام، ومحور أزمة التضخم. وإذا كان الاستثمار الخاص يوجه العديد من العوائق التي تتصف بصفة العمومية لكل القطاعات الاقتصادية، والتي تحد من مساهمته في عملية التنمية المستدامة، إلا أن كل قطاع إقتصادي منفصل له المعوقات الخاصة به، والتي يجب النظر فيها، والعمل علي حلها بشكل منفصل أيضا، لذا يجب قراءة هذا المستند أيضا بشكل متكامل مع محاور الصناعة، والزراعة، والسياحة كمحاور قطاعية هامة مختارة في الحوار الوطني.

وسوف يتم في هذه الورقة عرض موقف الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي وذلك من خلال الاتي:

- مقدمة عن الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي.
- تقييم السياسات الحالية لتحفيز للاستثمار الخاص المحلي والأجنبي في مصر.
- السياسات المقترحة لتطوير فرص الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي.

أولاً: مقدمة عن الاستثمار الخاص الأجنبي والمحلي

تراوح الاهتمام بالاستثمار الخاص في مصر بين استحواذ القطاع الخاص على جملة الاستثمارات الكلية للدولة، وبين استحواذ القطاع الحكومي على هذا الدور وفقا للقناعات المرتبطة بالنخبة السياسية الحاكمة في كل زمان. خلال الفترة السابقة لثورة

1952 كان الاستثمار الخاص هو المسيطر بشكل شبه تام على القطاعات الاقتصادية المختلفة، في مقابل تضاؤل دور الاستثمار العام. وقد تغير الوضع بشكل عكسي في الفترة التالية لثورة 1952 مع تغير النهج الاقتصادي للدولة، والقيام بحملة تأميم كبرى لشركات القطاع الخاص، بالإضافة إلى توسع الدولة في الاستثمارات العامة في مجال التصنيع، والبنية التحتية، وكافة الأصعدة الأخرى، ومعه كاد أن يختفي دور القطاع الخاص في التنمية تماماً.

وقد تغير الوضع بداية من سبعينات القرن الماضي حتى عام 2013، حيث عادت الدولة لإعطاء القطاع الخاص الدور الأكبر في قيادة الاستثمارات الكلية من خلال ما سمى سياسات الانفتاح، ومعه قام برنامج خصصة لشركات القطاع العام، وتحويل ما تبقى من شركات إلى وزارة جديدة سميت وزارة قطاع الأعمال من أجل إدارتها ومحاولة التخارج منها تدريجياً.

وفى السنوات التالية لعام 2013 كان هناك نهج مختلف ساده التوسع الشديد في الاستثمارات العامة من خلال الجهات الحكومية، ومن الهيئات الاقتصادية، ومؤسسات سيادية، وأن كان هذا النهج لم يقم بما قام به نظام يوليو 1952 بالمساس المباشر بالاستثمار الخاص، إلا أنه خلق بيئة عمل غير تنافسية، وتوغل على نشاط القطاع الخاص بشكل كبير، مما أدى لانزواء الاستثمار الخاص بشكل ملحوظ في مقابل قيادة الاستثمارات العامة لكثير من النواحي الاقتصادية حتى بلغ نصيب الاستثمار الخاص في أخر خطة تنمية إقتصادية واجتماعية للدولة عن عام 2022-2023 نسبة 24% من إجمالي مستهدفات الخطة البالغة 1400 مليار جنيه، في حين استحوذت الاستثمارات العامة علي نسبة 76٪ من جملة الاستثمارات الكلية المستهدفة.

يساعد الاستثمار الخاص بشكل عام، والاستثمار الخاص الأجنبي بشكل خاص على تغطية الفجوة التمويلية التي تحتاجها البلاد في عملية التنمية الاقتصادية، وتقوية ميزان المدفوعات. وينقسم الاستثمار الخاص الأجنبي إلي:

- استثمار أجنبي غير مباشر: ويطلق عليه أموال المحافظ الأجنبية، وهو استثمار غير

مستقر، وقصير الأجل لا تزيد مدته في كثير من الأحيان عن سنة مالية، لذا يطلق على ذلك الاستثمار (الأموال الساخنة).

- استثمار أجنبي مباشر: ويتميز هذا النوع من الاستثمارات بتركز معظمه في الاستثمارات الجديدة أو ما يطلق عليه Green field، وبالتالي يكون مستقرا، وطويل الأجل، ويساهم في زيادة فرص العمل، وهو الاستثمار التي تبحث عنه الدول بجدية لتغطية الفجوة التمويلية، وتحقيق التنمية المستدامة.

وقد اعتمد الاقتصاد المصري في السنوات القليلة الماضية في تمويل جزء هام من الفجوة التمويلية لميزان المدفوعات، واحتياجاته من النقد الأجنبي على الاستثمارات الأجنبية غير المباشرة، أو أموال المحافظ الأجنبية (الأموال الساخنة)، وقد ساهم ذلك بشكل كبير في إعطاء صورة غير حقيقية لوضع الاقتصاد عندما ساهمت تلك الأموال في نهاية العام المالي 2020-2021 بظهور ميزان المدفوعات في شكل فائض بلغ 1.8 مليار دولار أمريكي بعد أن بلغت صافي استثمارات المحافظ في نهاية هذا العام 18.74 مليار دولار أمريكي. وقد انكشف ميزان المدفوعات في السنة المالية التالية 2021-2022 مع بدء الحرب الروسية الأوكرانية، وتعرض الاقتصاد إلى صدمة تضخمية، وهروب الأموال الساخنة، حيث بلغ استثمارات المحافظ في نهاية العام المالي نفسه صافي سالب (20.98) مليار دولار أمريكي. لذا اثبت التجربة فشل السياسات المالية، والنقدية للحكومة في الاعتماد على الاستثمارات غير المباشرة في تمويل الفجوة التمويلية. وقد أقرت الحكومة في مؤتمر صحفي عقد في يونيو 2022 واعترفت به بخطائها في ذلك الأمر، وتعهدها بسياسات لا تعتمد على استثمارات المحافظ، وأن تسعى لزيادة الاستثمار الخاص المباشر الأجنبي والمحلي.

أما عن الاستثمارات المباشرة الأجنبية فقد كان وضعها مثل الاستثمار الخاص المحلي من حيث ضعف الرغبة في الدخول في الاقتصاد المصري، ويتبين ذلك من أرقام صافي الاستثمار الأجنبي المباشر في مصر طبقاً لتقرير الأونكتاد للاستثمار العالمي 2022، حيث تناقصت أرقام الاستثمار الأجنبي من ذروتها في عام 2007 وقد بلغت 11.6

مليار أمريكي، ثم وصولها إلي الصفر تقريبا في عام 2011 بفعل الاضطرابات السياسية، لتصل إلى رقم ضئيل في عام 2021 بلغ 5.1 مليار دولار أمريكي، وبشكل لا يتناسب مع الاستقرار الأمني في مصر في الفترة الحالية.

وينطبق الأمر على الاستثمارات الخاصة المحلية من حيث ضعف الاستثمار الجديد، والتركيز بشكل كبير على نشاطات الاقتصاد المرتبطة بالخدمات، والتطوير العقاري والانشاءات، بل تعثرت كثير من المصانع المتوسطة، والصغيرة حتى بلغ عدد المصانع المغلقة والتي تعاني من الاستمرارية أرقاما غير مسبوقة. وقد وصل الأمر لذروته مع الأزمة الاقتصادية الحالية، والتوقف شبه التام لعمليات الاستيراد نتيجة شح العملات الأجنبية لدى البنوك واللازمة لتوفير مستلزمات الأنتاج وقطع الغيار، وصدور قرار البنك المركزي بشكل مفاجئ بإيقاف استخدام مستندات التحصيل في محاولة منه لتحجيم الاستيراد تماما نتيجة الانخفاض الشديد في رصيد الاحتياطي النقدي من العملات الأجنبية. ولا زالت تعمل الحكومة على إيجاد حلول للأزمة الخانقة للقطاع الخاص من خلال اتفاق جديد مع صندوق النقد الدولي لتوفير قروض مساندة لدعم الاقتصاد، وتطبيق برنامج جديد للإصلاح الهيكلي.

ثانيا: تقييم السياسات الحالية لتحفيز للاستثمار الخاص المحلي والأجنبي في مصر

من أجل تقييم السياسات الحكومية القائمة، ومدى مساهمتها في تطوير الاستثمار الخاص، يجب أن نستعرض عوامل جذب وتشجيع الاستثمار الخاص، والذي يمكن تحديدها في العناصر الرئيسية التالية: -

- الاستقرار الأمني والسياسي: وقد قطعت مصر شوطاً كبيرا في تحقيق الاستقرار الأمني، والقضاء على الإرهاب، ولم تعد هناك إلا عمليات محدودة تتم من وقت لآخر. أما على المستوي السياسي فلازالت مصر تتراوح في الانتقال إلي دولة مدنية

ديمقراطيـة حديثـة، ولا زال الوضـع السـياسي يتبـع سياسـة الاسـتقرار السـياسي الشـكلي مـن حيـث تعـدد الأحـزاب، وإجـراء الانتخابـات الرئاسـية والبرلمانيـة في مواعيدهـا المعتـادة، لكـن واقـع الحـال يبعـد كثـيرا عـن وضـع الـدول التـي يمكـن وصفهـا بالمسـتقرة سياسـياً، وهـي الـدول التـي بهـا تعدديـة حقيقيـة للأحـزاب بحيـث تعبر عـن طموحـات فئـات وقـوى مجتمعيـة، وكذلـك لا يمكـن وصـف البيئـة السياسـية الحاليـة بأنهـا تسـمح بتـداول حقيقـي سـلمي للسـلطة. أخـيرا لا يـزال الكثـير مـن المواطنـين تحـت فـترات طويلـة مـن الحبـس الاحتياطـي، أو مدانـين بجرائـم ترتبـط بحريـة الـرأي والتعبـير، وهـي جميعهـا عوامـل بالرغـم مـن أنهـا تبـدو في شـكلها غـير إقتصاديـة، إلا أنهـا تجعـل الاسـتثمار الخـاص في وضـع غـير مطمـئن لاسـتقرار الوضـع السـياسي لفـترة طويلـة الأجـل. وقـد أعلنـت القيـادة السياسـية اهتمامهـا بـضرورة البـدء بملـف الإصلاح السـياسي، وتشـكيل لجنـة عفـو للإفـراج التدريجـي عـن معتقـلي الـرأي، والبـدء في حـوار بـين الأحـزاب والقـوي المختلفـة لوضـع برنامـج لتطويـر الحيـاة السياسـية، وهـي خطوات اذا اكتملـت، فسـوف تعطـي انطباعـا إيجابيـا للاسـتثمار الخـاص الأجنبـي والمحـلي عـن اسـتقرار سـياسي ممتـد، وسـلامة بيئـة الأعـمال.

- وضـوح السياسـات الماليـة والنقديـة: وقـد عـانى الاقتصـاد المـصري كثـيراً بسـبب عـدم وضـوح تلـك السياسـات وتغيرهـا بشـكل مسـتمر مـما ينعكـس عـلي المسـتثمر، ويسـبب مـا يسـمي حالـة عـدم التأكـد **Uncertainty** وهـي مـن أسـوأ مـا يعـوق الاسـتثمار الخـاص، فهنـاك دائمـا عـدم ثبـات في السياسـات الماليـة سـوء الضريبيـة، أو الجمركيـة أو غيرهـا، وفـرض رسـوم مسـتحدثة غـير مبـاشرة مـن وقـت لآخـر، مثـال فـرض الضرائـب العقاريـة عـلى المصانـع، أو فـرض رسـوم لصالـح تمويـل الصناديـق الخاصـة، غـير الأعبـاء الخاصـة بالتعامـل مـع الجهـات التنفيذيـة المختلفـة مـن تأمينـات، وتنميـة صناعيـة، وبيئـة، وشرطـة وغيرهـا، مـما يلقـي أعبـاء ماليـة وغـير ماليـة عـلى أصحـاب الأعـمال، مـما يجعـل حالـة عـدم التأكـد للمسـتثمر دائمـا هـي الهاجـس للدخـول في الاسـتثمار؛ وحيـث تبنـى دراسـات الجـدوى عـلى افتراضـات، ثـم تتغـير المعطيـات التـي بنيـت عليهـا بعـد فـترة قصـيرة نتيجـة ظهـور عوامـل غـير منظـورة عنـد بـدء النشـاط. أيضـا يعـاني

المستثمرون من تغير السياسات النقدية من قِبَل تغير سياسة سعر الصرف بين مُدار بالكامل، أو مُدار جزئيا، أو مرن، مع عدم توفر النقد الأجنبي في البنوك خلال الأزمات الاقتصادية المختلفة، وعدم القدرة على تحويل أرباح النشاط، كذلك التغير في الإجراءات، مثل منع استخدام مستندات التحصيل بشكل فجائي، ثم العودة عن هذا القرار. وغيره من السياسات التي لا يمكن حصرها ويطول شرحها.

- توافر البنية التحتية وسهولة النقل والاتصالات: وقد قطعت الدولة شوطاً كبيراً في هذا الاتجاه، بتوفير الطاقة الكهربائية وتحقيق فائض في الإنتاج يساعد على جذب المزيد من الاستثمارات المحلية والأجنبية، كذلك تم مد شبكة طرق جديدة تربط مناحي واسعة من الجمهورية. يتبقى التنسيق لإيصال البنية التحتية للعديد من المناطق الصناعية التي يشتكي فيها المستثمرون في الصعيد والدلتا من شراء الأراضي، والشروع في البناء دون وصول المرافق إلى مصانعهم. وقد يعود ذلك بشكل كبير إلى ضعف المحليات، وعدم التنسيق مع هيئة التنمية الصناعية، وتعدد الولايات وعدم وضوح المسئولية والمحاسبة.

- توافر العمالة والتدريب: تعني مصر منذ فترات طويلة نتيجة العوامل الثقافية المغلوطة من هروب العمالة خارج التخصصات الفنية، والسعي للحصول على شهادات لا تتناسب مع إحتياجات السوق، لذلك لا يتوافر في كثير من الأحيان العمالة المحلية الماهرة اللازمة للعديد من الصناعات لبدء الأعمال، ويحتاج هذا الأمر إلى التنسيق بين وزارات التعليم والوزرات المعنية بالاستثمار بالتوجيه اللازم تعليماً وتدريباً، لتوفير العمالة الماهرة، خاصة أن معدلات الأجور في مصر يعتبر الأقل في العالم، ونقطة جذب كبيرة للاستثمار الأجنبي.

- الحياد التنافسي: وقد عانى الاستثمار الخاص في السنوات الماضية من هذا العامل، في ظل توغل قطاعات الاستثمار الحكومي ومنها كيانات جديدة تمتلكها أو تديرها مؤسسات سيادية تتمتع بمزايا نسبية تفضيلية عن القطاع الخاص، مثل الإعفاءات من الضرائب والجمارك وسهولة الأعمال. وقد كان هذا العامل من العوامل المفصلية

التـي أشـارت إليهـا التقاريـر الدوليـة، ووضـع لـه صنـدوق النقـد الـدولي شروطـا عنـد منـح القـرض الـذي حصلـت عليـه مـصر في نهايـة 2022، وفيـه يشـترط الصنـدوق ضرورة تحقيـق مـصر للحيـاد التنافـسي، وخـروج قطاعـات حكوميـة مـن الاقتصـاد، الـذي بنـاء عليـه أصـدرت الحكومـة وثيقـة ملكيـة الدولـة، والـذي تـم عرضهـا في محـور أولويـات الاسـتثمارات العامـة وسياسـة ملكيـة الدولـة.

- مكافحـة الفسـاد: يشـكل الفسـاد عامـلاً هامـاً لطـرد الاسـتثمار، وتعرفـه منظمـة الشـفافية الدوليـة بأنـه إسـاءة اسـتخدام السـلطة مـن أجـل تحقيـق مكاسـب شـخصية. وتصنـف مـصر في مـؤشر الفسـاد في الترتيـب 117 مـن بـين 180 دولـة. ويتمثـل الفسـاد في شـكل طلبـات الرشـاوي لتسـهيل الموافقـات، أو إصـدار التراخيـص الحكوميـة المطلوبـة، أو بالجـمارك والمرافـق العامـة، وتوصيـل الميـاه والكهربـاء، وكذلـك أثنـاء المحاسـبة الضريبيـة. ويمكـن إنهـاء الفسـاد مـن خـلال العمـل عـلي تعزيـز الشـفافية والحوكمـة، والمسـاءلة والنزاهـة عـلى جميـع المسـتويات، كـما يقـل الفسـاد مـع التسـارع في التحـول الرقمـي الحكومـي.

- سـهولة ممارسـة الأعـمال: ويعتـبر هـذا العامـل مـن العوامـل الهامـة التـي تمثـل أحـد أهـم العوائـق لجـذب الاسـتثمار الخـاص المحـلي والأجنبـي، ولا يـكاد أي حـوار مجتمعـي مـع منظـمات الأعـمال يخلـو مـن جـزء هـام عـن المعوقـات الكثـيرة، والبيروقراطيـة التـي تواجـه أي مسـتثمر في كافـة مراحـل حيـاة الاسـتثمار، سـواء عوائـق عنـد التأسـيس، أو عوائـق عنـد ممارسـة النشـاط، أو عوائـق عنـد الرغبـة قـي تصفيـة النشـاط. وبالتأكيـد تنعكـس معانـاة المسـتثمر المحـلي بشـكل كبـير عـلى المسـتثمر الأجنبـي عندمـا وضـع المسـتثمر المحـلي في هـذا الوضـع، وبالتـالي يؤثـر ذلـك بشـكل كبـير عـلى قـدرة الدولـة عـلى جـذب الاسـتثمار الأجنبـي المبـاشر خـلال العقـود الماضيـة. وقـد جـاء في تقريـر سـهولة الأعـمال المعـد بواسـطة البنـك الـدولي عـام 2020 بعـض المـؤشرات التـي توضـح ترتيـب مـصر المتأخـر بالمقارنـة بالعديـد مـن الـدول التـي تنافسـها في جـذب الاسـتثمار الأجنبـي المبـاشر كـما هـو موضـح في الجـدول التـالي:

	مصر	جنوب إفريقيا	المغرب	السعودية	الإمارات	ماليزيا	سنغافورة
إجراءات بدء ممارسة النشاط	90	139	42	37	17	126	4
استخراج تصاريح البناء	74	98	16	28	3	2	5
الحصول علي الكهرباء	77	114	34	18	1	4	19
تسجيل الملكية	130	108	81	19	10	33	21
سداد الضرائب	156	54	24	62	43	80	7
التجارة الخارجية	171	145	58	86	92	49	47
حماية المستثمرين الأقلية	57	13	37	3	13	2	3
إنفاذ العقود	166	102	60	51	9	35	1
الحصول علي تمويل	67	80	119	92	48	37	37
تصفية النشاط	104	68	73	168	80	40	27
الترتيب العام الإجمالي	114	84	53	63	16	12	2

أن العوامل التي أتت في تقرير سهولة الأعمال في تقرير البنك الدولي وأن كانت دالة وكاشفة، إلا أن الواقع العملي أسوأ بكثير بخصوص ما يعانيه المستثمر عند مزاولة النشاط من تعدد الولايات وجهات الرقابة، ومحاولة كل جهة حكومية لعب دور الجباية لتمويل موازنتها بالإضافة إلى المنافع الشخصية، حتى أصبح المستثمر يبذل الكثير من الوقت والجهد والمال في التعامل مع تلك الجهات أكثر من تعامله مع مشاكل التشغيل، وبالتالي يصبح العائد على الاستثمار غير ذي جدوى مقابل هذا الاستهلاك المادي والبشري. ومع ارتفاع معدلات الفائدة البنكية نتيجة التضخم، أصبح

من الطبيعي من الحكمة أن يضع المستثمر فوائض أمواله في البنوك ويحصل على عائد صافي يصل إلي أكثر 17% في الوقت الحالي، دون أن يبذل هذا العناء في استثمار أمواله، وتعرضه لكل هذه المعوقات التي قد لا يصل معها إلى نفس العائد. لذا هناك عدد كبير من المصانع والمؤسسات في حالة توقف نتيجة مشاكل التشغيل، أو التمويل، أو عدم القدرة علي مواجهة كل تلك المعوقات.

- **عدم توافر أدوات الإنتاج: وهذا المعوق للاستثمار قد يكون محددا قصير الأمد فقط، وقد يمتد للأمد المتوسط، ويرتبط ذلك العامل بالفجوة التمويلية بالعملات الأجنبية التي أعقبت الأزمة الاقتصادية الأخيرة، وارتفاع أسعار الفائدة العالمية، وهروب أموال المحافظ في فترة زمنية قصيرة، وحدوث شبه إغلاق لسوق الدين الخارجي، ولجوء المستثمرين في أدوات الدين للملاذات الأمنة. وتحاول الحكومة بالتعاون مع البنك المركزي بوضع حلول من خلال السياسات النقدية (وخاصة رفع أسعار الفوائد لوقف الدولرة، وجذب أموال جديدة بالعملات الأجنبية، ومحاولة إعادة تحويلات المصريين في الخارج إلى السوق الرسمي)، أيضا تحاول الحكومة تغيير السياسات المالية من خلال وضع برنامج جديد مع صندوق النقد الدولي، يسعى إلى التخارج من حجم كبير من الأصول الحكومية بقيمة مستهدفة 14 مليار دولار (وتسعى من خلاله الحكومة إلى عودة رصيد الاحتياطي النقدي إلى رقم 50 مليار دولار أمريكي مرة أخرى، وليس تمكين القطاع الخاص كهدف معلن للحكومة). والحقيقة أن خيارات الحكومة في هذا الأمر محدودة للغاية كنتيجة مؤكدة لفشل السياسات المالية في السنوات السابقة، والتوسع الكبير في الإنفاق العام على الاستثمارات الحكومية من داخل وخارج الموازنة، والتي استهلكت الكثير من أرصدة العملات الأجنبية التي توافرت في الأعوام السابقة، دون الأخذ في الاعتبار عدم استدامة الاقتراض، وأن اعتبرت الحكومة أنه في الحدود الأمنة بمقارنته برقم الناتج المحلي الإجمالي. لم يراع في هذا الإنفاق الحيز المالي المتاح للدولة، والاستدامة المالية، وقدرة الإيرادات الحكومية (الضريبية والأخرى) على سداد التزامات الديون مع الحفاظ على مستوى الإنفاق الاجتماعي المطلوب على بنود مثل التعليم والصحة والحماية الاجتماعية.**

بالرغم من مجهودات الحكومات ما قبل ثورة 2011 في حل الكثير من مشاكل المستثمرين من خلال تكليف وزير مختص بالاستثمار يعاونه رئيس للهيئة العامة للاستثمار، مما ساعد على زيادة الاستثمار المباشر الأجنبي في 2007 ليصل إلى أكبر رقم حققته مصر عبر تاريخها بالوصول لرقم 11.6 مليار دولار أمريكي، إلا أن الوضع تدهور كثيراً، وأختفى دور وزير الاستثمار في حل مشاكل المستثمرين، بالإضافة إلى دوره كمروج للاستثمار بعد أن كُلِّف رئيس مجلس الوزراء بحمل هذه الحقيبة، مع تهميش دور رئيس الهيئة العامة للاستثمار، وأصبح دوره الرقابي أكثر من دوره الترويجي، مما كان له الأثر السلبي الكبير على ما وصل له الاستثمار الخاص سواء المحلي أو الأجنبي.

ويمتد الأثر السلبي بشكل أكثر صعوبة واستحالة إلى المشروعات المتوسطة والصغيرة الحجم، التي لا يستطيع معها المستثمر تحمل الأعباء الإدارية والتعقيدات التي تستطيع التعامل معها المشروعات الكبيرة، وبها يمكن توفير عددٍ كافٍ من الموظفين الإداريين والمحاسبين للتعامل مع الجهات الحكومية المتعددة. وبالتالي تواجه الاستثمارات المحلية المتوسطة والصغيرة، والتي قد تشكل نسبة أكثر من 80% من حجم الاستثمار الخاص، تواجه صعوبات أكبر وأعقد خاصة بالاستمرارية. وبالتالي سعت المشروعات المتوسطة وصغيرة الحجم إلى الخروج تماماً من السوق، أو الخروج إلى الاقتصاد غير الرسمي تفاديا لتلك الصعوبات. وينطبق ذلك على كافة المشاريع الناشئة التي تعتبر أكبر محفز للنمو الاقتصادي في دول العالم، لذا نرى الكثير من الشركات الناشئة التي يؤسسها، أو يديرها مصريون تخرج بحثاً عن بيئة أعمال أفضل في البلاد المجاورة.

وتعتبر العوامل التي تم استعراضها أعلاه من أهم عوائق جذب الاستثمار الخاص في مصر، بالإضافة إلى الكثير من العوامل الأخرى الفرعية مثل المحاسبة الضريبية والتقدير الجزافي، وإهدار الدفاتر، والتكاليف غير المنظورة التي يتحملها المستثمر، وعدم عدالة هيكل الجمارك الذي قد يعفي منتجات نهائية مستوردة، مقابل فرض جمارك على مستلزمات الإنتاج، وعوائق التصدير، وتغير أو عدم تطبيق التشريعات المنظمة للاستثمار، ومحاكمة المستثمرين وصدور أحكام ضدهم بالحبس في قضايا غير هامة مثال التأمينات. كل هذا العوامل تنتهي بتفشي حالة عدم الثقة التامة بمناخ الاستثمار

في مصر، وبالتالي تؤدي إلى انزواء القطاع الخاص، وإحجامه عن العودة مرة أخرى لقيادة عملية التنمية الاقتصادية، مما سيؤدي بالتأكيد إلى فشل مستهدفات الحكومة الحالية للوصول باستثمارات القطاع الخاص إلى نسبة 65% من مستهدفات حجم الاستثمارات الكلية للدولة خلال السنوات الثلاث القادمة. ولا يزال الاستثمار الخاص الذي يحقق بعض النجاحات هو الاستثمار في قطاعات الاستكشافات البترولية، والتطوير العقاري، والقطاعات الخدمية، وهي القطاعات البعيدة عن قطاعات الاقتصاد الحقيقي.

أخيراً، وبالرغم من تعهد الدولة بتطبيق وثيقة ملكية الدولة وتخارجها التام من بعض القطاعات الاقتصادية لصالح تمكين القطاع الخاص، إلا أنه لا تزال هناك حالة شك كبير، وعدم ثقة من المستثمرين في نجاح الدولة في تخارج المؤسسات السيادية من النشاط الاقتصادي بعد أن توغلت فيه بشكل كبير، وأصبح لديها العديد من الشركات والأنشطة الاقتصادية التي أصبحت مستقرة، ويعمل بها العديد من منتسبي تلك المؤسسات. ولا يمكن أن تهرب الحكومة إلى الامام من اتهامات تَوَغُّل الجهات السيادية في النشاط الاقتصادي، بمجرد التخارج من قطاعات اقتصادية مثل أبو قير للأسمدة، أو البنك التجاري الدولي، أو شركات المدفوعات الالكترونية؛ وهي شركات تمارس الأعمال في شكل شركات خاصة بالفعل، وبشكل تنافسي سليم لا يوجد به أي نوع من التوغل أو الاحتكار.

ثالثاً: السياسات المقترحة لتطوير فرص الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي

ترتبط السياسات المقترحة لجذب وتشجيع الاستثمار الخاص سواء المحلي أو الأجنبي، باتخاذ كافة القرارات التنفيذية الضرورية التي تحل معوقات الاستثمار، والتي تم شرحها تفصيليا أعلاه، ويمكن إقتراح بعض الإجراءات التي نرى أن من شأنها معالجة جزء كبير من تلك المعوقات متمثلا في الاتي:

- ضرورة إعادة وظيفة وزير الاستثمار مرة أخرى في حقيبة خارج مهام رئيس مجلس الوزراء. ويقترح من أجل السعي لزيادة فاعلية عمل الهيكل الوزاري، ودمج الولايات والقضاء علي تعدد وضياع المسئولية والمحاسبة، ولسهولة إتخاذ القرار من جهة، ومن أجل ضغط الانفاق الحكومي من جهة أخرى، أن تدمج وزارة الاستثمار في وزارة التجارة والصناعة بحيث تكون الوزارة المهيمنة على القطاعات الاقتصادية الهامة، وتكون مهمتها تحفيز وتسهيل أعمال قطاعات الاقتصاد الحقيقي ضمن خطة الإصلاح الهيكلي للاقتصاد المصري. ويجب أن ينصب الدور الأساسي لوزير الاستثمار على وضع خطة واضحة لخريطة الاستثمار في مصر، ثم يعمل على حل معوقات الاستثمار، ومشاكل المستثمرين بالتنسيق مع الوزرات والهيئات الأخرى، ثم العودة لدور المروج للاستثمار الخاص المباشر المحلي والأجنبي.

- ضرورة الالتزام بتعديل السياسات المالية والنقدية للحكومة الحالية، ثم ثبات تطبيقها دون تغيير من وقت لأخر. حيث يجب أن تكون التشريعات الضريبية واضحة وثابتة يستطيع معها المستثمر تحديد قيمة التكاليف الحكومية عند وضع دراسة الجدوى، وكذلك تعديل السياسات الجمركية بحيث تسعى في هيكلها إلى تشجيع الاستثمار الخاص، فليس من المنطقي أن يكون المنتج المحلي محملا بأعباء جمركية على المستلزمات، في حين أن المنتج تام الصنع لديه إعفاء أو نسب تحميل أقل من مستلزمات الإنتاج. أيضا يجب آن تكون السياسات النقدية واضحة بالنسبة لسعر الصرف، بحيث لا يتعرض الاستثمار لصدمات من فترة لأخرى نتيجة محاولة تثبيت السعر، ثم التعرض لضغوط لتحريره، ومن ثم لا يستطيع المستثمر تحديد تكاليفه، أو عدم قدرته علي الاستمرارية في مزاولة النشاط نتيجة تغير السياسات من وقت لأخر.

- ضرورة إعلان الحكومة عما أنجزته بخصوص مبادراتها التي أطلقتها وزارة التخطيط منذ فترة تحت مسمى مبادرة إرادة، والتي تسعى من خلالها إلى تنقية التشريعات المرتبطة بالاستثمار، ومحاولة تفكيك غابة التشريعات التي تواجه أي مستثمر، فلا يعقل أن المستثمر يبدأ النشاط ثم يواجه بقوانين ترتبط بفرض تكاليف غير منظورة

في شكل ضرائب، أو رسوم لصالح صناديق خاصة أنشئت قديما أو تستحدث كل يوم. وهناك إحصاءات تشير أنه بالرغم من معقولية ضريبة الأرباح التجارية والصناعية البالغة 22.5%، إلا أن المستثمر يفاجأ أنه بإضافة الضرائب والرسوم الأخرى كضرائب توزيعات الأرباح، والضرائب المزدوجة على أرباح الشركة الأم، والمساهمة التكافلية، والضرائب العقارية، والرسوم الأخرى الخاصة بكل هيئة رقابية، قد تصل الأعباء الحكومية على المستثمر إلى حوالي 45%.

- ويرتبط بالنقطة السابقة ضرورة النظر في تعديل قانون الاستثمار، فالكثير من المستثمرين، ومنظمات الأعمال يرى أن قانون الاستثمار السابق به وضوح وعدم التباس أكبر من قانون الاستثمار الحالي، كما يجب أن تكون اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار متسقة مع فلسفة القانون وليس التفافا عليه، ولا يجب أن ينصب التفكير الدائم في تعديل قانون الاستثمار على إدخال حوافز في شكل إعفاءات ضريبية مثل مشروع التعديل الأخير على قانون الاستثمار الحالي بمنح بعض الاستثمارات الأجنبية رد للضريبة يبلغ من 35% -65% ، في حين أن الحوافز الموجودة في قانون الاستثمار الحالي والبالغة 35% من تكاليف الإنتاج لم يستفد منها إلا عدد محدود من الشركات نتيجة عدم قدرة المستثمرين على الاستفادة منها نظرا لتعطيل تطبيقها من الهيئة العامة الاستثمار من جهة، ومن عدم اعتراف وزارة المالية به ضريبياً من جهة أخرى. ولا يزال إهتمام المستثمر الأجنبي بهذه الحوافز هو الأقل من عوامل أخرى جاذبة مثال وضوح السياسات المالية والنقدية، والثقة في مناخ الاستثمار الذي تم شرحه أعلاه. في نفس الوقت قد يكون منح تلك الإعفاءات الضريبية للمستثمر الأجنبي ذات أثر سلبي كبير على الاستثمار المحلي الخاص الذي لا يتمتع بمثل تلك الإعفاءات، مما يؤثر على عدالة المنافسة من حيث تكاليف الإنتاج وسعر المنتج المحلي المنافس.

- يجب إعادة النظر بجدية في التوسع في إنشاء المناطق الحرة الخاصة، بعد أن انتشرت في كافة ربوع الجمهورية، وبالرغم من عدم وضوح الرؤية لأثر تلك المناطق علي زيادة الاستثمار الخاص، إلا أن هناك العديد من الِآثار السلبية التي

نتوقع أن تظهر لاحقا، ومنها عدم عدالة المنافسة مع الاستثمار الخاص خارج تلك المناطق، وكذلك أثره على الحصيلة الضريبية ودعم الموازنة العامة للدولة، ففي النهاية يجب أن يهدف التوسع في الاستثمار الخاص إلى تحقيق منافع عامة، ومن أهمها تحقيق زيادة في موارد الدولة تكفل لها تخفيض العجز وخدمة الدين، والإصلاح المالي الذي لا يعتمد فقط على فرض الأعباء علي المواطنين وتخفيض الانفاق الاجتماعي، نتيجة استبعاد مشاركة الاستثمار الخاص في تحقيق الاستدامة المالية وتحقيق العدالة الضريبية والاجتماعية.

- أن أحد عوامل التقدم والسبق في الأسواق المجاورة هو الاستعانة بالخبرات الأجنبية اللازمة لفترة قبل إكتساب الخبرة من الكفاءات الوطنية ثم القيام بعمليات إحلال طبيعي تدريجي، لذا يجب أن يتضمن تعديل قانون الاستثمار ضرورة فتح نسبة استقدام العمالة الأجنبية إلى 50%، حتى نستطيع جذب الاستثمار الأجنبي الذي يرغب في ذلك، كذلك يساهم ذلك في نقل الخبرات إلي العمالة المصرية تدريجياً وحدوث عمليات الإحلال بشكل طبيعي وليس إجبارياً، خاصة أن أجور العمالة المصرية هي الأرخص، ولكنها تحتاج إلى اكتساب التدريب، والمهارة، وبعض الصفات الثقافية التي تتمتع بها العمالة الأجنبية مثل الجودة والالتزام. وفي هذا المجال أيضا يجب إنهاء تعقيدات الموافقات الأمنية على المستثمرين، والعمال الأجانب، فالعديد من منظمات الأعمال والمستثمرين لديهم شكوى مستمرة من ضرورة الحصول على موافقات أمنية قد تطول لشهور لدخول المستثمرين والعمالة الأجنبية. فأحد عوامل الاستقرار الأمني هو تسهيل الإجراءات وعدم اعتبار أن أي أجنبي هو تهديد للأمن القومي.

- الموارد الطبيعية: تمتلك مصر العديد من الموارد، والثروات الطبيعية مثل البترول، الغاز، الذهب، الرمال البيضاء والسوداء، السليكون، الرخام، الرصاص، الألومنيوم، الفوسفات، والزنك؛ بالإضافة للثروة السمكية، وهي موارد قد لا تتوفر في العديد من البلاد التي حقق طفرات إقتصادية ضخمة مثال اليابان وسنغافورة. ولذا يجب

أن تصدر القوانين أو القرارات اللازمة للحد من عمليات تصدير المواد الخام، ويجب أن تكون هناك خريطة استثمارية لكيفية الاستفادة من تلك الموارد، وإدخالها في عمليات تحويلية تحقق قيم مضافة، وقد قامت بعض الدول الافريقية بحظر تصدير المواد الطبيعية مثل الليثيوم، مما أجبر العديد من الشركات الكبرى في مجال تصنيع البطاريات الكهربائية على دراسة فتح مصانع البطاريات في تلك الدول نظرا لهذا الحظر، مما يترتب عليه زيادة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وزيادة فرص التشغيل، وتحسن الميزان التجاري لتلك الدول.

- ضرورة استغلال كل المزايا التنافسية المتاحة مثال قدرة مصر على زيادة الاستثمارات في مجال الطاقة البديلة مثل الطاقة الشمسية، الرياح، المد والجزر، الهيدروجين الأخضر. وقد قامت الحكومة ببذل جهد كبير في مثل تلك الأنشطة، ويجب أن يبني عليها بإزالة أي معوقات تخص النواحي الأخرى من الاستثمار عند تشغيل تلك المشروعات، وخاصة سهولة الأعمال.

- الموارد البشرية: تمتلك مصر ثروة بشرية كبيرة يجب التعامل معها كاستثمار بشري بدل من اعتبارها عبئا على الدولة، ويتطلب ذلك التأهيل العملي والتدريب، والتشجيع على التعليم الفني، ومواجهة عوامل التغير الثقافي والاجتماعي باعتبار المهن الفنية أقل شأناً من المهن الأخرى، ويتطلب ذلك التفكير في إيصال منتسبي التعليم الفني للمستوى الجامعي الذي يعادل الشهادات العليا في العلوم الطبيعية والإجتماعية. أيضا يجب الاستفادة من الاتفاقيات الدولية الثنائية (الدول الأشمل بالرعاية) لتخصيص حصة سنوية لمصر من فرص العمل (دول أوروبا، كندا، الخليج، شمال شرق أسيا، أستراليا، ونيوزيلندا) مما ينتج عنه توفير فرص عمل، وتدريب، وتعظيم تحويلات العاملين بالخارج من ناحية، ثم اكتساب مهارات العمل والتعلم والالتزام من تلك الدول لتكون عمالة ماهرة ذات خبرة للاستثمار الخاص. كذلك يجب السعي إلى إرسال بعثات تعليم وتدريب مستمرة للخارج كاستثمار بشري مستمر كما فعلت الصين خلال العقدين الماضي، ولا زالت ترسل مبعوثيها لنقل

العلم والتكنولوجيا في كل المجالات من الخارج إلي الصين تعويضا عن فقر البحث العلمي في مصر.

- الاستثمار في صناعة البرمجيات: تركز خطة الإصلاح الهيكلي لمصر على تعظيم قطاعات الاقتصاد الحقيقي في مجال الصناعات التحويلية، والزراعة، وتكنولوجيا المعلومات. وبالرغم من أهمية الصناعة والزراعة في التنمية المستدامة وتحقيق معدلات نمو هامة إلا أن مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وخاصة صناعة البرمجيات من القطاعات التي تستطيع معها أي دولة تحقيق معدلات نمو أسرع من المعدلات التقليدية الواعدة اذا ما أُحسِن استغلالها، فقد استطاعت دول مثال الهند أن تحفز الشباب المرتبط بشكل طبيعي بالتكنولوجيا الحديثة على التعليم والتدريب والانخراط في صناعة التكنولوجيا، والبرمجيات لتصل معها صادرات الهند إلى ما يزيد عن 200 مليار دولار أمريكي في عام 2021، وقد تطور الشباب المصري بجهود ذاتية في قطاع إنتاج البرمجيات بصورة واضحة في العقدين الماضيين، وأصبح مصدراً رئيسياً لدعم الشركات في الخليج والدول المتقدمة. وينقصنا في هذا المجال ضرورة حل المشاكل الإدارية، والتعقيدات البيروقراطية، وصعوبة مزاولة الأعمال للشركات الناشئة التي تم الإشارة إليها سابقا، وما يتطلبه من توفير التمويل، وتغيير بعض قوانين الاستثمار بحيث تساعد الشباب في تنمية هذه الشركات في مصر قبل أن تصبح الدول المجاورة أسواقاً جاذبة للشباب المصري لما توفره من سهولة الأعمال، بالإضافة لتطور البنية التحتية لشبكات الاتصالات التي لا زالت تعاني في مصر وتعتبر معوقاً رئيسياً للكثير من الشركات الكبرى.

- سوق رأس المال: يعتبر التمويل أحد أهم العقبات لسهولة الأعمال خصوصا للشركات الناشئة، ومع ارتفاع الفوائد على الائتمان، مع مزاحمة الاستثمارات العامة خلال السنوات الماضية، مما أدى لانخفاض حصة الاستثمار الخاص من الائتمان المتاح لأقل من 30%. لذا يجب تعديل قواعد الإدراج في البورصة المصرية بحيث تستغل في توفير التمويل من خلال أشكال حقوق الملكية المختلفة للشركات،

والمشروعات الناشئة، ولا تصبح فقط وسيلة للتداول والسيولة والمضاربة، فقواعد البورصة تتطلب مرور عدد من السنوات على تأسيس الشركات، وتقديم عدد من القوائم المالية ذات أرقام إيجابية قبل السماح بالإدراج، وبالتالي لا تسمح البورصة للشركات الناشئة بالحصول على التمويل من خلال إصدارات البورصة الأولية، وهي أداة فعالة جدا لتمويل الشركات الناشئة في بورصة نيويورك وغيرها من البورصات العالمية.

- بخصوص سهولة الأعمال فقد صاحبت جهود الحكومة الحالية في تسهيل الإجراءات، إجراءات سلبية من المستثمرين مثل مبادرات الرخصة الذهبية، والشباك الواحد، فالتغيير الوحيد في هذه المبادرات هو تحسين المباني الخاصة بتلقي طلبات المستثمرين، ولكن لا زال داخل المباني العديد من الجهات التي يجب أن يمر عليها المستثمر للحصول علي موافقات معقدة، وأن كان قد حدث مؤخراً بالفعل تغيير جوهري في مراحل التأسيس بجهود من الهيئة العامة للاستثمار، أو بناء على تعليمات رئيس الوزراء، إلا أن المستثمر لا يزال يواجه العقبات، والبيروقراطية والأعباء غير المنظورة بعد التأسيس، وبدء مزاولة النشاط ليصبح داخل «مصيدة الاستثمار في مصر»، لا يجد من يحل مشاكله، ولا يجد في القانون ما يتيح له الخروج من النشاط. لذا يجب أن تتغير فلسفة ودور الهيئة العامة للاستثمار، وتتنازل عن دور الرقيب لجهة أخرى مثل مصلحة الشركات في وزارة التجارة والصناعة، ويكون دورها الوحيد هو تقديم التسهيلات للمستثمر، فلا يمكن أن تلعب الهيئة العامة للاستثمار دور المروج، والرقيب، والمسهل للأعمال في نفس الوقت حيث إنها أدوار متعارضة.

- وفي مجال تحسين مؤشرات مصر بخصوص الفساد، يجب بذل كل الجهود اللازمة لذلك ومنها تفعيل مفوضية مكافحة الفساد، وتطوير وإدخال خدمات جديدة كل يوم للتحول الرقمي، وتقليل التعامل البشري قدر الإمكان كأحد الوسائل التي تقضي على تعقيد الإجراءات، وطلب مقابل غير قانوني لتسهيلها.

- في مجـال زيـادة تنافسـية جـودة المنتجـات المصريـة فهنـاك قطاعـات واعـدة مثـال صناعـة الأدويـة، والأغذيـة، والحاصـلات الزراعيـة، لـذا يجـب تطويـر مراكـز الجـودة ووضـع معايـير مشـابهة للكـود الأوروبي أو الأمريـكي، حتـي نسـتغل كل الفـرص المتاحـة للتصديـر.

- في ظـل التحـولات الجيوسياسـية الأخـيرة مـع الحـرب الروسـية الأوكرانيـة، اتخـذت الـدول الاوربيـة، والولايـات المتحـدة قـرارات لنقـل مقـرات تصنيـع منتجاتهـا مـن الصين إلى مناطـق قريبـة مـن السـوق الأوروبي، ويتنافـس حاليـا في هـذا الأمـر العديـد مـن الـدول مثـال الهنـد، ودول مجـاورة في شـمال أفريقيـا، وتتميـز مـصر بوجـود فائـض مـن إنتـاج الطاقـة الكهربائيـة، والعديـد مـن المـوارد الطبيعيـة التـي يمكـن اسـتغلالها كمزايـا تنافسـية، ومـع العمـل السريـع عـلي زيـادة سـهولة الأعـمال، فأنـه يمكـن جـذب فـرص جديـدة واعـدة في مجـال الاسـتثمار المبـاشر، فضـلا عـن فـرص تصديريـة للعديـد مـن المنتجـات بـشرط اسـتيفاء شروط الجـودة التـي تـم عرضهـا في البنـد السـابق.

- في مجـال أزمـة الفجـوة التمويليـة بالعمـلات الأجنبيـة، وتأثيرهـا عـلى توافـر مسـتلزمات الأنتـاج، يجـب محاولـة تحديـد سريـع للفرص المحليـة الأقل حاجـة للحاجات الاسـتيرادية، وتشـجيع المشروعـات التـي لهـا روابـط أماميـة وخلفيـة بالمشروعـات المحليـة الجيدة.

9 العدالة الاجتماعية

في هـذه الورقـة نسـتعرض المقترحـات الخاصـة بمحـور العدالـة الاجتماعيـة مـن خـلال عـرض النقـاط الآتيـة:

1- مقدمة

1 - 1 خريطة الفقر في مصر

1 - 2 ارتفاع التفاوت الطبقي، واللامساواة

2-معوقات العدالة الاجتماعية

3-محاور تحقيق العدالة الاجتماعية

3-1 الأجور وعلاقات العمل

3-2 التأمينات الاجتماعية وأصحاب المعاشات

3-3 العدالة الضريبية

3-4 الحق في التعليم

3-5 الحق في الصحة، والتأمين الصحي

3-6 الحق في السكن، والمرافق العامة

4- ملخص التوصيات العامة

1 - مقدمة

أصبحت ظاهرة تركز الثروة في أيدي1% الأكثر مالاً ونفوذاً مقابل 99 % ممن لا يمتلكون نفس القدرات المادية، ومن ثم القدرة على التأثير في عملية صنع القرار، ظاهرة عالمية. في ضوء ما سبق لم يخلُ أي محفل دولي من الإشارة إلى قضايا العدالة الاجتماعية والمساواة، وأهمية وضع سياسات اقتصادية تراعى الآثار الاجتماعية، ويأتي تقرير مؤسسة «اوكسفام Oxfam "لعام 2019 تحت عنوان «الصالح العام أم الثروات الخاصة؟» كاستمرار لتقليد اتّبعته المؤسسة منذ بدايات الَعقْد الثاني من الألفية- وتحديدا بعد الأزمة المالية العالمية، وهو إصدار تقريرها السنوي عن أوضاع الفقر واللامساواة حول العالم بالتزامن مع انعقاد المنتدى الاقتصادي العالمي Davos. ويأتي هذا التزامن كرسالة للمجتمع الدولي بأن صورة الأوضاع الاقتصادية العالمية لن تكتمل دون الإشارة إلى الآثار الاجتماعية والسياسية للسياسات الاقتصادية النيوليبرالية.

وفى ذات السياق يشير تقرير منظمة العمل الدولية تحت عنوان «العمل من أجل مستقبل أكثر إشراقاً» الصادر في يناير عام 2019 إلى استئثار ال 1%الأغنى من سكان العالم بنسبة 27 % في نمو الدخل العالمي، هذا في الفترة من عام 1980 إلى عام 2016، فى حين لم يتجاوز نصيب 50 % الأكثر فقراً ال 12 % فقط. وقد تأثرت أهمية العدالة الاجتماعية- على المستوى النظري ومستوى صُنع السياسات- بالعديد من التغيرات السياسية والإيديولوجية بما أثر على محتوى مفهوم العدالة الاجتماعية من حيث خصائص المفهوم وسماته الأساسية، ومجال المفهوم من حيث طبيعة المفاهيم التي ارتبطت به.

وإذا ما نظرنا لعلاقته بالتنمية نجدها اختلفت صعوداً وهبوطاً باختلاف الأحداث السياسية المحيطة التي أثرت على هيكل علاقات القوى بين الفاعلين المختلفين، وهو ما أثر بالتبعية على طبيعة الخطاب السائد حول العدالة الاجتماعية، واستخدامات المفهوم في أدبيات التنمية.

لا يمكن فصل فكرة العدالة الاجتماعية عن فكرة حقوق الانسان. فالعدالة الاجتماعية استحقاق أساسي للإنسان نابع من جدارته -كإنسان- بالتمتع بمجموعة

من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والحريات السياسية والمدنية، على ما هو مقرر في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وطائفة لاحقة من العهود والمواثيق والاتفاقات الدولية مثل العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والاتفاقات الخاصة بحقوق الطفل والمرأة والأقليات.

كما أن فكرة العدالة الاجتماعية لا يمكن فصلها عن فكرة تلبية الحاجات الإنسانية للبشر. إذ أنه من دون إشباع هذه الحاجات لا تكتمل للفرد إنسانيته، ولا يتوافر لديه ما هو مستحق له من الكرامة. وعلى ذلك فإن إقرار العدالة الاجتماعية يقتضي توافر ظروف، ومؤسسات اقتصادية واجتماعية وسياسية، وطرائق حياة، تساعد كل فرد في إشباع حاجاته. ومن المحقق أن الطاقات، والقدرات الكامنة في البشر تميل إلى الانطلاق تلقائياً عندما تتاح لهم فرص كافية لإشباع حاجاتهم، وهذا ركن أساسي من أركان العدالة الاجتماعية.

يُعَرِّف الدكتور إبراهيم العيسوي العدالة الاجتماعية بأنها «تلك الحالة التي ينتفي فيها الظلم، والاستغلال، والقهر والحرمان من الثروة أو السلطة أو من كليهما، والتي يغيب فيها الفقر والتهميش والإقصاء الاجتماعي، وتنعدم الفروق غير المقبولة اجتماعياً بين الأفراد والجماعات والأقاليم داخل الدولة، ويتمتع فيها الجميع بحقوق اقتصادية واجتماعية وسياسية وبيئية متساوية، وحريات متكافئة، ويعم فيها الشعور بالإنصاف والتكافل والتضامن والمشاركة الاجتماعية، وتُتاح فيها لأعضاء المجتمع فرص متكافئة لتنمية قدراتهم وملكاتهم، وإطلاق طاقتهم من مكامنها، وحسن توظيفها لمصلحة الفرد، وبما يكفل له إمكانية الحراك الاجتماعي الصاعد من جهة، ولمصلحة المجتمع في الوقت نفسه من جهة أخري، ولا يتعرَّض فيه المجتمع للاستغلال الاقتصادي وغيره من مظاهر التبعية من جانب مجتمع أو مجتمعات أخري».

ولمناقشة قضية العدالة الاجتماعية في مصر لا يمكن إهمال ذكر عاملين مهمين يبنى عليهما أي نقاش، الأول هو عرض خريطة الفقر في مصر، والثاني هو الاستدلال على مدى تحقق العدالة الاجتماعية من خلال عرض وضع توزيع الثروة في مصر.

1-1 الفقر والجوع وخريطة الفقر في مصر

في عام 2019 أعلن البنك الدولي أن 60% من سكان مصر فقراء، وذلك وفق حساباته للفقر في العالم، والذي يضع كل فرد يقل دخله اليومي عن 3.2 دولار في اليوم (51.2 جنيه في اليوم) كفقير بينما من يقل دخله عن 1.9 دولار /يوم (30.4 جنيه /يوم) يكون فقير فقرا مدقعا (912 جنيه /شهر).

من ناحية أخرى حددت بيانات بحث «الدخل والانفاق والاستهلاك» والذي ينفذه الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء كل سنتين، أرقاما أخرى مختلفة لخط الفقر، حيث حدد البحث خط الفقر المدقع للفرد شهرياً بمبلغ 491 جنيها، وخط الفقر العادي بنحو 736 جنيه شهرياً للفرد. وارتفعت قيمة خط الفقر في 2020/2019 لتصبح 550 جنيه للفقر المدقع، و 857 جنيه للفقر للفرد شهرياً، وقد حددت تقارير الجهاز المعلنة أن معدل الفقر المدقع ارتفع من 2.9% في عام 2000/1999 إلي 4.8% في عام 2011/2010، وبلغ 6.2% في عام 2018/2017 ثم أعلن الجهاز انخفاضه إلى 4.5% في عام 2020/2019 ،كما أرتفع معدل الفقر المادي من 16.7% في عام 1999/2000 إلى 25.2% في عام 2010/2011، ثم ارتفع إلى 32.5% في عام 2018/2017 ، وإنخفض إلى 29.7% في عام 2020/2019، ويتوقع أن تكون معدلات الفقر أسوء في عام 2022 في ظل ارتفاع معدلات التضخم وغلاء الأسعار بشكل هائل.

لم يأتِ الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء في تقاريره الأخيرة بتفاصيل عن توزيع خريطة الفقر حسب المحافظات التي نشرت مع تقرير 2018/2017 لأسباب غير معلومة. لكن إذا عدنا للتفاصيل المنشورة عن الفقر وخريطة توزيعه، سنجد أن هناك 12 محافظة تزيد فيها معدلات الفقر عن متوسط الجمهورية، تبدأ بمحافظات الجيزة وبني سويف 34%، ثم ترتفع إلي 41.2% في قنا، و 46.2% في أسوان، و 47.7% في البحيرة، و 50.1% في مطروح، و 54.7% في المنيا، و 55.3% في الأقصر، وترتفع الي 59.6% في سوهاج، و تصل لأعلي معدلاتها علي مستوي الجمهورية بنسبة 66.7% من السكان في محافظة أسيوط، وبذلك يكون حوالي 44% من سكان مصر يعيش في مستوي فقر أعلى من

المتوسط العام الذي قدر بنحو 32.4% في الاسماعيلية، وفي نفس التقرير نجد أن 31.1% من سكان القاهرة فقراء، و 21.8% من سكان الاسكندرية، وبما يعكس حدة المشكلة والتي تشكل برامج الدعم والحماية الاجتماعية أحد وسائل مواجهتها والتخفيف من حدتها.

أما إذا بحثنا عن الجوع فسنجد أنه يُعَرَّف وفق منظمة الأغذية والزراعة بأنه الحرمان من الطعام وسوء التغذية الذي يجعل الفرد لا يستطيع الحصول على 1500 سعر حراري كحد أدني يومياً لحياة صحية ومنتجة. وقدرت المنظمة معدل الجوع في مصر بنسبة 13.5% عام 2015 ، وارتفع إلى 14.8% في عام 2018، وتعد مصر ضمن دول معدلات الجوع المعتدل التي تقل بها النسبة عن 19%.

في 3 أغسطس 2021، وعند افتتاح الرئيس السيسي لمدينة الصناعات الغذائية بمحافظة المنوفية، أعلن الرئيس عن وجود 4 مليون طفل يعانون من السمنة المفرطة كأحد أمراض سوء التغذية، ويوجد 8 مليون طفل يعانون من الأنيميا وفقر الدم، و1.3 مليون طفل يعانون من التقزم وقصر القامة، وبذلك يكون لدينا 13.3 مليون طفل يعانون من الجوع وأمراض سوء التغذية.

لذلك حاولت برامج الحماية الاجتماعية، مثل معاش الضمان الاجتماعي ومعاشات تكافل وكرامة، تقديم مساعدات نقدية للأسر الفقيرة لمعاونتهم على مواجهة حدة الفقر والجوع. لكن هذه المساعدات تبلغ 350 جنيه للفرد، بينما حدد الجهاز المركزي حد الفقر المدقع في عام 2020 بحوالي 550 جنيه للفرد شهرياً. ولذلك يقال ان هذه البرامج لا تغطي كل احتياجات الأسر الفقيرة، ولكنها تغطي نسبة محددة والباقي يترك للجمعيات الخيرية.

◄ 2-1 أرتفاع التفاوت واللامساواة في مصر.

كشف تقرير من منظمة أوكسفام صدر في أغسطس 2020، يحمل اسم «لأجل عقد من الأمل وليس التقشف في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا»، أن أغنياء المنطقة ازدادت ثرواتهم بحوالي 10 مليارات دولار منذ تفشي جائحة كورونا في مارس الماضي؛

وأنهم جمّعوا منذ مارس أكثر من ضعف الأموال الإقليمية الطارئة التي قدمها صندوق النقد الدولي للاستجابة للوباء، وحوالي 5 أضعاف دعم الأمم المتحدة الإنساني لجائحة كوفيد-19 في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

وأوضح كبير مستشاري أوكسفام للسياسات بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا أن الوباء كشف عن «التفاوتات العميقة والفشل الهائل في أنظمتنا الاقتصادية، ما ترك الملايين في المنطقة بدون وظائف، أو رعاية صحية، أو أي نوع من الضمان الاجتماعي، في حين سمح للأغنياء بإضافة أكثر من 63 مليون دولار إلى ثرواتهم كل يوم منذ بداية الجائحة».

في نهاية عام 2019، أعلنت مجلة فوربس أن ثروات أغني 6 مليارديرات في مصر قد زادت من مارس إلى نهاية العام بحوالي 4.1 مليار دولار (65.6 مليار جنيه مصري)، وبنسبة 25.9% ، فهل خسروا بسبب الكورونا أم زادت ثرواتهم؟!

في تحليل مهم لنتائج تقرير أوكسفام اتضح أن 5 مليارديرات مصريين تبلغ ثروتهم 15.4 مليار دولار (246.4 مليار جنيه مصري) وأن ثروات 21 ملياردير عربي زادات 10 مليار دولار خلال أزمة كورونا. كما يذكر التقرير أنه قبل انتشار الفيروس، كانت منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تعاني من كونها واحدة من أكثر مناطق العالم تفاوتاً، إلّا أن الجائحة تسببت بتعميق الفجوة بين الأغنياء والفقراء، حيث بات يذهب 76٪ من دخل المنطقة إلى 10٪ فقط من السكان، في حين يمتلك 37 مليارديراً ما يملكه نصف أفقر السكان البالغين، وبما يعكس سوء توزيع الثروة في مصر.

أصدر مركز أبحاث بنك «كريدي سويس» السويسري تقريره السنوي عن الثروة العالمية لعام 2019، ونُشر التقرير في مقال بموقع البنك الإلكتروني ليؤكد من خلاله أن إجمالي الثروات في مصر لعام 2019 قد شهد ارتفاعاً ليصل لـ 898 مليار دولار، بما يشمل أصولا عقارية وسندات وأوراقا مالية، وهو ما يثير عددا من التساؤلات عن واقع توزيع الثروة في مصر، ومدى عدالته من ناحية، وكيف تتعامل الدولة مع ذلك من ناحية أخرى.

يشير التقرير إلى أن مجموع ثروات المصريين البالغين يصل إلى 898 مليار دولار،

بلغت نسبة النمو في ثروة المصريين 13.7% بمقدار زيادة وصل إلى 108 مليارات دولار، وذلك بالمقارنة بعام 2018 والذي لم تتخط الزيادة فيه 18 مليار دولار. بالرغم من تلك الزيادة في حجم الثروات الا أن التقرير أشار إلى أن 71.4% من المصريين ثروتهم أقل من 10 الاف دولار، وأن 0.1% فقط من البالغين في مصر تزيد ثروتهم عن مليون دولار، وأن هناك 66 مواطنا مصريا يمتلك كل منهم أكثر من 500 مليون دولار، مما يشير إلى خلل جوهري في توزيع الثروة والعدالة الاجتماعية بالدولة.

كما أعلنت مجلة فوربس قائمة بأغنياء العرب لعام 2020، والتي ضمت 6 رجال أعمال مصريين من أصل 21 ثريًا عربياً.

كذلك نشرت مجلة "فوربس" الأمريكية إن ثروة أغنى ملياردير في مصر في 2021 قد قفزت بنحو 74% خلال أقل من سنة، لتصل إلى 8.7 مليار دولار مقابل 5 مليارات دولار في مارس 2020 عام جائحة كورونا.

هكذا يتضح أن عدم المساواة هو ظاهرة تخص الرأسمالية في العالم كله، ومصر جزء من هذه الظاهرة، ولكن كلما تركزت الثروة في يد قلة من الأغنياء كما زادت معدلات الفقر بالتبعية؛ وأن مواجهة انعدام المساواة يحتاج لرؤية وتصورات مختلفة كما تبين من خلاصات تقرير أوكسفام عن اللامساواة في عام 2022، «نريد اقتصادا أكثر عدالة».

لذلك، ولكي نواجه ارتفاع معدلات الفقر وعدم المساواة، نحتاج إلى:

- ضرورة فرض ضرائب تصاعدية، ورفع أسعار الضريبة الحالية وفرض ضرائب على الثروة.
- إستمرار سياسات الدعم كأحد أشكال الحماية الاجتماعية، والتخفيف من حدة الفقر.
- ضرورة استمرار برامج الحماية الاجتماعية، وزيادة المخصص لها لتغطية الفجوة في عدد الفقراء، مع ضرورة رفع قيمة معاشات تكافل وكرامة والتضامن الاجتماعي إلى حد الفقر المدقع.
- الاهتمام بتنفيذ برنامج حياة كريمة علي المحافظات والقري الأكثر فقراً، وعدم

الاهتمام بتطوير المباني والطرق فقط، ولكن الأهم هو تصنيع الريف وتوفير فرص عمل منتج ولائق في ظل تآكل العمل في الزراعة.

2 - معوقات تحقيق العدالة الاجتماعية

يوجد عدد من المعوقات التي تمنع تحقيق العدالة الاجتماعية نذكر منها:

- غياب الحرية وانتشار الفساد والمحسوبية.
- عدم المساواة في توزيع الدخل بين الأفراد داخل المجتمع.
- عدم المساواة في توزيع الموارد.
- عدم المساواة في توزيع الفرص مثل فرص العمل.
- عدم المساواة في توزيع فرص التعليم ومستلزماته.
- عدم المساواة في توزيع الفرص والخدمات.

وقد وضعت الأمم المتحدة عددا من المؤشرات والمقاييس للعدالة الاجتماعية ومدي توافرها. فالعدالة الاجتماعية، ذلك المطلب الذي هتفت به الملايين في ثورة 25 يناير 2011، لا يمكن تجاهله أو استبداله بإجراءات الحماية الاجتماعية وفقط، فشتان الفارق بينهما.

ليس فقط لأن العدالة الاجتماعية هي حلم الطبقات الكادحة، وفي مقدمتها الطبقة العاملة في مصر، وفي كل مكان في العالم، والذي ظلت تناضل من أجله حتى صارت نصوصاً في اتفاقيات دولية ملزمة لكل الدول التي وقعت عليها، ومن بينها مصر، وفي مقدمتها العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ ولكن أيضاً لأن العدالة الاجتماعية هي سياسة تقرها قوانين تضمن الحقوق الواردة في الاتفاقيات الدولية والدستور المصري، وتضمن حياة إنسانية كريمة للكادحين من العمال والفلاحين الفقراء والشرائح الدنيا من الطبقة الوسطى وأصحاب المعاشات، بل وللعاطلين أيضاً، وليست الحماية الاجتماعية التي تتضمن بعض المساعدات الهزيلة لقطاع محدود من

الفئات الهامشية، والتي تروج لها الرأسمالية العالمية عبر مؤسساتها المالية الدولية، مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، وذلك في إطار ما تفرضه من أجندات وسياسات وتشريعات اقتصادية ومالية نيو ليبرالية، لا تفيد سوى الطبقات التابعة لها في البلدان النامية والفقيرة، لتكريس هيمنة رأس المال العالمي على تلك البلدان ونهب ثرواتها.

إن تواخي الواقعية في شان العدالة الاجتماعية يستوجب إدراك أربعة أمور مهمة، والتصرف عملياً وفقها: أولها أن هدف العدالة الاجتماعية لن يتيسر تحقيقه دفعة واحدة ولا في زمن قصير، وأن الاعتبارات العملية قد تدعوا إلى تجزئة هدف العدالة الاجتماعية إلي مكوّنات يستهدف تحقيقها في مراحل زمنية متتالية. وثانيها أن العدالة الاجتماعية لن تتحقق إلا بالكفاح والنضال من جانب المطالبين بها، ولا سيما من خلال المنظمات النقابية، والأحزاب السياسية، وغيرها من منظمات المجتمع المدني، وأن النقلات الكبرى في مجال العدالة الاجتماعية لم تتحقق إلا من خلال ثورات كبري. وثالثها أن العدالة والديمقراطية والتنمية والاستقلال مركب متكامل، ومن ثم ينبغي الا يتم التعامل مع أي من عناصر هذا المركب في عزلة عن باقي عناصره. ورابعها أن فرص التحول إلى مستوي أرقى من لعدالة الاجتماعية في بلداننا ترتهن بالانتقال إلي نموذج جديد للتنمية تتوافق خصائصه مع متطلُّبات تحقيق النمو الاقتصادي والإنصاف، والمشاركة الديمقراطية، والاستقلال الوطني، والاستدامة.

لذلك توافقت أحزاب الحركة المدنية على محاور عاجلة مطلوبة لتحقيق العدالة الاجتماعية وهي ما نستعرضه في الاتي:

3 - محاور تحقيق العدالة الاجتماعية

◀ 1-3 الأجور وعلاقات العمل:

الأجور أهم عناصر علاقات العمل، التي هي بدورها إحدى مكونات العدالة

الاجتماعية؛ ورغم الزيادة المحدودة في الأجور والمعاشات لموظفي الحكومة في موازنة العام 2022 - 2023 إلا أن نسبة الأجور انخفضت إلى 4,4٪ من إجمالي الناتج المحلي بعد أن كانت 7% في عام 2011/2010، كما انخفضت أهميتها لمصروفات الموازنة من 24% إلى 19.3%. من ناحية أخرى هناك غياب للمعلومات عن الأجور في الهيئات العامة الاقتصادية وشركات قطاع الأعمال العام وشركات القطاع الخاص والأجور في القطاع غير الرسمي، لكن يستطيع أي محلل أن يؤكد أن الأجور في تلك القطاعات الاقتصادية لا تتناسب أيضا مع معدلات التضخم وغلاء الأسعار المتفشي منذ عام 2013، يضاف إلى ذلك انخفاض القدرة الشرائية للأجور بسبب التعويم المتتالي للجنيه، وارتفاع قيمة الدولار من سبعة جنيهات وسبعون قرشا في بداية عام 2016 إلى 24.5 جنيهاً حالياً. ويتواكب مع ذلك انفلات أسعار السلع والخدمات بسبب عدم ضبط الأسواق، وانسحاب الدولة من الرقابة على أسعار السلع وجودتها، وتصفية وبيع الشركات المملوكة للدولة التي كانت من الممكن أن تستخدم للتدخل لمنع الاحتكار وتقديم سلع بأسعار تنافسية.

ورغم أن الحكومة قررت مؤخراً بتوجيهات رئاسية رفع الحد الأدنى للأجور إلى (3000) جنيه شهرياً، غير إن ذلك قد انطوى على ما يلي من الإشكاليات:

- أن التوافق على الحد الأدنى للأجور رغم أنه قد عُد إنجازاً إلا أنه قد تم فيما يشبه المقايضة حيث ترافق مع اقتراح خفض العلاوة الدورية إلى (3٪) من الأجر التأميني، بدلاً من 7٪ من الأجر الأساسي، على خلاف ما ينص عليه قانون العمل الحالي، وهو ما يتطلب قيام الحكومة بالنظر في تعديل مشروع قانون العمل المقدم لمجلس النواب الذي يقترح خفض العلاوة الدورية للموظفين في القطاع الخاص.
- أن قرار المجلس القومي للأجور بالحد الأدنى للأجور قد تضمن حق أصحاب العمل في التقدم بطلب استثناء منشآتهم من تطبيق الحد الأدنى للأجور إذا كانت أوضاعهم الاقتصادية لا تحتمل تطبيقه، مما ترتب عليه استثناء أكثر من ثلاثة آلاف منشأة من تطبيق الحد الأدنى للأجور، شملت على الأخص المنشآت كثيفة العمالة، والمنشآت المُصدرة لمنتجاتها، إضافة إلي عدم التزام القطاع غير الرسمي بأي زيادات.

- **إن قرارات الحد الأدنى للأجور والعلاوات السنوية منذ منتصف السبعينات لا يتم تطبيقها في الأغلبية الساحقة من مواقع القطاع الخاص، بل إن أغلب شركات قطاع الأعمال العام في السنوات السبع الماضية لم تلتزم بتطبيقها استناداً إلى تعليمات الشركات القابضة التي تشير إلى التنفيذ طبقاً للأوضاع الاقتصادية لكل شركة، لتفتح الباب لتهرب الشركات من التنفيذ، ويصبح الأمر مرهوناً بإضرابات العمال، والتي تضع الحكومة قيوداً تشريعية على ممارسة العمال لهذا الحق الدستوري، والمكفول أيضاً في الاتفاقيات الدولية، كما تضع قيوداً على حق العمال في تشكيل نقاباتهم بحرية حتى تكون قادرة على التفاوض الجماعي باسمهم وتنظيم إضراباتهم عن العمل. ومع إقرارنا بوجود مشاكل كبيرة تخص القطاع الخاص في ظل الأزمة الاقتصادية الحالية، إلا أن ضرورة فتح مجال التفاوض المجتمعي بين أصحاب الأعمال، والنقابات، وممثلي العمال، سوف ينتج عنه بالتأكيد الوصول لنتائج عقلانية، والاتفاق على ما هو في مصلحة الطرفين.**

- **حدد قانون الخدمة المدنية نسبة العلاوة ب 7% فقط من الأجر الأساسي، رغم أن معدلات التضخم تتجاوز ذلك بكثير؛ إضافة الي وقف الدولة لصرف علاوة غلاء معيشة، وهي مختلفة عن العلاوة الدورية التي تصرف بسبب زيادة خبرة العامل ومهارته، واللجوء إلي مسكنات وقتية مثل علاوة ال 300 جنيه للعمال والموظفين وأصحاب المعاشات.**

- **لدينا مشكلة أجور العاملين في قطاعي التعليم والصحة، والذين تم تثبيت أجورهم بصدور قانون الخدمة المدنية لتعامل أجورهم على اساس 2014، بينما الضرائب والتأمينات الاجتماعية تخصم منهم بأسعار العام الحالي.**

- **مشكلة عدم التساوي في الأجور، حيث تتزايد الفجوات بين النساء والرجال، سواءً حسب النشاط الاقتصادي أو الموقع الجغرافي، وخاصة في القطاع الخاص. أما عن التمايز في القطاع نفسه بين الأجور، فهو مشكلة مشتركة بين القطاع الخاص والمملوك للدولة؛ فنجد أن القطاع الخاص في الصناعات التحويلية مرتفع الأجور عن قطاع تجارة التجزئة، فضلا عن عدم تفعيل (نصوص قانون العمل) من رعاية**

صحية واجتماعية وغيرها، أما في القطاع العام، فهناك من العاملين من يملكون نفس المؤهل، ونفس سنوات الخبرة ويعملوا في نفس المهنة لدى الدولة، ونجد أن أحدهم دخله 10 أمثال دخل الآخر، مثلا قطاع البترول مقارنة بالقطاعات الصناعية الأخرى، وهذا منطق لا يجوز في بناء نظام أجور عادل، حيث يجب أن يكون هناك توصيفا مهنيا لمن يعملون في نفس المهنة أيا كان موقعهم، فيحصلون على نفس الأجر.

- مشاكل العدالة الاجتماعية لدى العمال الناتجة عن غياب الحرية النقابية، والتعنت في الفصل والتسريح من العمل.
- أما بخصوص العمال في القطاع الخاص فإلى الآن لم يتم تطبيق زيادة الحد الأدنى للأجور في قسم واسع من منشآت القطاع الخاص (بحسب نائب رئيس الاتحاد العام لنقابات العمال)، حيث ما زالت نسبة كبيرة من شركات القطاع الخاص لم تطبق الحد الأدنى 3000 جنيه؛ ومازالت عند حد أقل من ذلك بكثير؛ إضافة إلى حرمانهم من العلاوات التي تقررها الدولة لمواجهة غلاء المعيشة التي تعم الجميع.

لذلك فإن المطالب العاجلة الخاصة بالأجور هي:

- إلغاء القانون 12 لسنة 2003، وإصدار قانون جديد للعمل يحافظ على الحقوق والمبادئ الأساسية في العمل، كما وردت في المعايير الدولية التي التزم دستور 2014 بما ورد فيها من حقوق بموجب المادة (93)، وفى مقدمتها الحماية من الفصل التعسفي ومنعه.

- أن يراعي في تشكيل المجلس الأعلى للأجور في قانون العمل المقترح تمثيل عدل لمنظمات العمال وخبراء محايدون، مع إلزام أصحاب العمل بتنفيذ ما ورد في القانون من حقوق للعمال، وتفعيل دوره في تحديد النسبة الواجبة لزيادة الأجور سنوياً طبقاً لأسعار سلة السلع والخدمات الأساسية، وأن يمثل فيه كافة قطاعات العمال، وليس فقط اتحاد نقابات العمال الذي لا يضم سوى عضوية إجبارية، نسبتها لا تزيد على 10٪ من القوى العاملة.

- وضع حد أدنى للأجور، يكفل حياة لائقة وكريمة للعامل، وربطه بأسعار السلع، والخدمات الأساسية، ومعدلات التضخم، والإنتاجية، وعدم تحديد نسبة مقطوعة في القانون للزيادة في الأجور لتتماشى مع الزيادة في الأسعار.

- وضع حد أقصى للأجور لا يتجاوز 20 مثلا للحد الأدنى للأجور، والمراجعة السنوية لمستويات الأجور وزيادتها وفقاً لمعدلات التضخم.

- التركيز علي الأجر الأساسي كمصدر رئيسي لدخل العامل، علي ألا تزيد الأجور المتغيرة عن 20% من الأجر الشامل.

- عودة التعينات في القطاع الحكومي لتغطية العجز في وظائف التعليم والصحة من بين الخريجيين المتعطلين.

- محاربة التمييز في شغل الوظائف العامة على أساس طبقي عبر التوريث والوساطة، وتطوير جهاز الدولة بناءً على مبادئ المساواة، وتكافؤ الفرص.

- تطوير التشريعات المحلية لمكافحة الفساد ومحاسبة الفاسدين، ومنع تضارب المصالح وفقا للمعايير الخاصة بالاتفاقيات الدولية، والتجارب العالمية في هذا الشأن.

- إصلاح هيكل التعيينات في المؤسسات العامة والخاصة، بحيث يضمن تثبيت العمالة المؤقتة وإلغاء العمل المؤقت في الأعمال التي لها صفة الديمومة.

- شغل الوظائف والمراكز القيادية، وجميع أشكال المشاركة والعمل يجب أن يؤسس على أساس الكفاءة، وليس على أساس تفوق جنس علي آخر.

- مراجعة أوضاع شركات تشغيل العمالة، وإحكام نصوص القانون بما يضمن حقوق العمال وأصحاب الأعمال.

- إلـزام الدولـة بالتوقيـع عـلى اتفاقيـات منظمـة العمـل الدوليـة الخاصة بعـمال الزراعة وخـدم المنـازل، وإصـدار التشريعـات المكملـة التـي تنظـم العمـل بتلـك القطاعـات.

- زيـادة الاهتـمام بالسـلامة والصحـة المهنيـة، وإيجـاد آليـات للتعـاون بـين وزارة القوي العاملـة والنقابـات العمالية وأصحاب العمل في تحقيق هذه الشروط ومراقبة تنفيذها.

- تعديـل قوانـين الاسـتثمار لتتضمـن إلـزام المسـتثمرين بتوقيـع مدونـة سـلوك تتضمـن التزاماتهـم تجـاه عـمال الـشركات، والالتـزام بالمبـادئ والحقـوق النقابيـة.

- أن تتـولى وزارة القـوى العاملـة مـن خـلال مكاتـب العمـل منـح العـمال تصاريـح العمـل، وختـم الأوراق الرسـمية والمسـتندات الخاصـة بالرقـم القومـي وجـوازات السـفر، وعـدم تـرك هـذه الوظيفـة بيـد النقابـات.

- أن يتضمـن قانـون العمـل المزمـع إصداره تحديـد الحـد الأدنى للأجـور سـنوياً، ويكـون ملزمـاً في كافـة قطاعـات العمـل، عـلى أن يكـون كافيـاً للوفـاء بمتطلبـات المعيشـة الأساسـية للعامـل وأسرتـه، يتناسـب مـع زيـادة أسـعار السـلع والخدمـات الأساسـية، ويعـاد النظـر فيـه بمـا يتـلاءم مـع الزيـادات في الأسـعار. عـلى أن يُفَعِّـل قانـون العمـل الـذي يناقـش حاليـاً في مجلـس النـواب وسـائل التفـاوض الـودي بـين أصحـاب الأعـمال، ونقابـات وممثـلي العـمال بشـكل عـادل يضمـن تحقيـق المصلحـة العامـة.

- وقـف اسـتخدام أصحـاب العمـل للعاملـين بعقـود مؤقتـة في الوظائـف الدائمـة بطبيعتهـا، والنـص في القانـون عـلى عـدم جـواز إبـرام عقـد العمـل لمـدة محـددة إلا في حالـة القيـام بأعـمال مؤقتـة أو عرضيـة أو موسـمية، كـما نرفـض إفـراد نصـوص قانونيـة لتنظيـم إنهـاء علاقـة العمـل مـن جانـب صاحـب العمـل والعامـل خلافـاً للنصـوص التـي تنظـم أحـكام الفصـل والاسـتقالة.

- إلغـاء القيـود والـشروط التعجيزيـة التـي يضعهـا قانـون العمـل الحـالي، ومـشروع القانـون المقـدم مـن الحكومـة، عـلى ممارسـة حـق الإضراب رغـم الإقـرار بحـق

العمال فيه تماشياً مع الدستور، ونزولاً على الاتفاقيات الدولية الموقع عليها من الحكومة المصرية.

- إلغاء النصوص القانونية والقيود الإدارية المعرقلة لحق العمال في إنشاء نقاباتهم بحرية، لأن هذا الحق يكفله الدستور والاتفاقيات الدولية.

2-3 التأمينات الاجتماعية وأصحاب المعاشات

طبقاً للإحصاءات الرسمية، فإن قوة العمل المصرية تتضمن نحو 28.5 مليون مواطن/ منهم نحو 2.3 ملايين متعطل. ويعمل في القطاع الخاص 19.2 مليون عامل منهم 13.4 مليون يعملون بأجر، ومنهم 65.5% غير مؤمن عليهم، وحتى المؤمن عليهم لا يقدم أصحاب العمل بيانات صحيحة عن أجرهم التأميني. وفي القطاع غير المنتظم يعمل أكثر من 6.4 مليون عامل منهم 90٪ غير مؤمن عليهم.

لهذا فإن المطالب العاجلة الخاصة بالتأمينات الاجتماعية هي:

- توفير الحماية القانونية والاجتماعية للعمالة غير المنتظمة وعمال وعاملات المنازل، من خلال تشريعات مكملة، حيث إن قانون العمل الحالي، ومشروع القانون المقدم من الحكومة، لم يقدما لها شيئاً سوى بعض الإعانات التي يتم صرفها لعدد محدود جداً من العاملين، بينما تعجز الحكومات المتعاقبة عن تقديم حل للمشكلة الأهم في هذا الصدد، وهي: كيف يمكن احتساب وتسجيل أيام العمل الفعلية التي يعملها العمال غير المنتظمين لدى أكثر من صاحب عمل واحد، لكي يمكن توفير الحماية القانونية، والمظلة التأمينية لهم.

- تعديل قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات رقم 148 لسنة 2019، لإلغاء النصوص التي تمثل إضراراً بالعاملين، بشأن حساب مدة الاشتراك التأميني، خاصة للعمالة غير المنتظمة، وغيرها من النصوص مثل المعاش المبكر وشراء المدد، وإلغاء ما في القانون

من تمييز صارخ بين فئات ذات مناصب عليا كالوزراء والمحافظين ونوابهم ووكلائهم وأعضاء مجلس النواب، وبين باقي المؤمن عليهم من ملايين العاملين.

- تفعيل النص الدستوري بإنشاء هيئة مستقلة لإدارة أموال التأمينات، يمثل في إدارتها اتحاد أصحاب المعاشات والنقابات العمالية من خارج الاتحاد العام، وتتولى إدارة واستثمار أموال أصحاب المعاشات بما يعود عليهم بالنفع وزيادة معاشاتهم، وتحسين أحوالهم، بدلاً من إدارة هذه الأموال والتصرف فيها بواسطة هيئة حكومية، رغم أن تلك الأموال مقتطعة من أجور العمال طوال سنوات عملهم للإنفاق عليهم عند الشيخوخة والتقاعد والمرض، وهي أموال خاصة ملك المؤمن عليهم ووفقاً للدستور.

- استرداد أموال صندوقي التأمينات الاجتماعية، وإدارتها بواسطة هيئة مستقلة للتأمينات الاجتماعية، وممثلين عن المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات.

- التأمين على كامل الأجور، ومكافحة التهرب التأميني بنوعيه الجزئي والكلي وتجريمه.

- تحسين أحوال أصحاب المعاشات، وإقرار الحد الأدنى للمعاش بما يكفل حياة لائقة وكريمة لصاحب المعاش، وربطه بالحد الأدنى للأجور.

- إقرار زيادة دورية لأصحاب المعاشات بما يتلاءم مع ارتفاع الأسعار ومعدلات التضخم، وعدم تحديدها بنسبة في القانون.

- تفعيل نظام الضمان الاجتماعي بما يكفل استقرار الأوضاع الاجتماعية لأسر العاجزين عن الكسب بسبب المرض أو لأية أسباب أخرى، على أن يكفل المعاش المقرر لهم حياة لائقة وكريمة.

- حق عمال المقاولات في الاستفادة من التأمين الذي يدفعه المقاولون في تطوير وتحسين شروط عملهم، وتوفير الحماية اللازمة لهم.

- ربط نظم إعانة البطالة بالتدريب التحويلي، وتوجيه العمالة المدربة إلى الوظائف المتوفرة في سوق العمل، على الا تقل الإعانة الاجتماعية الشهرية عما هو مقرر من معدلات الحياة الكريمة واللائقة، والا يتوقف صرف الإعانة لحين تدبير فرصة عمل.

3-3 العدالة الضريبية

يتسم نظام الضرائب في مصر بالتحيز ضد العمال والطبقة الوسطى، ويتساهل مع الطبقات الأخرى الأكثر قدرة على المساهمة في تغطية النفقات العامة، ويتمثل ذلك في عدم تطبيق الضرائب التصاعدية، التي ينادي بها صندوق النقد الدولي منذ عام 2015؛ والاكتفاء بحد أقصى بنسبة 25% على الأفراد، و22.5% للشركات. علما بأن الحد الأقصى في الدول الرأسمالية المتقدمة والنامية والجاذبة للاستثمارات يتجاوز المستوى الراهن للضرائب في مصر بكثير، فالشريحة العليا من الضريبة على الدخل في الدانمرك تبلغ 62٪، وفي السويد 57٪، وفي اليابان 50٪، وفي الصين (أكبر دولة جاذبة للاستثمارات) 45٪، وفي تركيا 35٪، وفي تايلاند 37٪، وهي 40٪ في كل من كوريا وبريطانيا وفرنسا وايطاليا، وفي الولايات المتحدة الأمريكية 43٪، وفي ألمانيا 45٪، وفي جنوب أفريقيا 40٪. ونظراً للأزمة الاقتصادية الطاحنة، وارتفاع معدلات التضخم وغلاء الأسعار بشكل هائل، مع توقف الكثير من قطاعات الأعمال عن ممارسة النشاط بطريقة طبيعة لعوامل مختلفة، مثل ارتفاع التكاليف، وعدم توفر مستلزمات الإنتاج، فأن هذا الأمر يمكن اعتباره من أولويات الحكومة في الأجل المتوسط والطويل، عند تحقق الاستقرار الاقتصادي وتجاوز تبعات الأزمة الاقتصادية.

ولهذا فإن المطالب العاجلة الخاصة بالعدالة الضريبية هي:

- رفع حد الإعفاء الضريبي إلى 48 ألف جنية في العام، ليتناسب مع الحد الأدنى للأجور، كما يجب إعفاء المشروعات التعاونية الصغيرة ومتناهية الصغر من الضرائب والرسوم - إلى حد معين من الدخل والأرباح، وأن يكون النظام الضريبي تصاعدياً بالنسبة للأفراد والشركات بصورة متناسبة مع المقدرة التكليفية للممولين، وأن تفرض عقوبات صارمة على المتهربين باعتبار التهرب الضريبي جناية في حق المجتمع والدولة.

-إن فرض الضريبة التصاعدية على المدي الزمني المتوسط والطويل ليست فقط ضرورة لتمكين الدولة من مورد أساسي لدعم الإنفاق العام، ولتحقيق استقرار اجتماعي ودرجة من درجات العدالة الاجتماعية، ولكنه أيضاً ضرورة حتى للنمو الرأسمالي، (ولا

نقول التنمية الشاملة فهذه قضية أخرى)، فكلما كان النظام الضريبي أكثر عدلاً وأقل تحميلاً على الفقراء، كلما ساهم ذلك في زيادة الطلب الفعال على السلع والخدمات، (هذا إلى جانب آلية لرفع أجورهم سنويا بما يعادل أو يفوق نسبة التضخم). وتلك الزيادة في الطلب الفعال تدفع بدورها إلى زيادة المشروعات والاستثمارات لتلبية ذلك الطلب، مما يعني نمواً إنتاجياً مستداما.

- تغيير هيكل النظام الضريبي بزيادة الاعتماد علي الضرائب المباشرة على الشركات والدخل، وتقليل الاعتماد على الضرائب غير المباشرة، والتي تمثل حاليا 46% من الحصيلة الضريبية، ولا تراعي الفروق بين الدخول، فتحمل محدودي الدخل والطبقة المتوسطة بأعباء متساوية، مع الطبقات الاجتماعية الأكثر قدرة.

4-3 الحق في التعليم

من المؤكد أنه لا يمكن أن تحدث تنمية في أي بلد دون الاهتمام بأحد أهم أسسها، وهو التعليم والبحث العلمي، وأي محاولة لمعالجة سلبيات التعليم في مصر بطرح حلول حرفية أكاديمية لكل سلبية على حدة، وبشكل منعزل عن رؤية شاملة للأزمة، هي محاولة فاشلة، أو على أحسن تقدير ضعيفة الأثر فاقدة للجدوى الاقتصادية، «باهظة التكلفة ضعيفة النتائج». والتعليم حق لكل مواطنة وكل مواطن، ولا يجب التعامل معه باعتباره خدمة يمكن تسليعها، أي تحويلها لسلعة، أو أحد مجالات الاستثمار الرأسمالي. لذلك تتضح أهمية تطوير دخول المعلمين والعاملين في التعليم، وتغطية العجز في أعداد المعلمين، وفي الفصول لمواجهة الكثافات المرتفعة، وتأثير كل ذلك علي جودة التعليم.

وبناء على ما سبق، فإن المطالب العاجلة الخاصة بالحق في التعليم هي:

- تبني سياسة قومية لمحو الأمية، وتعليم الكبار تستهدف القضاء علي الأمية خلال عشر سنوات.

- الإنفاق الحكومي على التعليم يجب أن يرتفع إلى النسبة المنصوص عليها في الدستور، وهي 6٪ من الناتج المحلي، وليس من المنطقي بعد 8 سنوات من إقرار الدستور، أن ينخفض الإنفاق الحكومي على التعليم من 4.7% في 2013/2012 إلى 2.4 ٪ من الناتج المحلي في العام المالي 2021 2022-، ثم إلى 2.1٪ في موازنة 2022 – 2023. أن زيادة الانفاق على التعليم هو أمر لا مفر منه في أي دولة تسعي لتحقيق تنمية مستدامة، ويرتبط ذلك، بالإضافة إلي تطوير المناهج وطرق التدريس، بتوفير الأبنية المدرسية الكافية لحل مشكلة الكثافة الزائدة في الفصول من ناحية، وبتحسين أحوال المعلمين وأجورهم من ناحية أخرى. ويمكن تحقيق ذلك من خلال إعادة ترتيب الأولويات، وترشيد الإنفاق على المشروعات القومية الأدنى في الأولوية، مقابل توجيه مخصصاتها إلى بنود التنمية المستدامة، وهي التعليم والصحة والبحث العلمي.

- لا يمكن النهوض بالتعليم دون معلمين مؤهلين على أحدث أساليب التعليم، وقادرين على تربية النشء بقيم الوطنية والديمقراطية والعقل النقدي، والتفكير العلمي وحب العمل، وعدم التمييز.

- النهوض بالتعليم الفني لا يمكن أن يتم في غيبة مشروع وطني للتنمية أساسه النهوض بالقطاعات الإنتاجية، «صناعة وزراعة وتعدين وطاقة»، فالنهوض بتلك القطاعات سيفرض بالضرورة الاحتياج لتعليم، وبحث علمي مواكب لها، وعندما تتوافر الحاجة تأتي الضرورة، وتتبقى الإرادة السياسية اللازمة لتلبيتها، وتحويل تلك الإرادة إلى تخطيط شامل من أعلى مستوى في الدولة إلى أدنى مستوى.

- لابد أن يخضع التعليم في المؤسسات الدينية، (باستثناء ما يتعلق بتدريس العلوم الدينية فقط)، لرقابة لجنة التعليم والبحث العلمي في مجلس النواب، وليس للجنة الشئون الدينية، وأن تشرف على كل مكوناته ومناهجه وزارتا التعليم والتعليم العالي، وليس الأزهر أو الكنيسة أو أي مؤسسة دينية، كما لابد أن يخضع التعليم الدولي بكل مراحله لنفس الجهات والقوانين المصرية، التي يجب أن تتضمن وضع شروط لمؤسسات التعليم الخاص والأجنبي، بأن تكون أهلية وغير هادفة للربح، كما

يحدث في كل بلاد العالم الرأسمالي التي تريد الحفاظ على هوية أبنائها الوطنية.

- تطوير المناهج، وطرق التدريس، وإنهاء نظم التلقين، وتمكين الطلاب من التفكير والنقد بحريه دون خوف، وتعزيز قيم الحوار والنقاش، وتنميه مهاراتهم فى جمع النتائج، والاستنتاج، والوصول الى أفكار ونتائج متباينة أمر فى منتهى الأهمية، كما يجب إنهاء كل أنواع التميز بين الطلاب على أساس دينى من خلال المناهج. فالمنهج الهدف منه هو تكوين إنسان وليس تكوين وعاء.

- جعل المدرسة المربع رقم واحد فى منظومة التعليم، ووحدة التطوير الأولى، مع تحقيق استقلالها مادياً وادارياً.

- ضرورة توحيد نظم التعليم حتى مرحلة إنهاء التعليم الاساسي بهدف ترسيخ كل القيم الوطنية والمجتمعية المصرية وبناء مواطن مصري، مع الأخذ فى الاعتبار التنوع الثقافى الغني في مصر، ومنع تفتيت الروح المصرية على أساس ديني أو اجتماعي أوثقافي.

- تحويل الإدارات التعليمية إلى مؤسسات داعمة تقدم المشورة الفنية للمدارس، وترفع كفاءتها، ودعم دورها الرقابي في تقييم أداء المدارس في محيطها، ومدى إلتزامها بسياسات التعليم المعلنة.

- تمكين المواطن من حقه في رسم سياسات التعليم، والرقابة على العملية التعليمية داخل المدرسة، بل ووضع تقييم لمخرجات التعليم داخل كل مدرسة يؤخذ في الأعتبار عند تقييم الإدارة المدرسية، وأيضا قياس مدى رضى الآباء عن المستوى التعليمى لأبنائهم.

- تعميق مفاهيم المشاركة الديمقراطية في إدارة المدرسة، بما يدفع الجميع داخل المدرسة، إدارة ومعلمين وطلبة وعمال، لتحمل مسؤلياتهم كامله، ملتزمين بحقوقهم، وواجباتهم، وهو ما يساعد على تحويل المدرسة إلى وحدة أولى فى ممارسة الديمقراطية.

- الإشراف المشترك على دور الحضانة بين وزارة التضامن الاجتماعى، وبين وزارة التربية

والتعليم. ويمثل وزارة التربية والتعليم المدرسة التى يقع فى محيطها دور الحضانة، وتقدم المدرسة تقريراً سنوياً حول مدى استيفاء دور الحضانة للشروط والضوابط التعليمية والتربوية.

- تأهيل الطلاب فى سن خمس سنوات لمدة ثلاثة شهور قبل الدخول للمدرسة، وهى فترة تزيد من استعداد الأطفال النفسي والعلمي للمدرسة.

- إعداد المعلمين مهنياً، وتدريبهم تدريباً راقيا، وإشباع إحتياجاتهم الاجتماعية والاقتصادية للدرجة التى تجعلهم قادرين على العطاء بلا حدود لهذا البلد، وهو أمر يجب أن نطالب به نحن كمجتمع قبل ان يطالب به المعلمون الذين نأتمنهم على أغلى ما لدينا، وثروة مصر الحقيقية.

- الاستفادة من جهود وخبرات الالاف من حملة الماجستير والدكتورة، والمعلمين الذين حصلوا على بعثات خارجية، كذلك الآلاف من المعلمين المميزين مهنياً، وهو ما يجعلنا نتحدث عن إمكانية استغلال هذه القدرات في تطوير العملية التعليمية، وإستثمارها جيداً عن طريق وضعها فى مواقع قيادية دون النظر إلى عامل الأقدمية والسن، وكذلك الاستفادة منهم فى تطوير القدرات المهنية لزملائهم من المعلمين.

- مضاعفة أعداد الجامعات المصرية الرسمية، من أجل زيادة نسبة الملتحقين بالتعليم الجامعي.

- ضرورة اعتماد الجامعات الخاصة اعتماداً دولياً، ووضعها تحت إشراف كامل لوزارة التعليم العالى.

- إلزام الجامعات الخاصة بتوفير منح دراسية كنسبة من عدد الملتحقين بها، ومراجعة المصاريف التي تعلنها، ووضع نسب لزيادة المصروفات الدراسية بها، وفقا لما تقدمه علي مستوى الخدمة التعليمية ومدى جودتها.

- إعداد كادر جامعي على مستوى علمي، وجعل التدريس فى الجامعات وفقا للقدرات العلمية، وليست بالتعيين لأكثر الطلاب حفظاً.

- رفع المستوى الاجتماعي، والاقتصادي، والعلمي، والمهني لأساتذة الجامعات.
- إنهاء فكرة الكتاب الجامعي المقرر، والاعتماد على البحث العلمي.
- تبني سياسة تعليمية مدمجة للأطفال ذوي الإعاقة في مدارس التعليم العام، وتوفير التهيئة والإتاحة اللازمة بجعل المدارس مرحبة باستقبالهم، وتعليمهم، ودمجهم في المجتمع.

5-3 الحق في الصحة والتأمين الصحي

الحق في الصحة حق إنساني، ويجب أن يحصل كل فرد في المجتمع على فرصة متساوية للحصول على نفس الخدمة الطبية بغض النظر عن إمكانياته المادية، ولا يجوز التعامل مع الصحة باعتبارها خدمة يمكن تسليعها، أي تحويلها إلى سلعة تتحدد خدماتها بمعايير السوق، كما لا يجوز التعامل معها بإعتبارها مجالاً للاستثمار، مفتوحاً لهيمنة رأس المال المحلي والأجنبي. ومن هنا فإنه من الضروري تغيير السياسات والقوانين والقرارات التي تستهدف خصخصة المستشفيات الحكومية، والجامعية، والتأمين الصحي، أو تأجيرها للقطاع الخاص والاستثماري.

ولهذا فإن المطالب العاجلة الخاصة بالحق في الصحة، والتأمين الصحي هي:

- اتباع سياسات مختلفة لزيادة قدرتنا الإنتاجية في مجال الصناعات الدوائية، وخاصة الخامات الدوائية، التي تم التفريط فيها وتصفيتها وتحجيمها طوال أكثر من 40 عاماً، فصرنا نستورد أكثر من 95% من احتياجاتنا الدوائية بعد أن كنا في عام 1970 لا نستورد أكثر من 5% من تلك الاحتياجات، بل ونصدر الأدوية ونرسل المعونات لدول أفريقيا والشرق الأوسط.
- إعادة الاهتمام بصناعة الدواء، وضخ الاستثمارات اللازمة لشركات القطاع العام، وتحفيز شركات القطاع الخاص بما يعمل على رفع نسب التصنيع المحلي إلى

المستورد، وبما يعمل على توفير أدوية في متناول قدرات المصريين، وتقليل الاستيراد. مع دعم هيئة الرقابة والبحوث الدوائية، وزيادة موازنتها بما يسمح بالتوصل إلى صناعة دواء محلي بالذات بالنسبة للأمراض المصرية المتوطنة.

- إنشاء هيئة قومية للغذاء والدواء تضمن حماية الصحة العامة، ووقف دخول الأغذية والأدوية غير المطابقة للمواصفات، وبما يراعي أعباء الأمراض في مصر.
- تطوير المستشفيات الحكومية والجامعية في كافة أنحاء الجمهورية، وتزويدها بكافة المستلزمات العلاجية اللازمة من أجهزة وأدوية، وبنوك دم وخلافه.
- إصلاح المستشفيات الجامعية بتوفير التمويل الكافي لها، وإصلاح هياكلها الإدارية مع بقائها تابعة لجامعاتها، واستمرارها كهيئات خدمية غير ربحية، واستبعاد مشاركة القطاع الخاص فيها بمقتضى القانون 67 لسنة 2010 الخاص بمشاركة القطاع الخاص فى الخدمات (PPP).
- زيادة الإنفاق الحكومي على قطاع الصحة ليصل إلى الحد المنصوص عليه في الدستور (3٪ من الناتج المحلي) ثم إلى المتوسط العالمي (6٪ من الناتج المحلي)، والغريب أنه عقب إقرار الدستور في عام 2014 تعهدت الحكومة بالوصول إلى النسبة الدستورية بعد ثلاث سنوات، أي في 2017، إلا أن النسبة ظلت منذ ذلك العام وحتى موازنة 2022- 2023 ثابتة عند 1,4٪ فقط من الناتج المحلي سنوياً تخصص للإنفاق على الصحة.
- تحسين أجور جميع العاملين بالقطاع الصحي، مع تطوير أنظمة البدلات التي يحصلون عليها مقابل المخاطر المهنية وربطها بتطور الأجور ومستويات الأسعار، مع سرعة إصدار قانون المسئولية الطبية.
- توفير التأمين الصحي مجاناً ليشمل كل الأطفال حتى السن القانوني للعمل، مع دعم وتطوير مستشفيات القطاع، وإلزام أصحاب العمل بدفع اشتراك في التأمين الصحي ضعف حصة العامل أسوة باشتراكات التأمينات الاجتماعية.
- أن ينص بوضوح فى قانون التأمين الصحي على توحيد هيكل تقديم الخدمات

الحكومية الطبية، ولكن على أن يُنص فى القانون على أن يظل الهيكل الحكومى هيكلا خدمياً غير ربحي، يحتسب الخدمة بالتكلفة فقط، ويفضل القطاع الحكومي على القطاع الخاص في تقديم الخدمة لرخص سعره، يتلوه القطاع الأهلى غير الربحي. ويتم التعاقد مع القطاع الخاص في تعاقدات شفافة نزيهة عند الاحتياج فقط.

- رفض القروض المشروطة من البنك الدولي لقطاع الصحة، كما لابد من وقف المشاريع المشتركة مع البنك الدولي التي لا تهدف إلا إلى خصخصة الصحة، وتوسيع فرص القطاع الخاص الربحى للمشاركة بحثا عن الربح، مما يزيد أعباء المرض على المواطنين. والبديل هو تعبئة الموارد من خلال الضرائب التصاعدية وغيرها، وتوفير التمويل الكافي للمستشفيات وإصلاح سياساتها الإدارية.
- ضرورة رقابة وزارة الصحة على تسعير الخدمات في المستشفيات والعيادات الخاصة، وتوقيع عقوبات رادعة على المخالفين، وتشديد رقابة الدولة على المنشآت الخاصة التي توفر الخدمات الصحية، ووضع الشروط التي تضمن جودة الخدمة.
- الأهمية القصوى لإدخال الرقابة الشعبية في كل مستشفى، وفى كل مؤسسة، ورقابة مؤسسات المجتمع الأهلي على أداء وزارة الصحة ككل. وبالطبع فإن الرقابة كأساس للديمقراطية لابد وأن تعتمد على الشفافية الكاملة في إعلان السياسات والأرقام ومرتبات ودخول الإدارة العليا من قبل المسئولين، على مستوى وزارة الصحة ككل، وكذلك على مستوى المديريات والإدارات والمستشفيات.
- تطوير التعليم الطبي وتوفير التنمية العلمية والمهنية المستمرة للأطباء.

◄ 3-6 الحق في السكن والمرافق العامة

رغم كل برامج السكن التي تتبناها الدولة خلال السنوات الماضية، فقد انخفض الإنفاق على السكن إلي الناتج المحلي الإجمالي من 1.6% في 2017/016 إلي 1.1% في موازنة 2023/2022. وانخفاض الإنفاق على السكن كنسبة من المصروفات العامة من 5.4% إلي

3.6% خلال نفس الفترة. وإذا تأملنا استثمارات الإسكان في موازنة 2023/2022 نجد أن 9.2% منها موجه للمباني السكنية، و 18% للمباني الإدارية وغير السكنية، و 44% موجه للاستثمارات في الطرق والكباري. لذلك فإن مطالبنا بالنسبة للحق في السكن تتلخص في:

- **ضمان الحق في السكن الملائم لجميع المواطنين، وخاصة الفئات الفقيرة والمحرومة، والعمل على توفيره مقابل نسبة عادلة من الأجر يُتفق عليها اجتماعياً، مع التركيز على توفيره من خلال تمويل الدولة المباشر والإسكان التعاوني، وليس من خلال التمويل المصرفي بأرباحه المرتفعة .**

- **ضمان حق المواطنين كافةً في الحصول على الخدمات الحيوية للسكن من مياه نقية، وصرف صحي، وشبكات كهرباء، وغاز طبيعي من خلال مرافق خدمية تقدم الخدمة بتكلفتها وليس من خلال شركات ربحية تجارية سواء كانت مملوكة للدولة، أو للقطاع الخاص، مع تعميم الرقابة الشعبية للمنتفعين وتعزيز مشاركتهم في إدارة جميع المرافق العامة.**

- **الوقف الفوري لمشروع القاهرة 2050 والإخلاء القسري للمناطق العشوائية، مع تعديل قوانين البناء والإيجارات بما يكفل مصالح فقراء المدن والريف.**

- **تطوير المناطق العشوائية وإعادة تخطيطها ، بإمدادها بالخدمات الأساسية، مثل الصرف الصحي وشبكات المياه النقية والطرق والمواصلات والكهرباء والمدارس والوحدات الصحية ومراكز الشباب والأندية الثقافية، مع إشراك سكان هذه المناطق في عمليات التطويركما ينص علي ذلك قانون الإسكان.**

- **وقف برامج خصخصة المرافق العامة (الاتصالات والكهرباء والمياه والغاز والنقل) ومشاركة القطاع الخاص في تشغيل وإدارة المرافق العامة ومشروعات البنية الأساسية، والإبقاء على المرافق كخدمات عامة وليست سلع ربحية.**

- **دعم الاستثمارات في المواصلات العامة التي تخدم أكثر الطبقات السكنية إحتياجاً**

كالسكك الحديدية التقليدية، والمترو السطحي والنقل العام والنهري، مع إخضاع هذه المرافق للرقابة الشعبية.

- توفير الإعتمادات المالية اللازمة لصيانة الطرق، وتأمين النقل عليها دون فرض رسوم على عبور المواطنين لها.
- دعم قيام التعاونيات في مجال النقل، وإعادة تنظيم قطاع النقل البري بما يساهم في تخفيف أزمات النقل والمواصلات.

4 - ملخص التوصيات:

أولا: العدالة الاجتماعية في الأجور وحقوق العمال

1. إصدار قانون موحد للأجور، والقضاء على كل أشكال التمييز، سواء بالنوع أو التمييز بين العاملين في القطاعات المختلفة، وتطبيق الاتفاقات الدولية التي وقعت عليها مصر في شأن حقوق العمال.
2. تشكيل مجلس أعلى للأجور تُمثل فيه منظمات العمال وخبراء محايدون، وتفعيل دوره في تحديد النسبة الواجبة لزيادة الأجور سنوياً طبقاً لأسعار سلة السلع والخدمات الأساسية، وأن تُمثل فيه كافة قطاعات العمال، وليس فقط اتحاد نقابات العمال، الذي لا يضم سوى عضوية إجبارية نسبتها لا تزيد على 10% من القوى العاملة.
3. وضع حد أقصى للأجور لا يتجاوز 20 مثلا للحد الأدنى للأجور، في الحكومة والقطاع العام، والمراجعة السنوية لمستويات الأجور، وزيادتها وفقاً لمعدلات التضخم.
4. التركيز على الأجر الأساسي كمصدر رئيسي لدخل العامل، على ألا تزيد الأجور المتغيرة عن 20% من الأجر الشامل.

5. محاربة التمييز في شغل الوظائف العامة على أساس طبقي عبر التوريث والوساطة، وتطوير جهاز الدولة بناء على مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص.

6. إصلاح هيكل التعيينات في المؤسسات العامة والخاصة بحيث يضمن تثبيت العمالة المؤقتة، وإلغاء العمل المؤقت في الأعمال التي لها صفة الديمومة.

7. التوقيع علي اتفاقيات منظمة العمل الدولية الخاصة بعمال الزراعة وخدم المنازل، ومكافحة البطالة.

8. إطلاق الحريات النقابية لكي يتمكن العمال من خلالها من الدفاع عن حقوقهم، والحصول على مستحقاتهم من أجور ومعاشات، وتعويضات وشروط عمل أفضل.

ثانيا: العدالة الاجتماعية في التأمينات والمعاشات

1. تفعيل النص الدستوري بإنشاء هيئة مستقلة لإدارة أموال التأمينات، يمثل في إدارتها اتحاد أصحاب المعاشات والنقابات العمالية من خارج الاتحاد العام، تتولى إدارة واستثمار أموال أصحاب المعاشات، بدلا من إدارة هذه الأموال والتصرف فيها بواسطة هيئة حكومية؛ فهذه الأموال مقتطعة من أجور العمال طوال سنوات عملهم للإنفاق عليهم عند الشيخوخة والتقاعد والمرض، وهي أموال خاصة ملك المؤمن عليهم ووفقاً للدستور بما يضمن تطوير نظام الضمان الاجتماعي بشكل عام وبما يضمن أن يظل للدولة دور رئيسي في ضمان حد أدنى من مستوى الدخل لفئات معينة مثل العجزة واليتامى ومعدومي الدخل.

2. تعديل قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات رقم 148 لسنة 2019، لإلغاء النصوص التي تمثل إضراراً بالعاملين، بشأن حساب مدة الاشتراك التأميني، خاصة للعمالة غير المنتظمة، وغيرها من النصوص مثل المعاش المبكر، وشراء المدد، وإلغاء ما في القانون من تمييز صارخ بين الوظائف العليا، والوظائف المتوسطة والدنيا.

3. توفير الحماية القانونية والاجتماعية للعمالة غير المنتظمة وعمال وعاملات المنازل، لتوفير الحماية القانونية والمظلة التأمينية لهم.

4. حسن استثمار أموال التأمينات الاجتماعية لتحسين أحوال أصحاب المعاشات وإقرار الحد الأدنى للمعاش بما يكفل حياة لائقة وكريمة لصاحب المعاش، وربطه بالحد الأدنى للأجور. كذلك إقرار زيادة دورية لأصحاب المعاشات بما يتلاءم مع ارتفاع الأسعار ومعدلات التضخم، وعدم تحديدها بنسبة في القانون.

ثالثا: في شأن العدالة الاجتماعية في التعليم

1. الالتزام بالنسب الدستورية من الناتج القومى الإجمالى فى الإنفاق على التعليم، لتوفير وتمكين معلمين مؤهلين على أحدث أساليب التعليم، وقادرين على تربية النشء، وسد العجز في أعداد المعلمين، وزيادة مرتباتهم.
2. النهوض بالتعليم الفني وتوفير فرص تدريبية لطلابه بالقطاعات الإنتاجية، «صناعة وزراعة وتعدين وطاقة» لضمان النهوض بها.
3. إخضاع التعليم في المؤسسات الدينية (باستثناء ما يتعلق بتدريس العلوم الدينية فقط) لرقابة لجنة التعليم والبحث العلمي في مجلس النواب، وليس للجنة الشئون الدينية، وأن تشرف على كل مكوناته ومناهجه وزارتا التعليم والتعليم العالي وليس الأزهر أو الكنيسة أو أي مؤسسة دينية.
4. أن يخضع التعليم الدولي بكل مراحله لنفس الجهات الحكومية والقوانين المصرية.

رابعا: العدالة الاجتماعية في الصحة

- القضاء على معوقات تطبيق قانون التأمين الصحي الشامل، كونه مشروعا واعدا يستحق كل الدعم، وذلك من خلال ما يلي:

1. الالتزام بالنسب الدستورية للإنفاق على الصحة (3٪ من الناتج المحلي) ثم يزيد تدريجيا إلى المتوسط العالمي (٦٪ من الناتج المحلي).وذلك من خلال إعادة ترتيب أولويات الإنفاق في الموازنة العامة للدولة.

2. تزويد المستشفيات بالأجهزة الطبية اللازمة حسب تصنيف المستشفيات ونوعية الخدمات المقدمة بها، مع عمل برنامج إحصائي لجميع الأجهزة الطبية بجميع المنشآت الطبية الحكومية، ومدى استخدامها. وتوفير أدوات تدريب الأطباء بالمنشآت الصحية مثل أدوات التدريب عن بعد مثل الفيديو كونفرنس، وتوفير مكتبات تضم المراجع العلمية الطبية.

3. تفعيل القانون 137 لسنة 2014 والمعدل لقانون 14 لسنة 2014 فيما يخص تحمل جهة العمل مصروفات الدراسات العليا للأطباء، وإصدار قرارات للتصريح للأطباء بمتابعة والحضور بالجامعات الملتحقين بها للدراسات العليا، مع تعليمات بتنظيم ساعات العمل المقررة اسبوعيًا حسب حاجة المنشأة، بالتنسيق مع الأطباء العاملين. كذلك قرارات واضحة محددة للتوصيف المهني لكل درجة فنية من الأطباء في التخصصات المختلفة، والتدخلات والإجراءات الطبية المسموح للطبيب القيام بها في كل درجة.

4. قرارات واضحة بمحددات وقواعد إحالة المريض من وحدات الرعاية الأساسية إلى المستشفيات، وبين المستشفيات وبعضها. والاهتمام بقطاع الطب الوقائي، ووضع محفزات لطبيب الأسرة، والتخصصات الملحة والحرجة مثل الطوارئ والرعاية المركزة والتخدير والنفسية.

5. تحسين استراحات الأطباء بالمستشفيات والوجبات الغذائية، ودراسة احتياجات السوق وعدد الأطباء الذي يحتاجهم قبل البدء في إنشاء كليات طب جديدة، مع ضرورة التزام هذه الكليات بمعايير الجودة، وامتلاك مستشفيات جامعية خاصة بها قبل البدء في الدراسة، والتأكيد على أولوية تحجيم هجرة الأطباء للخارج عن طريق تحسين أحوالهم داخل مصر.

6. إصدار قانون منظم للعلاج عن بعد، لتحسين الخدمات الطبية المقدمة إلى المواطن في المناطق النائية والبعيدة، وتقليل الأعباء على المستشفيات

- إعادة الاهتمام بصناعة الدواء، وضخ الاستثمارات اللازمة لشركات القطاع العام بما يعمل على رفع نسب التصنيع المحلي الي المستورد، وبما يعمل على توفير أدوية في متناول قدرات المصريين، وتقليل الاستيراد، مع دعم هيئة الرقابة والبحوث الدوائية، وزيادة موازنتها بما يسمح بالتوصل إلي صناعة أدوية محلية تناسب الأمراض المتوطنة.

- إنشاء هيئة قومية للغذاء والدواء تضمن حماية الصحة العامة، ووقف دخول الأغذية والأدوية غير المطابقة للمواصفات العالمية، وبما براعي أعباء الأمراض في مصر.

خامسا: العدالة الاجتماعية في الحق في السكن والمرافق العامة

1. تتمسك الحركة المدنية بحق السكن للمواطنين الذي نص عليه الدستور، وعلى الدولة أن تضع ذلك في حسابها في الاستثمار في إسكان الفئات المحتاجة على أن يكون الإيجار أو قسط التمليك متناسبا مع دخل المواطن.

2. ضمان حق المواطنين كافة في الحصول على الخدمات الحيوية للسكن من مياه نقية، وصرف صحي، وشبكات كهرباء، وغاز طبيعي، من خلال مرافق خدمية تقدم الخدمة بتكلفتها وليست من خلال شركات ربحية تجارية، سواء كانت مملوكة للدولة أو للقطاع الخاص.

3. تطوير المناطق العشوائية وإعادة تخطيطها، بإمدادها بالخدمات الأساسية، مثل الصرف الصحي وشبكات المياه النقية، والطرق والمواصلات، والكهرباء، والمدارس، والوحدات الصحية، ومراكز الشباب، والأندية الثقافية.

4. ترشيد برامج خصخصة المرافق العامة (الاتصالات والكهرباء والمياه والغاز والنقل)، ومشاركة القطاع الخاص في تشغيل وإدارة المرافق العامة ومشروعات البنية الأساسية، للإبقاء على المرافق كخدمات عامة وليست سلعا ربحية.

5. دعم الاستثمارات في المواصلات العامة، كالسكك الحديدية، والمترو السطحي، والنقل العام والنهري، مع إخضاع هذه المرافق للرقابة الشعبية، ودعم قيام التعاونيات في مجال النقل، وإعادة تنظيم قطاع النقل البري بما يساهم في تخفيف أزمات النقل والمواصلات.

◀ سادسا: العدالة الاجتماعية في النظام الضريبي

1. رفع حد الإعفاء الضريبي إلي 48 ألف جنية في العام، وإعفاء المشروعات التعاونية والصغيرة ومتناهية الصغر من الضرائب والرسوم- إلى حد معين من الدخل والأرباح، وأن يكون النظام الضريبي تصاعديا بالنسبة للأفراد والشركات بصورة متناسبة مع المقدرة التكليفية للمولين، وأن تفرض عقوبات صارمة على المتهربين باعتبار التهرب الضريبي جناية في حق المجتمع والدولة.

2. تغيير هيكل النظام الضريبي، بزيادة الاعتماد علي الضرائب المباشرة علي الشركات والدخل، وتقليل الاعتماد علي الضرائب غير المباشرة، والتي تمثل 46 % من الحصيلة الضريبية، وهي لا تراعي الفروق بين الدخول فتحمل الكادحين ومحدودي الدخل بأعباء إضافية.

3. التفكير بأساليب جديدة لضم قطاع الاقتصاد غير الرسمي. فشلت العقوبات في ضم هذا القطاع إلى الاقتصاد. لابد من حِزَم من الحوافز والمنافع التي تجعل تحول المنشأة غير المرخصة وغير الخاضعة للضريبة، إلى حظيرة الاقتصاد الرسمي أكثر نفعا من البقاء على هذه الحال. وذلك بحجم معتبر من الإعفاءات.

4. تفعيل قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية.

الفصل الختامي:

ملخص توصيات المحاور

السياسي والاقتصادي والاجتماعي

الفصل الختامي: ملخص توصيات المحاور السياسي والاقتصادي والاجتماعي

في المحور السياسي قدمت الحركة المدنية أوراقاً تفصيلية تؤكد فيها على أن الحرية السياسية هي باب أساسي للتنمية وإقامة مجتمع سليم، وهذا لا يتم إلا عبر ضبط مباشرة الحقوق السياسية بما يضمن فرصا متكافئة أمام الجميع للتمثيل النيابي، عبر انتخابات تتم بنظام القائمة النسبية في أغلبيتها، تضمن تمثيلا حقيقيا لكافة الرؤى والاتجاهات، في انتخابات حرة نزيهة تتم تحت إشراف قضائي واضح، وبمشاركة رقابة فعالة تساهم في إنتاج انتخابات حقيقية يشعر بها المواطن، وعبر قانون متكامل للانتخابات وتقسيم الدوائر يضمن أفضل تمثيل لشرائح وأفكار الشعب المصري العظيم. ولا يتم ذلك إلا بتعديل قانون الأحزاب لإطلاق حرية تشكيل الأحزاب وتفعيل أدائها، وتفعيل نص الدستور بأن يكون إنشاء الأحزاب بالإخطار فقط وليس بالموافقة الإدارية التي تمارس بها لجنة الأحزاب الوصاية والمنع لقيام الأحزاب، ووضع القواعد لتفعيل هذه الأحزاب. وتقدمت الحركة برؤية كاملة للمحليات ودورها المحوري في إدارة وتنمية مصر، وإعطائها قدرا كبيرا من الاستقلال المالي والإداري، وأهمية إجراء انتخاباتها. تم وضع تصور لقانون انتخابات لحل يجمع بين القائمة النسبية والمطلقة ليتجاوب مع المتطلبات الدستورية.

كما تناولت الأوراق أولوية التفعيل الواضح لمنظمات المجتمع الأهلي من نقابات مهنية وعمالية، وجمعيات أهلية وجمعيات تعاونية، وذلك عبر تفعيل العمل بالنص الدستوري بإنشاء تلك الكيانات بالإخطار دون الالتفاف عليه والعودة به إلى التصريح الأمني في النهاية، وإطلاق حرية العمل النقابي ومعالجة العيوب الشديدة في القوانين

الخاصة به، بما يمثل تفعيلاً كبيراً لقطاعات تضم عشرات الملايين من المهنيين والعمال، لإطلاق طاقتهم لتنمية المجتمع ورفع الوصايا الأمنية عنه، وتشجيع الحركة التعاونية كأحد أهم الأدوات للمجتمع المصري في مواجهه الظروف الاقتصادية، ومراجعة قوانين عمل الجمعيات الأهلية بما يسمح لها بالقيام بدورها المنوطة به في المجتمع. على أن هذا كله لابد أن يكون في إطار واضح من إطلاق الحريات العامة بما يسمح بإطلاق الحريات الشخصية في التعبير، وفتح الباب أمام حرية الإعلام، وإطلاق الحريات الأكاديمية، وتعديل قوانين أثرت بشكل خطير على المجتمع، مثل إجراءات الحبس الاحتياطي ضمن قانون الإجراءات الجنائية، وقانون التظاهر وغيرها من القوانين المقيدة للحريات، والتي تتعارض مع الدستور.

على أن الحركة المدنية الديمقراطية أولت اهتماما كبيرا بالمحور الاقتصادي، حيث تمر مصر حالياً بأزمة اقتصادية خانقة تعتبر هي الأسوأ على الإطلاق منذ عقود طويلة مضت؛ وتكاد تكون هي التحدي الأكبر. وإذا كانت هناك عوامل خارجية في هذه الأزمة، وأهمها وباء كورونا، والازمة الجيوسياسية نتيجة الحرب الناتو- اوكرانيا / روسيا التي صاحبها مشاكل تباطؤ سلاسل الإمدادات، وارتفاع غير مسبوق في معدلات التضخم، إلا أن جميعها كانت عوامل كاشفة عن هشاشة الاقتصاد المصري، وانهياره أمام الصدمات نتيجة أخطاء مستمرة في السياسات الإنتاجية والمالية والنقدية والاقتصادية، وأهم نتائجها استمرار العجز المتزايد في الموازنة العامة للدولة، تراكم الدين العام المحلي والأجنبي وصعوبة التزام الحكومة حالياً بسداد الالتزامات المستحقة عن تلك الديون، عدم تحقق التنمية المستدامة المرجوة، واعتماد الحكومة في تحقيق معدل النمو على الأنشطة العقارية والانشائية والخدمات، وإهمال قطاعات الاقتصاد الحقيقي الإنتاجي في الزراعة والصناعة، الارتفاع الهائل في الأسعار، وضيق الحال بفئات كبيرة من المواطنين، يتوقع معه ازدياد معدلات الفقر، وهبوط طبقات جديدة تحت مستويات خطي الفقر، والفقر المدقع.

وقد سعت الحركة المدنية لتقديم رؤية بحلول بديلة للسياسات الاقتصادية الحالية للحكومة في شكل أوراق عمل تحتوي على عشرات التوصيات التي تغطي محاور اقتصادية عدة هامة، وتمثلت أهم التوصيات الملحة في الآتي:

- ضرورة أخذ الحكومة في الاعتبار بشكل جدي فتح باب التفاوض لتمديد استحقاق الديون والودائع الحالية حتى لا تتعرض البلاد لحالة عدم استقرار اجتماعي وسياسي إذا استمرت الحكومة في تخفيض سعر صرف الجنيه أمام العملات الأجنبية بشكل متواصل، وما يصاحبه من تضخم وارتفاع أسعار، والتخارج المتعجل من الاستثمارات العامة تنفيذا لبرنامج صندوق النقد الدولي وضغوط الدول المانحة، حيث أن هذه المحاولات لن تفضي إلى تضييق الفجوة التمويلية الهائلة، حيث لن تستطيع عمليات التخارج من تغطية تلك الفجوة نتيجة استحقاق كم هائل من الديون خلال الثلاث سنوات القادمة.

- القيام بتبني برنامج إصلاحات هيكلية حقيقي للاقتصاد بدلاً من الاهتمام الشديد من جانب الحكومة بتغيير السياسات المالية والنقدية دون النظر في جوهر الاقتصاد المرتكز علي ضرورة الإنتاج لتحقيق جزء من الاكتفاء الذاتي، ثم التصدير لتضييق عجز الميزان التجاري. ويشمل ذلك تشجيع الاستثمار الخاص والتعاوني على الدخول في الأنشطة الاقتصادية الحقيقية من زراعة وصناعات تحويلية، والاستثمار في قطاعي الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وتخفيف حالة التهافت على قطاعات الاستثمار الريعي من إنشاءات وعقارات وأنشطة ترفيهية واستهلاكية، حيث ثبت خلال السنوات الماضية أنها لا تقيم اقتصادا حقيقيا مرنا وصامدا أمام الأزمات الاقتصادية.

- إتباع الحكومة لسياسات مالية تقشفية حقيقية تقوم على خفض الإنفاق الحكومي، وتخفيض عدد الوزارات والهيئات، وتجنب كل مصارف الإنفاق غير الضروري من مباني ووسائل انتقال ومرتبات ومكافآت المستشارين وغيره من بنود.

- وفي ضوء أعباء خدمة الدين الضخمة خاصة خلال السنوات الثلاث الحالية وما

بعدهـا، فلابـد مـن التقشـف الشـديد في الاحتياجـات الدولاريـة، وقـف تبديـد مـوارد إضافيـة مـن العملـة الأجنبيـة، مـن خـلال وقـف اسـتيراد السـلع غـير الضروريـة مؤقتـاً (وهـو مـا تسـمح بـه قوانـين منظمـة التجـارة الحـرة، وغيرهـا في الأزمـات، وبـشرط تحديـد المـدة) مثـل السـيارات الفارهـة ومختلـف سـلع الرفاهيـة الأخـرى الاسـتهلاكية، والغذائيـة. كذلـك مـن خـلال تقليـل سـياحة المصريـين في الخـارج إلى الحـد الأدنى أيضـا حتـى تجـاوز عنـق الزجاجـة، وهـذا ممكـن بوقـف العمـرة وقـصر الحـج عـلى مـن لم يـؤدِ الفريضـة حتـى تنقـضي الفـترة الانتقاليـة الصعبـة، وهـذا وحـدة يمكـن أن يوفـر 70-80% مـن هـذا البنـد الـذي يصـل إلى نحـو خمـس مليـارات دولار في العـام.

- وبالنسـبة لأولويـات الاسـتثمار العـام والخـاص ووثيقـة ملكيـة الدولـة، تركـز الحركـة المدنيـة عـلى الالتـزام بالدسـتور الـذي يؤكـد عـلى تعـاون القطـاع العـام والقطـاع الخاص والقطـاع التعـاوني (الـذي طـال إهمالـه) في تحقيـق التنميـة، لكنهـا تؤكـد عـلى أهميـة التحديـد الدقيـق لـدور الدولـة بحيـث يتضمـن التنظيـم والرقابـة، وكذلـك الدخـول في القطاعـات الاسـتراتيجية والقطاعـات الاسـتثمارية الكبـيرة مثـل الحديـد والصلـب، والتـي لا تحقـق أرباحهـا إلا عـلى المـدى البعيـد ولا يقبـل عليهـا القطـاع الخـاص، وكذلـك المشروعـات المهمـة للأمـن القومـي. وهنـاك دور الدولـة في تحقيق توازن الأسـواق، يجب عـلى وجـه العجلـة النظـر في تعديـل قانـون عدالـة المنافسـة ومنـع الاحتـكار، وأن يطبـق مـن خلالـه معايـير صـماء تطبـق عـلى جميـع الجهـات عامـة وخاصـة، مصريـة وأجنبيـة.

- يجـب الحـرص عـلى ألا يطغـى دور الدولـة في الدخـول في قطاعـات غـير ضروريـة مثـل المقـاولات، بالـذات الـذي يقتـصر دور الجهـات الحكوميـة والسـيادية على إعـادة توزيعها عـلى القطـاع الخـاص بمـا يشـبه الوكالـة أو السـمسرة؛ وكذلـك الأنشـطة الترفيـه مثـل المقاهـي والـدور الخاصـة بالأفـراح وغيرهـا. ومـن المهـم خـروج المؤسسـات السـيادية مـن الأنشـطة الاقتصاديـة طالمـا أن ممارسـة النشـاط تـم خـارج الغـرض الرئيـسي الـذي سُـمح لهـا فيـه بذلـك.

- ويجـب مراجعـة دور صنـدوق مـصر السـيادي، وحصانتـه فـوق القانونيـة بتحصـين صفقاتـه

مـن الطعـن، وعـدم رقابـة البرلمـان عليـه؛ خصوصـا وأغلـب أنشـطته تتعلـق بالتخـارج لصالـح الصناديـق الحكوميـة العربيـة، فهـذا ليـس تخارجـا حكوميـا ولكنـه تخـارج الحكومـة المصريـة لصالـح حكومـات أخـرى، وكذلـك ليـس هـذا اسـتثمارا إنتاجيـا جديـدا يضيـف أصـولا إنتاجيـة ويوسـع فـرص العمالـة، ولكنـه مجـرد نقـل للملكيـة. كـما يجـب الحـد مـن عمليـات تصديـر المـواد الخـام وإدخالهـا في عمليـات تحويليـة تحقـق قيـماً مضافـة. كـما يجـب إزاحـة العوائـق البيروقراطيـة أمام المسـتثمرين، حيث يـؤدي تعقيدها إلى هـروب مسـتثمرين محليـين وأجانـب. في مجـال تحسـين مـؤشرات مـصر بخصـوص الفسـاد، يجـب بـذل كل الجهـود اللازمـة لذلـك، ومنهـا تفعيل مفوضيـة مكافحة الفسـاد، وتطويـر وإدخـال خدمـات جديـدة كل يـوم للتحـول الرقمـي، وتقليـل التعامـل البـشري.

- إقـرار مقومـات العدالـة الاجتماعيـة مـن أجـور ومعاشـات عادلـة، وخدمـات اجتماعيـة لائقـة مـن تعليـم وصحـة تسـتوفي الاسـتحقاقات الدسـتورية التـي تقـل حاليـا عـن نصف الحـد الأدنى لهـا. ويقتـضي هـذا إقـرار الضرائـب التصاعديـة التـي نـص عليهـا الدسـتور، مـع عـدم المبالغـة في الرسـوم الحكوميـة المتعـددة عـلى المواطنـين والمسـتثمرين.

- إعـادة النظـر في قانـون الماليـة العامـة الموحـد، وتحقيـق واحـدة الموازنـة، ودمـج إيرادات الهيئـات الاقتصاديـة والصناديـق الخاصـة في الموازنـة العامـة للدولـة لتوفـير التمويـل الـلازم للموازنـة مـن ناحيـة، وتحديـد أولويـات الانفـاق العـام بشـكل يراعـي الظـروف الاقتصاديـة للبـلاد مـن ناحيـة أخـرى، ووضـع قانـون للانضبـاط المـالي يراعـي السـيطرة عـلى الاقـتراض المفـرط، ووضـع حـد أعـلي لنسـبة الديـون للناتـج المحـلي الإجـمالي، ومراعـاة التأكـد مـن الاسـتدامة الماليـة وقـدرة الحكومـة عـلى الوفـاء بالتزاماتهـا قبـل الحصـول عـلى أي قـروض جديـدة مسـتقبلية.

- يجـب ضـمان رشـادة وديمقراطيـة القـرار الاقتصـادي بالـذات في مجـالات أولويـات المشروعـات العامـة، والاقـتراض الداخـلي والخارجـي، والإنفـاق الاجتماعـي، مـع إشراك الخـبراء والسياسـيين مـن الاتجاهـات المعارضـة في التشـاور حـول القـرارات الاقتصاديـة الهامـة والعنايـة بإسـهاماتها واقتراحاتهـا.

كـما تناولـت الحركـة المدنيـة الديمقراطيـة القضايـا الهامـة في المحـور المجتمعـي مـن خـلال سـتة عناويـن تتضمـن التعليـم، والصحـة، والمـرأة وقضايـا الأسرة، والقضيـة السـكانية، والثقافـة، والشـباب. بالنسـبة للتعليـم، تعتـبره الحركـة حقـاً للمواطـن، وأحـد أهـم مقومـات التنميـة، أي التنميـة البشريـة، والتزامـاً دسـتورياً عـلى الحكومـة. وتطالـب الحركـة المدنيـة بجعـل التعليـم الإلزامـي موحـداً، وليـس مفتتـا بـين قسـم دينـي وقسـم مـدني، وبين دراسـات باللغـات الأجنبيـة وتـدرس أحيانـا تاريـخ بلادهـا وتغفـل التاريـخ القومـي. لهـذا تطالـب الحركـة بتوحيـد نظـم التعليـم في جميـع المـدارس، والحـرص عـلى أن يعمـل التعليـم عـلى نـشر قيـم تنميـة الهويـة الوطنيـة، ويحـرص عـلى ديمقراطيـة العمليـة التعليميـة، وتنميـة التفكـير العلمـي والنقـدي والإبداعـي. وتـرى الحركـة المدنيـة أن قسـماً هامـاً مـن مشـاكل العمليـة التعليميـة يعـود إلى نقـص التمويـل وعـدم التـزام الحكومـة بالدسـتور الـذي ينـص عـلى تخصيـص 7% مـن الناتـج المحـلي الإجـمالي للتعليـم قبـل الجامعـي والجامعـي والبحـث العلمـي، حيـث لا يتجـاوز الإنفـاق في آخـر موازنـة (2022-23) 2.1% فقـط مـن ن م أ. ينتـج عـن هـذا نقـص عـدد المـدارس، وازدحـام الفصـول، ونقـص عـدد المعلمـين وضعـف مرتباتهـم، وتخلـف التجهيـزات المدرسـية، وينطبـق هـذا عـلى التعليـم العـام الـذي يتلقـاه 89% مـن الطـلاب، حيـث 11% فقـط مـن الطـلاب يذهبـون إلى المـدارس الخاصـة، مـما يخـل بالمسـاواة الدسـتورية بـين الطـلاب في الحـق في تلقـي تعليـم لائـق ومجـاني حقـاً.

ويشـترك التعليـم مـع الصحـة في نقـص الإنفـاق الحكومـي الـذي لا يتجـاوز 1.4% مـن الناتـج المحـلي الإجـمالي رغـم أن الدسـتور ينـص عـلى ألا يقـل عـن 3% يزيـد تدريجيـا حتـى يصـل إلى النسـبة العالميـة (6%). وهـذا هو المسـؤول عن النقـص الفادح في الأطبـاء والتمريض (لضخامـة الهجـرة للخـارج بحكـم ضعـف المرتبـات ومشـاكل أخـرى)، ونقـص عـدد أسرّة المستشـفيات بالنسـبة للمواطنـين (أقـل مـن نصـف النسـبة العالميـة)، ونقـص المسـتلزمات وغيرهـا. وتطالـب الحركـة المدنيـة برفـع الإنفـاق الصحـي فـوراً إلى النسـبة الدسـتورية، كـما تطالـب بتعميـم نظـام التأمـين الصحـي الاجتماعـي الشـامل، حلـم كل المواطنـين، والـذي يعاني حاليـا مـن نظـام جديـد لم يتجـاوز إلا قليـلاً تغطيـة 5% مـن المصريـين خـلال أكثر مـن خمـس

سنوات من تطبيق قانون التأمين الصحي الجديد، مع استمرار نظام التأمين الصحي القديم على 56% من المواطنين بينما يفتقد التمويل الضروري. وتطالب الحركة المدنية بتوحيد النظامين في نظام واحد وشمول تطبيقه خلال مدة زمنية معقولة. كما تطالب الحركة بحل مشاكل الأطباء والفريق الطبي من ناحية المرتبات وفرص الدراسات العليا على حساب جهة العمل، وحماية الأطباء والمؤسسات الطبية من التعديات.

وفي قضايا الأسرة والتماسك المجتمعي تتبنى الحركة المدنية أهمية إصدار قانون جديد عادل للأحوال الشخصية، يشمل حقوق النفقة وتيسير الحصول عليها، ويضمن للأم الحاضنة الولاية التعليمية والصحية والرياضية مادامت حاضنة، ليضمن مصلحة كل الأطراف وأولها الطفل، والمرأة والرجل معاً. كما تطالب الحركة بنظر جميع القضايا الخاصة بالأسرة الواحدة أمام قاض واحد، مع إنشاء محاكم متخصصة في قضايا الأسرة. كما يجب مواجهة جميع أشكال العنف ضد المرأة في العمل والطريق والعنف الأسري، وتشديد العقوبات عليه، مع التوقيع على الاتفاقيات الدولية التي تنص على مناهضة العنف ضد المرأة في أماكن العمل، وعلى حقوق خادمات المنازل.

وفيما يخص القضية السكانية ترى الحركة أن تلك القضية ترتبط بالتنمية، ومواجهة الفقر الذي يدفع لكثرة الإنجاب كضمان اجتماعي، كما إن محو الأمية، ونشر التعليم، وعمل المرأة كلها تقلل من كثرة الإنجاب. وترى أن وجود أغلبية شبابية بين المصريين (53% من السكان) هو منحة ديمجرافية مواتية للتنمية بتوفير عناصر بشرية مؤهلة للعمل، بشرط حرص النظام الاقتصادي على تنمية الإنتاج وإتاحة فرص العمل لها، لكي لا يتحولوا إلى بطالة ويتجهوا إلى الانحراف. وتطالب الحركة بعدالة التنمية بين مختلف المناطق والمحافظات، ومراعاة المحافظات الأكثر عدداً، وكذلك الأكثر تخلفاً.

وفي مجال الثقافة، ترى الحركة أن الثقافة حق للمواطن كما ينص الدستور، حيث إنها ترسخ الهوية الوطنية وتعمق الانتماء القومي وتطور الروح الديمقراطية وروح التسامح وقبول الآخر، وبالتالي فهي حصن رئيسي ضد الفكر الإرهابي الظلامي. وازدهار الثقافة لابد وأن يحتاج إلى تعزيز حريات التعبير وإلغاء القيود على قوانين النشر.

وواجب الدولة في نشر الثقافة يتضمن نشر المكتبات العامة وتنشيط قصور وبيوت الثقافة كأماكن لممارسة الفنون والعلوم وتطوير المسرح والعروض السينمائية بالأقاليم.

وفي مجال الشباب ترى الحركة المدنية أن واجب الهيئات العاملة في ميدان الشباب والرياضة هو تطوير وتنمية الشباب، وتوفير الخدمات الرياضية والقومية والاجتماعية والروحية والصحية والثقافية والدينية. ويتطلب هذا نشر الساحات الرياضية في مختلف المدن والقرى، والاهتمام بممارسة الرياضة في المدارس والجامعات، لضرورتها في بناء الشخصية. كما أن حل العديد من مشاكل الشباب (البطالة، نقص الإتاحة الثقافية...) قد تم تناولها في المحاور الأخرى.